الجامع الصحيح ، تأليف البخاري ، محمد بن
اسماعيل ـ ٢٥٦هـ . بخط أحمد بن عبدالله بن
منصور الأخسي الشارف في القرن الثالث عشر
الهجري تقديرا .

٢٠١٤(٣٤٣+٢٩٨ق) ١٥ س ١٩ر٥×١٥ سم

نسخة حسنة ، خطها مغربي حديث ، طبع عدة
مرات آخرها بالآستانة سنة ١٣٢٥هـ . ٧٢٨٨

الأعلام ٦ : ٢٥٨ كشف الظنون ١ : ٥٤١

١ـ الكتب الستة ، الحديث أ ـ المؤلف
ب ـ الناسخ جـ ـ تاريخ النسخ د ـ صحيح
البخاري







بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

باب الصدقة على اليتامى

حدثنا معاذ بن فضالة قال أنا هشام عن يحيى عن هلال بن أبي
ميمونة قال أنا عطاء بن يسار أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث أن النبي
صلى الله عليه جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال إني مما أخاف
عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها فقال رجل
يا رسول الله أويأتي الخير بالشر فسكت النبي صلى الله عليه فقيل له
ما شأنك تكلم النبي صلى الله عليه ولا يكلمك فرأينا أنه
ينزل عليه قال فمسح عنه الرحضاء فقال أين السائل وكأنه حمده
فقال إنه لا يأتي الخير بالشر وإن مما ينبت الربيع ما يقتل أو يلم
إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت
عين فثلطت وبالت ورتعت وإن هذا المال خضرة حلوة فنعم

حج

اللهم الإعانة

صاحب المسلم ما أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل
أو كما قال النبي صلى الله عليه وإنه من يأخذه بغير حقه كالذي
ياكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيامة

ياكل

باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر

قاله أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه حدثنا
عمر بن حفص قال أنا أبي قال أنا الأعمش قال ثم شقيق عن عمرو بن
الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت كنت في المسجد
فرأيت النبي صلى الله عليه فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت
زينب تنفق على عبد الله وأيتام في حجرها فقالت لعبد الله سل رسول
الله صلى الله عليه أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتام في حجري
من الصدقة فقال سلي أنت رسول الله فانطلقت إلى النبي
صلى الله عليه فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها
مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه أيجزي
عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا

فدخل فسألته فقال من هما قال زينب قال أي الزيانب قال امرأة
عبد الله قال نعم لها أجران أجر القرابة وأجر الصدقة حدثني
عثمان بن أبي شيبة قال نا عبدة عن هشام عن أبيه عن زينب
بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله ألي أجر أن
أنفق على بني أبي سلمة إنما هم بني فقال أنفقي عليهم فلك
أجر ما أنفقت عليهم

باب قول الله عز وجل
وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله

ويذكر عن ابن عباس يعتق من زكاة ماله ويعطي في الحج وقال
الحسن إن اشترى أباه من الزكاة جاز ويعطي في المجاهدين والذي
لم يحج ثم تلا إنما الصدقات للفقراء الآية في أيها أعطيت أجزأت
وقال النبي صلى الله عليه إن خالدا احتبس أدراعه في سبيل الله
ويذكر عن أبي موسى حملنا النبي صلى الله عليه على إبل الصدقة
للحج حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب قال نا أبو الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة أمر رسول الله صلى الله عليه بصدقة

فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب
فقال النبي صلى الله عليه ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه
الله ورسوله وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا قد احتبس أدراعه
وأعتده في سبيل الله وأما العباس بن عبد المطلب فعم رسول
الله صلى الله عليه فهي عليه صدقة ومثلها معها تابعه ابن
أبي الزناد عن أبيه وقال ابن إسحاق عن أبي الزناد هي عليه ومثلها
معها وقال ابن جريج حدثت عن الأعرج مثله

باب
الاستعفاف عن المسألة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب
عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من
الأنصار سألوا النبي صلى الله عليه فأعطاهم ثم سألوه
فأعطاهم حتى نفد ما عنده فقال ما يكون عندي من خير
فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه
الله ومن يتصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع

من الضرع حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن أبي الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه قال والذي
نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير
له من أن يأتي رجلا فيسأله أعطاه أو منعه حدثنا موسى قال
نا وهيب قال نا هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى
الله عليه قال لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب
على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل
الناس أعطوه أو منعوه حدثنا عبدان قال أنا عبد الله قال أنا
يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب أن حكيم
ابن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه فأعطاني ثم سألته
فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال يا حكيم إن هذا المال
خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه
ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل
ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول
الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى

أفارق

أفارق الدنيا فكان أبو بكر يدعو حكيما إلى العطاء فيأبى
أن يقبله منه ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه شيئا
فقال عمر إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم أني أعرض
عليه حقه من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه فلم حكيم أحدا
من الناس بعد رسول الله حتى توفي

يرزأ

باب من أعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا إشراف نفس

حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن يونس عن الزهري
عن سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول
الله صلى الله عليه يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو
أفقر إليه مني فقال خذه إذا جاءك من هذا المال شيء
وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

باب من سأل الناس تكثرا

حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عبيد الله قال

ابن أبي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم وقال إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله حدثني الليث قال حدثني ابن أبي جعفر فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده أهل الجمع كلهم وقال معلى حدثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسألة

باب قول الله عز وجل لا يسألون الناس إلحافا وكم الغنى

وقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه لقول الله تعالى للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض إلى قوله

فإن الله به عليم حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال أخبرني محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحيي أو لا يسألون الناس إلحافا حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل بن علية قال حدثنا خالد الحذاء عن ابن أشوع عن الشعبي قال حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إلي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب إليه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله كره لكم ثلاثا قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد عن أبيه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وأنا جالس فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم رجلا لم يعطه وهو أعجبهم إلي فقمت إلى رسول الله

فعدت لمقالتي فقلت ما لك عن فلان والله إني لأراه مؤمنا فقال أو مسلما
قال فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم فيه فقلت يا رسول الله
ما لك عن فلان والله إني لأراه مؤمنا قال أو مسلما فسكت
قليلا ثم غلبني ما أعلم فيه فقلت يا رسول الله ما لك
عن فلان والله إني لأراه مؤمنا قال أو مسلما إني لأعطي
الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكب في النار على وجهه
وعن أبيه عن صالح عن إسماعيل بن محمد أنه قال سمعت أبي
يحدث بهذا فقال في حديثه فضرب رسول الله صلى الله عليه
بيده فجمع بين عنقي وكتفي ثم قال أقبل أي سعد إني
لأعطي الرجل قال أبو عبد الله فكبكبوا فكبوا مكبا
أكب الرجل إذا كان فعله غير واقع على أحد فإذا وقع
الفعل قلت كبه الله لوجهه وكببته أنا قال أبو عبد الله
صالح بن كيسان أكبر من الزهري وهو قد أدرك ابن عمر
حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن
أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله

عليه قال ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده
اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي
لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم
فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال
حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال لأن يأخذ أحدكم حبله ثم يغدو أحسبه قال إلى الجبل
فيحتطب فيبيع ويتصدق خير له من أن يسأل الناس

باب خرص التمر

حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عمرو
ابن يحيى عن عباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي قال
غزونا مع النبي صلى الله عليه غزوة تبوك فلما جاء
وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها فقال النبي
صلى الله عليه لأصحابه اخرصوا وخرص رسول الله صلى الله عليه
عشرة أوسق فقال لها أحصي ما يخرج منها فلما أتينا
تبوك قال أما إنها ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن

أحد ومن كان معه بعير فليعقله فعقلناها وهبت ريح شديدة
فقام رجل فألقته بجبل طيء وأهدى ملك أيلة
للنبي صلى الله عليه بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له
ببحرهم فلما أتى وادي القرى قال للمرأة كم جاء حديقتك
قالت عشرة أوسق خرص رسول الله صلى الله عليه
فقال النبي صلى الله عليه إني متعجل إلى المدينة فمن أراد منكم
أن يتعجل معي فليتعجل فلما قال ابن بكار كلمة معناها
أشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى أحدا قال هذا
جبيل يحبنا ونحبه ألا أخبركم بخير دور الأنصار قالوا بلى
قال دور بني النجار ثم دور بني عبد الأشهل ثم دور
بني ساعدة أو دور بني الحارث بن الخزرج وفي كل دور
بني الأنصار يعني خيرا وقال سليمان بن بلال حدثني عمرو
ثم دار بني الحارث ثم بني ساعدة وقال سليمان عن سعد بن سعيد
عن عمارة بن غزية عن عباس عن أبيه عن النبي صلى الله
عليه أحد جبل يحبنا ونحبه قال أبو عبد الله كل

بستان

بستان عليه حائط فهو حديقة وما لم يكن عليه حائط
لم يقل فيه حديقة

باب العشر فيما يسقى من ماء السماء والماء الجاري

ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئا حدثنا
سعيد بن أبي مريم قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني
يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه قال فيما سقت السماء والعيون
أو كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر قال
أبو عبد الله هذا تفسير الأول لأنه لم يوقت في الأول يعني
فيما ابن عمر فيما سقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة
مقبولة والمفسر يقضي على المبهم إذا رواه أهل
الثبت كما روى الفضل بن عباس أن النبي صلى الله عليه
لم يصل في الكعبة وقال بلال قد صلى فأخذ بقول بلال وترك
قول الفضل

باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة

حدثنا مسدد قال نا يحيى قال نا مالك قال حدثني محمد بن عبد
الله بن عبد الرحمان بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي
عن النبي صلى الله عليه قال ليس فيما اقل من خمسة اوسق صدقة
ولا في اقل من خمسة من الابل الذود صدقة ولا في اقل من
خمسة اواق صدقة

باب أخذ صدقة التمر
عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة

حدثنا عمر بن محمد بن الحسن الاسدي قال حدثنا ابي
قال نا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه يؤتى بالتمر عند صرام
النخل فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره حتى يصير عنده كوما
من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر فأخذ
أحدهما تمرة فجعلها في فيه فنظر اليه رسول الله صلى
الله عليه فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان آل محمد لا يأكلون الصدقة

باب من باع ثماره

او نخله او ارضه او زرعه وقد وجب فيه العشر
او الصدقة فأدى الزكاة من غيره او باع ثماره ولم يكن
فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه لا تبيعوا الثمرة حتى
يبدو صلاحها فلم يحظر البيع بعد الصلاح على احد ولم
يخص من وجب عليه الزكاة ممن لم يجب حدثنا
حجاج قال نا شعبة قال أنا عبد الله بن دينار سمعت
ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه عن بيع الثمرة حتى يبدو
صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عاهته
نا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن
يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله نهى
النبي صلى الله عليه عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها
نا قتيبة عن مالك عن حميد عن انس بن مالك ان رسول
الله صلى الله عليه نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال
حتى تحمار

باب هل يشتري صدقته

ولا بأس أن يشتري صدقة غيره لأن النبي
صلى الله عليه وسلم إنما نهى المتصدق خاصة عن الشراء
ولم ينه غيره حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يحدث أن
عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع
فأراد أن يشتريه ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره
فقال لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر لا يترك أن
يبتاع شيئا تصدق به إلا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن
يوسف قال أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه
قال سمعت عمر يقول حملت على فرس في سبيل الله فأ
ضاعه الذي كان عنده فأردت أن أشتريه وظننت أنه
يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر
ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم فإن العائد
في صدقته كالعائد في قيئه

باب ما يذكر

باب ما يذكر في الصدقة
للنبي صلى الله عليه وسلم وآله

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال
سمعت أبا هريرة قال أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر
الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ
كخ ليطرحها ثم قال أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة

باب

الصدقة على موالي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس
عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة أعطيتها
مولاة لميمونة من الصدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم
هلا انتفعتم بجلدها قالوا إنها ميتة قال إنما حرم
أكلها حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن إبراهيم
عن الأسود عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة

للعتق وأراد مواليها أن يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فإنما الولاء
لمن أعتق قالت وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما تصدق
به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية

باب إذا تحولت الصدقة

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد
عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية الأنصارية قالت دخل النبي
صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال هل عندكم شيء فقالت لا إلا
شيء بعثت به إلينا نسيبة من الشاة التي بعثت بها من الصدقة
فقال إنها قد بلغت محلها حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بلحم تصدق
به على بريرة فقال هو عليها صدقة ولنا هدية وقال أبو داود
أنبأنا شعبة عن قتادة سمع أنسا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب
أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا

حدثنا محمد

حدثنا محمد قال أنا عبد الله قال أنا زكرياء بن إسحاق
عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد مولى ابن عباس
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه
إلى اليمن إنك ستأتي قوما أهل الكتاب فإذا جئتهم فادعهم
إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإن هم
أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات
في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم
أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على
فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم
واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب

باب
صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة

وقوله خذ من أموالهم صدقة الآية إلى قوله سكن لهم حدثنا
حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو عن عبد الله بن أبي أوفى
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال

اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل
أبي أوفى

باب ما يستخرج من البحر

وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شيء دسره البحر وقال الحسن
في العنبر واللؤلؤ الخمس فإنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز
الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني جعفر
ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني
إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فدفعها إليه فخرج في البحر فلم
يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار فرمى بها
في البحر فخرج الرجل الذي كان أسلفه فإذا بالخشبة فأخذها
لأهله حطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال

باب في الركاز الخمس

وقال مالك وابن إدريس الركاز دفن الجاهلية في قليله وكثيره
الخمس وليس المعدن بركاز وقال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن

جبار

جبار وفي الركاز الخمس وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من
كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في أرض الحرب
ففيه الخمس وما كان من أرض السلم ففيه الزكاة وإن وجدت
اللقطة في أرض العدو فعرفها وإن كانت من العدو ففيها
الخمس وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية
لأنه يقال أركز المعدن إذا أخرج منه شيء قيل له قد
يقال لمن وهب له الشيء أو ربح ربحا كثيرا أو كثر ثمره أركزت
ثم ناقض وقال لا بأس أن يكتمه ولا يؤدي الخمس حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار
وفي الركاز الخمس

باب قول الله عز وجل

والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الإمام
حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا

هشام بن عروة عن أبيه عن أبي حميد الساعدي قال استعمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأسد على صدقات بني سليم
يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه

باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن شعبة قال نا قتادة عن
أنس أن ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها
فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فأرسل رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر
أعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة تابعه أبو قلابة
وثابت وحميد عن أنس

باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال نا الوليد قال نا أبو عمرو قال
ثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال ثني أنس بن مالك

قال

قال غدوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أبي طلحة
ليحنكه فوافيته في يده الميسم يسم إبل الصدقة

بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب صدقة الفطر

باب فرض صدقة الفطر

ورأى أبو العالية وعطاء وابن سيرين صدقة الفطر فريضة
حدثنا يحيى بن محمد بن السكن قال نا محمد بن جهضم قال
نا إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر
قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر
أو صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير
من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة

باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن
ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر

أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين

باب صدقة الفطر صاع من شعير

حدثنا قبيصة بن عقبة قال أنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض
ابن عبد الله عن أبي سعيد قال كنا نطعم الصدقة صاعا من شعير

باب صدقة الفطر صاع من طعام

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن زيد بن أسلم
عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري أنه سمع أبا
سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو
صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب

باب صدقة الفطر صاعا من تمر

حدثنا أحمد بن يونس قال نا الليث عن نافع أن عبد
الله قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا
من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين من حنطة

باب صاع من زبيب

حدثني عبد الله بن منير سمع يزيد بن أبي حكيم

العدني

العدني قال نا سفيان عن زيد بن أسلم قال حدثني عياض بن عبد الله
ابن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال كنا نعطيها في زمان
النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير
أو صاعا من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال أرى مدا
من هذا يعدل مدين

باب الصدقة قبل العيد

حدثنا آدم قال نا حفص بن ميسرة قال حدثني موسى بن
عقبة عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة
الفطر قبل خروج الناس إلى الصلاة نا معاذ بن فضالة قال
نا أبو عمر عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي
سعيد الخدري قال كنا نخرج في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الفطر صاعا من طعام وقال أبو سعيد وكان طعامنا
الشعير والزبيب والأقط والتمر

باب صدقة الفطر على الحر والمملوك

وقال الزهري في المملوكين للتجارة يزكى في التجارة ويزكى

في الفطر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر
او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر
او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر وكان ابن عمر
يعطي التمر فأعوز اهل المدينة من التمر فاعطى شعيرا فكان
ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطي عن بني
وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل
الفطر بيوم او يومين

فأعوز

باب صدقة الفطر على الصغير والكبير

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن
ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر
صاعا من شعير او صاعا من تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحج

باب وجوب الحج وفضله

وقول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه
سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال انا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد
الله بن عباس قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه
وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر
فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت
ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افأحج عنه قال نعم وذلك
في حجة الوداع

باب قول الله عز وجل

يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا
منافع لهم فجاجا الطرق الواسعة حدثنا
احمد بن عيسى قال انا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ان سالم
ابن عبد الله بن عمر اخبره ان ابن عمر قال رأيت رسول الله

صلى الله عليه ركب راحلته بذي الحليفة ثم يهل حين تستوي
قائمة حدثنا إبراهيم بن موسى قال أنا الوليد قال أنا
الأوزاعي قال سمع عطاء يحدث عن جابر بن عبد الله أن إهلال رسول
الله صلى الله عليه من ذي الحليفة حين استوت به راحلته رواه أنس
وابن عباس

باب الحج على الرحل

وقال أبان
حدثنا مالك بن دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة أن النبي
صلى الله عليه بعث معها أخاها عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم
وحملها على قتب وقال عمر شدوا الرحال في الحج فإنه أحد الجهادين
نا محمد بن أبي بكر قال نا يزيد بن زريع قال أنا عزرة بن ثابت عن
ثمامة بن عبد الله بن أنس قال حج أنس على رحل ولم يكن
شحيحا وحدث أن النبي صلى الله عليه حج على رحل وكانت زاملته
نا عمرو بن علي قال نا أبو عاصم قال نا أيمن بن نابل قال نا
القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت يا رسول الله اعتمرتم ولم
أعتمر قال يا عبد الرحمن اذهب بأختك فأعمرها من التنعيم
فأحقبها على ناقة فاعتمرت

باب فضل

باب فضل الحج المبرور

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال نا إبراهيم بن سعد عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سئل النبي
صلى الله عليه أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ما
ذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور نا عبد الر
حمن بن المبارك قال نا خالد قال أنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة
بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت يا رسول الله
نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد حج
مبرور نا آدم قال نا شعبة قال أنا سيار أبو الحكم قال سمعت
أبا حازم قال سمعت أبا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه
يقول من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته
أمه

باب فرض مواقيت الحج والعمرة

حدثنا مالك بن إسماعيل قال نا زهير قال نا زيد بن جبير
أنه أتى عبد الله بن عمر في منزله وله فسطاط وسرادق

فسألته من أين يجوز أن أعتمر قال فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل نجد قرنا ولأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة

باب قول الله عز وجل

وتزودوا فإن خير الزاد التقوى فنا يحيى بن بشر قال فنا شبابة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلا

باب مهل أهل مكة للحج والعمرة

حدثنا موسى بن إسماعيل قال أنا وهيب قال فنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة

باب ميقات أهل المدينة

ولا يهلوا قبل ذي الحليفة فنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم

باب مهل أهل الشام

حدثنا مسدد قال أنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من أهله وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها

باب مهل أهل نجد

حدثنا علي قال أنا سفيان قال حفظناه من الزهري

عن سالم عن أبيه وقت النبي صلى الله عليه ح ونحوا حدثنا
ابن عيسى قال أنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول مهل أهل المدينة ذو الحليفة ومهل أهل الشام مهيعة
وهي الجحفة وأهل نجد قرن قال ابن عمر وزعموا أن النبي
صلى الله عليه قال ولم أسمعه ومهل أهل اليمن يلملم

باب
مهل من كان دون المواقيت

حدثنا قتيبة قال أنا حماد عن عمرو عن طاوس عن ابن
عباس أن النبي صلى الله عليه وقت لأهل المدينة ذا الحليفة
ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يلملم ولأهل نجد
قرن فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن كان
يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن أهله حتى أن أهل
مكة يهلون منها

باب مهل أهل اليمن

حدثنا معلى بن أسد قال أنا وهيب عن عبد الله بن طاوس
عن أبيه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وقت لأهل
المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن
المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت أتى
عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة فمن كان دون
ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة

باب ذات عرق لأهل العراق

حدثني علي بن مسلم قال أنا عبد الله بن نمير قال أنا عبيد
الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما فتح هذان المصرين
أتوا عمر فقالوا يا أمير المؤمنين إن رسول الله صلى الله
عليه حد لأهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وإنا إن
أردنا قرنا شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد
لهم ذات عرق

باب حدثنا

عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر

انا

ان رسول الله صلى الله عليه اناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك

باب خروج النبي صلى الله عليه على طريق الشجرة

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال نا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وان رسول الله صلى الله عليه كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح

باب قول النبي صلى الله عليه العقيق واد مبارك

حدثنا الحميدي قال نا الوليد وبشر بن بكر التنيسي قالا نا الاوزاعي قال نا يحيى قال نا عكرمة انه سمع ابن عباس انه سمع عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله

عليه

عليه بوادي العقيق يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة حدثنا محمد بن ابي بكر قال نا فضيل بن سليمان قال نا الاوزاعي موسى بن عقبة قال نا سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه انه رئي وهو في معرس بذي الحليفة ببطن الوادي قيل له انك ببطحاء مباركة وقد اناخ بنا سالم يتوخى بالمناخ الذي كان عبد الله ينيخ يتحرى معرس رسول الله صلى الله عليه وهو اسفل من المسجد الذي ببطن الوادي بينهم وبين الطريق وسط من ذلك

باب غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب

قال ابو عاصم اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء ان صفوان ابن يعلى اخبره ان يعلى قال لعمر ارني النبي صلى الله عليه حين يوحى اليه قال فبينما النبي صلى الله عليه بالجعرانة ومعه نفر من اصحابه جاءه رجل فقال يا رسول

كيف ترى في رجل احرم بعمرة وهو متضمخ بالطيب فسكت
النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي فاشار عمر الى
يعلى فجاء يعلى وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب قد اظل
به فادخل راسه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم محمر الوجه وهو
يغط ثم سري عنه فقال اين الذي سال عن العمرة فاتي برجل
فقال اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات وانزع عنك الجبة
واصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك قلت لعطاء اراد
الانقاء حين امره ان يغسل ثلاث مرات قال نعم

باب الطيب عند الاحرام

وما يلبس اذا اراد ان يحرم ويترجل ويدهن وقال ابن عباس يشم
المحرم الريحان وينظر في المرآة ويتداوى بما ياكل الزيت وا
لسمن وقال عطاء يتختم ويلبس الهميان وطاف ابن عمر
وهو محرم وقد حزم على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالتبان
باسا للذين يرحلون هودجها حدثنا محمد بن يوسف
نا سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر

يدهن بالزيت فذكرته لابراهيم فقال ما يصنع بقوله فحدثني
الاسود عن عائشة قالت كأني انظر الى وبيص الطيب في مفا
رق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم حدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنت اطيب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاحرامه حين يحرم ولحله قبل ان يطوف
بالبيت

باب من اهل ملبدا

حدثنا اصبغ قال انا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
عن سالم عن ابيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل
ملبدا

باب الاهلال عند مسجد ذي الحليفة

حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفيان قال نا موسى
بن عقبة سمعت سالم بن عبد الله قال سمعت ابن عمر
ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة

اللهم الإعانة

عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباه يقول ما أهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة

باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر أن رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من
الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص
ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد
نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا
تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران أو ورس

باب الركوب والارتداف في الحج

حدثنا عبد الله بن محمد قال نا وهب بن جرير قال نا أبي عن
يونس الأيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
أن أسامة كان ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة
إلى المزدلفة ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى قال فكلاهما

قال

اللهم الإعانة

قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة

باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر

ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت لا تلثم
ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران وقال جابر لا أرى
المعصفر طيبا ولم تر عائشة بأسا بالحلي والثوب الأسود
والمورد والخف للمرأة وقال إبراهيم لا بأس أن يبدل ثيابه
حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال نا فضيل بن سليمان
قال نا موسى بن عقبة قال أخبرني كريب عن عبد الله بن عباس
قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعدما ترجل
وادهن ولبس إزاره ورداءه هو وأصحابه فلم ينه عن شيء
من الأردية والأزر تلبس إلا المزعفرة التي تردع على الجلد
فأصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء أهل
هو وأصحابه وقلد بدنته وذلك لخمس بقين من ذي القعدة
فقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة فطاف

بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها
ثم نزل بأعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة
بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وأمر اصحابه ان يطوفوا
بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رءوسهم ثم يحلوا وذلك
لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته فهي
له حلال والطيب والثياب

باب من بات بذي الحليفة حتى يصبح

قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه حدثنا
عبد الله بن محمد قال نا هشام بن يوسف قال انا ابن جريج قال
نا ابن المنكدر عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه
بالمدينة اربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي
الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به اهل نا قتيبة قال
نا عبد الوهاب قال نا أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر
بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى أصبح

باب رفع الصوت بالإهلال

حدثنا سليمان بن حرب قال نا حماد بن زيد عن أيوب عن
أبي قلابة عن انس قال صلى النبي صلى الله عليه بالمدينة الظهر
اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون
بهما جميعا

باب التلبية

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك نا محمد بن يوسف
قال نا سفيان عن الاعمش عن عمارة عن أبي عطية عن
عائشة رضي الله عنها قالت اني لاعلم كيف كان النبي
صلى الله عليه يلبي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك ان الحمد والنعمة لك تابعه ابو معاوية
عن الاعمش وقال شعبة انا سليمان سمعت خيثمة عن أبي
عطية قال سمعت عائشة

باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب على الدابة

حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن معه بالمدينة الظهر أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى أصبح ثم ركب حتى استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم أهل بحج وعمرة وأهل الناس بهما فلما قدمنا أمر الناس فحلوا حتى كان يوم التروية أهلوا بالحج قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بدنات بيده قياما وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كبشين أملحين قال أبو عبد الله قال بعضهم هذا عن أيوب عن رجل عن أنس

باب من أهل حين استوت به راحلته

حدثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر قال أهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت به راحلته قائمة

باب الإهلال مستقبل القبلة

وقال أبو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر إذا صلى بالغداة بذي الحليفة أمر براحلته فرحلت ثم ركب فإذا استوت به استقبل القبلة قائما ثم يلبي حتى يبلغ الحرم ثم يمسك حتى إذا جاء ذا طوى بات به حتى يصبح فإذا صلى الغداة اغتسل وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك تابعه إسماعيل عن أيوب في الغسل

حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع قال حدثنا فليح عن نافع قال كان ابن عمر إذا أراد الخروج إلى مكة ادهن بدهن ليس له رائحة طيبة ثم يأتي مسجد الحليفة فيصلي ثم يركب وإذا استوت به راحلته قائمة أحرم ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل

باب التلبية إذا انحدر في الوادي

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني ابن أبي عدي عن ابن عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال أنه مكتوب

بن عيينة كلام. قال ابن عباس لم أسمعه ولكنه قال موسى
كأني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبي

باب كيف تهل الحائض والنفساء

أهل تكلم به واستهللنا وأهللنا الهلال كله من الظهور واستهل
المطر خرج من السحاب وما أهل لغير الله به وهو من استهلال الصبي
حدثنا عبد الله بن مسلمة قال نا مالك عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه قالت
خرجنا مع النبي صلى الله عليه في حجة الوداع فأهللنا
بعمرة ثم قال النبي صلى الله عليه من كان معه هدي فليهل
بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت
مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة
فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه فقال انقضي رأسك
وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما
قضينا الحج أرسلني النبي صلى الله عليه مع عبد الرحمن
ابن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك

قال

قالت فطاف الذين كانوا أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا
والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا واحدا بعد أن رجعوا من
منى وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا

باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه كإهلال النبي صلى الله عليه

قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه حدثنا
المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر أمر النبي صلى الله
عليه عليا أن يقيم على إحرامه وذكر قول سراقة في
الحسن بن علي الخلال الهذلي قال نا عبد الصمد قال نا سليم بن
حيان سمعت مروان الأصفر عن أنس بن مالك قال قدم علي
على النبي صلى الله عليه من اليمن فقال بما أهللت قال بما أهل
به النبي صلى الله عليه فقال لولا أن معي الهدي لأحللت
وزاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال له النبي صلى الله عليه
بما أهللت يا علي قال بما أهل به النبي صلى الله عليه
قال فاهد وامكث حراما كما أنت نا محمد بن يوسف قال نا

سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال
بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوم باليمن فجئت وهو بالبطحاء
فقال بما أهللت قلت أهللت كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل
معك من هدي قلت لا فأمرني فطفت بالبيت وبالصفا والمروة
ثم أمرني فأحللت فأتيت امرأة من قومي فمشطتني أو
غسلت رأسي فقدم عمر فقال إن نأخذ بكتاب الله فإنه
يأمرنا بالتمام قال الله وأتموا الحج والعمرة لله وإن نأخذ بسنة
النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل حتى نحر الهدي

باب قول الله عز وجل

الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق
ولا جدال في الحج يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس
وقال ابن عمر أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي
الحجة وقال ابن عباس من السنة ألا يحرم بالحج إلا في أشهر
الحج وكره عثمان أن يحرم من خراسان أو كرمان حدثنا
محمد بن بشار قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشهر

اللهم الاعانة

الحج وليالي الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف قالت فخرج إلى أصحابه
فقال من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل
ومن كان معه الهدي فلا قالت فالآخذ بها والتارك لها من
أصحابه قالت فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال من أصحابه
فكانوا أهل قوة وكان معهم الهدي فلم يقدروا على العمرة
قالت فدخل علي رسول الله وأنا أبكي فقال ما يبكيك
يا هنتاه قلت سمعت قولك لأصحابك فمنعت العمرة قال
وما شأنك قلت لا أصلي قال فلا يضيرك إنما أنت امرأة من بنات
آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك فعسى
الله أن يرزقكيها قالت فخرجنا في حجته حتى قدمنا منى فطهرت
ثم خرجت من منى فأفضت بالبيت قالت ثم خرجت معه في النفر
الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن أبي
بكر فقال اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا
ثم ائتيا ها هنا فإني أنظركما حتى تأتياني قالت فخرجنا حتى
إذا فرغت وفرغنا من الطواف حتى جئته بسحر فقال هل

من خثعم قلت نعم فآذن بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس فمر متوجها الى المدينة

باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

حدثنا عثمان قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة خرجنا مع النبي صلى الله عليه ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فأمر النبي صلى الله عليه من لم يكن ساق الهدي ان يحل فحل من لم يكن ساق الهدي ونساؤه لم يسقن فأحللن قالت عائشة فحضت فلم اطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بحجة وعمرة وارجع انا بحجة قال وما طفت ليالي قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فأهلي بعمرة ثم موعدك كذا وكذا فقالت صفية ما اراني الا حابستهم قال عقرى حلقا او ما طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا باس انفري قالت عائشة فلقيني النبي

صلى

صلى الله عليه وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر حدثني محمد بن بشار قال انا غندر قال نا شعبة عن الحكم عن علي بن الحسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما راى علي اهل بهما لبيك بحجة وعمرة قال ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه لقول احد نا موسى بن اسماعيل قال نا وهيب قال نا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون

اذا برا الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم
النبي صلى الله عليه واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فامرهم
ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله
اي الحل قال الحل كله حدثنا محمد بن المثنى قال نا غندر قال
نا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى
قال قدمت على النبي صلى الله عليه بالحل فامره بالحل نا اسماعيل قال
ني مالك ح ونا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع
عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه انها قالت يا ر
سول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك
قال اني لبدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر حدثنا
ادم قال نا شعبة قال نا ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي قال
تمتعت فنهاني ناس فسالت ابن عباس فامرني فرايت في المنام كان
رجلا يقول لي حج مبرور وعمرة متقبلة فاخبرت ابن عباس فقال
سنة النبي صلى الله عليه فقال لي اقم عندي واجعل لك
سهما من مالي قال شعبة فقلت لم فقال للرؤيا التي رايت

يجعلوها

حدثنا ابو

حدثنا ابو نعيم قال نا ابو شهاب قال قدمت متمتعا
مكة بعمرة فدخلنا قبل التروية بثلاثة ايام فقال لي اناس
من اهل مكة تصير الان حجتك مكية فدخلت على عطاء
استفتيه فقال حدثني جابر بن عبد الله انه حج مع رسول الله
صلى الله عليه يوم ساق البدن معه وقد اهلوا بالحج مفردا
فقال لهم احلوا من احرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة
وقصروا ثم اقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا
بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة فقالوا كيف نجعلها
متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما امرتكم فلولا اني سقت
الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم ولكن لا يحل مني حرام
حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا قال ابو عبد الله ابو شهاب
ليس له مسند الا هذا نا قتيبة بن سعيد قال نا حجاج بن
محمد الاعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب
قال اختلف علي وعثمان وهما بعسفان في المتعة فقال علي
ما تريد الا ان تنهى عن امر فعله رسول الله صلى الله عليه

قال أهلنا وأعلى ذلك أمرهما جميعا

باب من لبى بالحج وسماه

حدثنا مسدد قال نا حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت مجاهدا
يقول نا جابر بن عبد الله قدمنا مع رسول الله صلى
الله عليه ونحن نقول لبيك بالحج فأمرنا رسول الله صلى
الله عليه فجعلناها عمرة

باب التمتع على عهد النبي صلى الله عليه

حدثنا موسى بن إسماعيل قال نا همام عن قتادة قال
نا مطرف عن عمران قال تمتعنا على عهد النبي صلى الله عليه
ونزل القرآن قال رجل برأيه ما شاء

باب قول الله عز وجل

ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام وقال أبو كامل فضيل بن
حسين البصري حدثنا أبو معشر البراء قال نا عثمان بن
غياث عن عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن متعة الحج فقال
أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي صلى الله عليه

في حجة الوداع وأهللنا فلما قدمنا مكة قال رسول الله
صلى الله عليه اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدي
طفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب
وقال من قلد الهدي فإنه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله
ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج فإذا فرغنا من المناسك
جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تم حجنا وعلينا
الهدي كما قال الله عز وجل فما استيسر من الهدي فمن لم يجد
فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم إلى
أمصاركم الشاة تجزي فجمعوا نسكين في عام بين
الحج والعمرة فإن الله أنزله في كتابه وسنة نبيه وأباحه
للناس غير أهل مكة قال الله عز وجل ذلك لمن لم يكن أهله
حاضري المسجد الحرام وأشهر الحج التي ذكر الله تعالى
شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم
أو صوم والرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال المراء

باب الاغتسال عند دخول مكة

حدثني يعقوب بن ابرهيم قال نا ابن علية قال انا
ايوب عن نافع كان ابن عمر اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية
ثم يبيت بذي طوى ثم يصلي به الصبح ويغتسل ويحدث ان نبي الله
صلى الله عليه كان يفعل ذلك

باب دخول مكة نهارا او ليلا

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن
عمر قال بات النبي صلى الله عليه بذي طوى حتى اصبح ثم دخل مكة
وكان ابن عمر يفعله

باب من اين يدخل مكة

حدثنا ابرهيم بن المنذر قال ثني معن قال حدثني مالك عن نافع
عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه يدخل من الثنية
العليا ويخرج من الثنية السفلى

باب من اين يخرج من مكة

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه دخل مكة من كداء من الثنية

العليا التي بالبطحاء ويخرج من الثنية السفلى حدثنا
الحميدي ومحمد بن المثنى قالا نا سفيان بن عيينة عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه لما جاء الى
مكة دخل من اعلاها وخرج من اسفلها حدثنا محمود قال نا ابو
اسامة قال نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه دخل عام الفتح من كداء وخرج من
كدى من اعلى مكة حدثنا احمد قال نا ابن وهب قال انا عمرو عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
دخل عام الفتح من كداء من اعلى مكة قال هشام وكان عروة
يدخل على كلتيهما من كداء وكدى واكثر ما يدخل من
كداء وكانت اقربهما الى منزله حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال
نا حاتم عن هشام عن عروة دخل النبي صلى الله عليه عام
الفتح من كداء من اعلى مكة وكان عروة اكثر
ما يدخل من كداء وكان اقربهما الى منزله حدثنا موسى قال
نا وهيب قال نا هشام عن ابيه دخل النبي صلى الله عليه

على العنق من كوا، وكان عروة يده خلو منهما كليهما واكثر ما يو
خلو من كوا او نحوها الى منزله

باب فضل مكة وبنيانها

وقوله واذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا واتخذوا من مقام ابرا
هيم مصلى وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا بيتي للطايفين
والعاكفين والركع السجود الى قوله انك انت التواب الرحيم
حدثني عبد الله بن محمد قال نا ابو عاصم قال اخبرني ابن
جريج قال اخبرني عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال لما بنيت
الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وعباس ينقلان الحجارة فقال
العباس للنبي صلى الله عليه اجعل ازارك على رقبتك فخر الى مج
الارض وطمحت عيناه الى السماء فقال ارني ازاري فشده عليه
نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد
الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن
عايشة زوج النبي صلى الله عليه ان رسول الله صلى الله عليه
قال لها الم تري ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد

ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان
قومك بالكفر لفعلت قال عبد الله لين كانت عايشة سمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه ما ارى رسول الله صلى الله عليه ترك
استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد
ابراهيم حدثنا مسدد قال نا ابو الاحوص قال نا الاشعث
عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها قالت سالت النبي
صلى الله عليه عن الجدر امن البيت هو قال نعم قلت فلم
لم يدخلوه في البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قلت
فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا
ويمنعوا من شاؤوا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية
فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت وان الصق بابه
بالارض حدثنا عبيد بن اسماعيل قال نا ابو اسامة عن هشام عن
ابيه عن عايشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه
لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته
على اساس ابراهيم فان قريشا استقصرت بناءه وجعلت له خلفا

وقال أبو معاوية حدثنا هشام خلفا يعني بابا حدثنا بيان
ابن عمرو قال حدثنا يزيد قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا يزيد بن رومان
عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه قال لها يا عائشة
لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت
فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض وجعلت له بابين بابا شرقيا
وبابا غربيا فبلغت به أساس إبراهيم فذلك الذي حمل ابن الزبير
على هدمه قال يزيد وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه
وأدخل فيه من الحجر وقد رأيت أساس إبراهيم حجارة كأسنمة الإبل
قال جرير فقلت له أين موضعه قال أريكه الآن فدخلت
معه الحجر فأشار إلى مكان فقال ها هنا قال جرير فحزرت من
الحجر ستة أذرع أو نحوها

باب فضل الحرم

وقوله تعالى إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي أكون من المسلمين
وقوله أولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من
لدنا ولكن أكثرهم لا يعلمون حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا

جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه يوم فتح مكة إن هذا
البلد حرمه الله لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط
لقطته إلا من عرفها

باب توريث دور مكة

وبيعها وشرائها وأن الناس في مسجد الحرام سواء خاصة لقوله تعالى
إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه
للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه
من عذاب أليم البادي الطاري معكوفا محبوسا حدثنا
أصبغ قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين
عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أنه قال يا رسول الله أين
تنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباع أو دور وكان
عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا لأنهما
كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب
يقول لا يرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول

الله إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا
ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض

باب نزول النبي صلى الله عليه مكة

حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري قال حدثني
أبو سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه حين
أراد قدوم مكة منزلنا غدا إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث
تقاسموا الكفر نا الحميدي قال نا الوليد قال نا الأوزاعي قال
نا الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف
بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعني ذلك المحصب
وذلك أن قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد
المطلب أو بني المطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى
يسلموا إليهم النبي صلى الله عليه وقال سلامة عن عقيل ويحيى
ابن الضحاك عن الأوزاعي أخبرني ابن شهاب وقالا بني

هاشم

هاشم وبني المطلب قال أبو عبد الله بني المطلب أشبه

باب قول الله عز وجل

وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبني
وبني أن نعبد الأصنام إلى قوله لعلهم يشكرون حدثنا

باب قول الله عز وجل

جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس
والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم
ما في السموات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم حدثنا
علي بن عبد الله قال نا سفيان قال نا زياد بن سعد عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة نا يحيى بن بكير
قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
ح وحدثني محمد بن مقاتل قال أنا عبد الله قال أنا
محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانوا
يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان وكان يوما تستر

فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه
من شاء أن يصومه فليصمه ومن شاء أن يتركه فليتركه
نا أحمد قال ثني أبي قال نا إبراهيم عن الحجاج بن حجاج
عن قتادة عن عبد الله بن أبي عتبة عن أبي سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه قال ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج
يأجوج ومأجوج قال أبو عبد الله سمع قتادة عبد الله
وعبد الله أبا سعيد تابعه أبان وعمران عن قتادة وقال عبد
الرحمن عن شعبة لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت والأول أكثر

باب كسوة الكعبة

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال نا خالد بن الحارث قال نا
سفيان قال نا واصل الأحدب عن أبي وائل قال جئت إلى شيبة ح
ونا قبيصة قال نا سفيان عن واصل قال جلست مع شيبة على
الكرسي في الكعبة فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد
هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمته قلت إن صاحبيك

عن أبي وائل

لم يفعلا

لم يفعلا قال هما المرءان أقتدي بهما

باب هدم الكعبة

قالت عائشة قال النبي صلى الله عليه يغزو جيش الكعبة فيخسف
بهم حدثنا عمرو بن علي قال نا يحيى بن سعيد قال نا عبيد
الله بن الأخنس قال ثني ابن أبي مليكة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه قال كأني به أسود أفحج يقلعها حجرا حجرا
نا يحيى بن بكير قال نا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة

باب ما ذكر في الحجر الأسود

حدثنا محمد بن كثير قال أنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم
عن عابس بن ربيعة عن عمر أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله
فقال إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي
صلى الله عليه يقبلك ما قبلتك

باب إغلاق البيت

بلغ الإعادة

ويصلي في أي نواحي البيت شاء

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة البيت فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين

باب الصلاة في الكعبة

حدثنا أحمد بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر يمشي حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريب من ثلاثة أذرع فيصلي يتوخى المكان الذي أخبره بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس على أحد بأس أن يصلي في أي نواحي البيت شاء

باب من لم يدخل الكعبة

وكان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل **حدثنا**

مسدد

بلغ الإعادة

مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل أدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا

باب من كبر في نواحي الكعبة

حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما الأزلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله أما والله قد علموا أنهما لم يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه

باب كيف كان بدء الرمل

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه

البيت

وأصحابه فقال المشركون إنه يقدم عليكم وفد وهنهم حمى يثرب
وأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا الأشواط الثلاثة وأن يمشوا
ما بين الركنين ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا
الإبقاء عليهم

باب استلام الحجر الأسود حين يقدم مكة أول ما يطوف ويرمل ثلاثا

حدثنا أصبغ قال أخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن
سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة
إذا استلم الحجر الأسود أول ما يطوف يخب ثلاثة أطواف من السبع

باب الرمل في الحج والعمرة

حدثنا محمد قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح عن نافع عن
ابن عمر قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشواط ومشى
أربعة في الحج والعمرة وتابعه الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا
محمد بن جعفر قال أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي

الله عنه قال للركن أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع
ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك
فاستلمه ثم قال ما لنا وللرمل إنما كنا راءينا به المشركين وقد
أهلكهم الله ثم قال شيء صنعه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلا نحب أن نتركه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا
رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع
أكان ابن عمر يمشي بين الركنين قال إنما كان يمشي ليكون
أيسر لاستلامه

باب استلام الركن بالمحجن

حدثنا أحمد بن صالح ويحيى بن سليمان قالا حدثنا ابن وهب
قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير
يستلم الركن بمحجن تابعه الدراوردي عن ابن أخي الزهري عن عمه

باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين

وقال محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن أبي
الشعثاء أنه قال ومن يتقي شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الأركان
فقال له ابن عباس إنه لا يستلم هذان الركنان فقال ليس شيء
من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن نا أبو الوليد قال
نا الليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال لم أر النبي
صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين

باب تقبيل الحجر

حدثنا أحمد بن سنان قال نا يزيد بن هارون قال نا ورقاء قال
نا زيد بن أسلم عن أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا
أني رأيت رسول الله صلى الله عليه قبلك ما قبلتك نا مسدد
قال نا حماد عن الزبير بن عربي قال سأل رجل ابن عمر عن استلام
الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه يستلمه ويقبله
قال أرأيت إن زحمت أرأيت إن غلبت قال اجعل أرأيت باليمن رأيت
رسول الله صلى الله عليه يستلمه ويقبله قال محمد بن يوسف
الفربري وجدت في كتاب أبي جعفر قال أبو عبد الله الزبير

ابن عربي

ابن عدي كوفي والزبير بن عربي بصري

باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه

حدثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب قال نا خالد عن
عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه بالبيت على
بعير كلما أتى الركن أشار إليه

باب التكبير عند الركن

حدثنا مسدد قال نا خالد بن عبد الله قال نا خالد الحذاء
عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه بالبيت
على بعير كلما أتى الركن أشار إليه بشيء عنده وكبر تابعه
إبراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء

باب من طاف بالبيت

إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج إلى الصفا
حدثنا أصبغ بن وهب قال أخبرني عمرو عن محمد بن عبد الرحمن
ذكرت لعروة قال فأخبرتني عائشة أن أول شيء بدأ به حين

عن النبي صلى الله عليه انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج
ابو بكر وعمر مثله ثم حججت مع ابي الزبير فاول شيء بدأ
به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتني
امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما
مسحوا الركن حلوا حدثنا ابراهيم بن المنذر قال ثنا ابو ضمرة
انس قال ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه كان اذا طاف في الحج او العمرة اول ما
يقدم سعى ثلاثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم
يطوف بين الصفا والمروة ثنا ابراهيم بن المنذر قال ثنا انس
ابن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي
صلى الله عليه كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب
ثلاثة اطواف ويمشي اربعة وانه كان يسعى بطن
المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة

باب طواف النساء مع الرجال

وقال لي عمرو بن علي حدثني ابو عاصم قال ابن جريج اخبرني

عطاء اذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال
كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه مع الرجال
قلت ابعد الحجاب او قبل قال اي لعمري لقد ادركته بعد الحجاب
قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت
عائشة تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت
امرأة انطلقي نستلم يا ام المؤمنين قالت انطلقي عنك وأبت
يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن
اذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن واخرج الرجال وكنت آتي
عائشة انا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير قلت وما
حجابها قال هي في قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها
غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا حدثنا
اسماعيل قال ثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن
عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه
اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة

فطاف ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حينئذ إلى جنب البيت
وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب الكلام في الطواف

حدثنا إبراهيم بن موسى قال نا هشام أن ابن جريج أخبرهم
قال أخبرني سليمان الأحول أن طاوسا أخبره عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان
بسير أو بخيط أو بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم
بيده ثم قال قده بيده

باب إذا رأى سيرا أو شيئا يكره في الطواف قطعه

حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الأحول عن
طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف
بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه

باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك

حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث قال يونس قال ابن شهاب

حدثني

حدثني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره أن أبا
بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي أمره
عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر
في رهط يؤذن في الناس ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف
بالبيت عريان

باب إذا وقف في الطواف

وقال عطاء فيمن يطوف فتقام الصلاة أو يدفع عن مكانه
إذا سلم يرجع حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن
عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر

باب صلى النبي صلى الله عليه لسبوعه ركعتين

وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل سبوع ركعتين
وقال إسماعيل بن أمية قلت للزهري إن عطاء يقول تجزيه
المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة أفضل لم يطف
النبي صلى الله عليه سبوعا قط إلا صلى ركعتين حدثنا
قتيبة قال نا سفيان عن عمرو قال سألنا ابن عمر أيقع الرجل

على امرأته في العمرة قبل أن يطوف بين الصفا والمروة فقال قدم رسول
الله صلى الله عليه فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين
وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة
حسنة قال وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف
بين الصفا والمروة

باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج إلى عرفة ويرجع بعد الطواف الأول

حدثنا محمد بن أبي بكر قال نا فضيل قال نا موسى بن عقبة
قال أخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه
مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه
بها حتى رجع من عرفة

باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى عمر خارجا من الحرم

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن محمد بن عبد
الرحمن عن عروة عن زينب عن أم سلمة قالت شكوت إلى

رسول

رسول الله صلى الله عليه ح وقال لي محمد بن حرب قال نا أبو
مروان يحيى بن أبي زكرياء الغساني عن هشام عن عروة عن أم
سلمة زوج النبي صلى الله عليه أن رسول الله صلى الله عليه قال وهو
بمكة وأراد الخروج ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت وأرادت الخروج
فقال لها رسول الله صلى الله عليه إذا أقيمت الصلاة للصبح فطوفي
على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك فلم تصل حتى خرجت

باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام

حدثنا آدم قال نا شعبة قال نا عمرو بن دينار سمعت
ابن عمر يقول قدم النبي صلى الله عليه فطاف بالبيت سبعا وصلى
خلف المقام ركعتين ثم خرج إلى الصفا وقد قال الله لقد كان
لكم في رسول الله أسوة حسنة

باب الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف

ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى

حدثنا الحسين بن عمر قال نا يزيد بن زريع عن عطاء وعن
حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان ناسا طافوا بالبيت
بعد صلاة الصبح ثم قعدوا الى المذكر حتى اذا طلعت الشمس
قاموا يصلون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعة
التي تكره الصلاة فيها قاموا يصلون نا ابراهيم بن المنذر قال
نا ابو ضمرة قال نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله قال سمعت
النبي صلى الله عليه ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند
غروبها نا الحسن بن محمد قال نا عبيدة بن حميد قال نا
عبد العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله بن الزبير يطوف بعد
الفجر ويصلي ركعتين قال عبد العزيز ورأيت عبد الله بن الزبير
يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر ان عائشة حدثته ان النبي
صلى الله عليه لم يدخل بيتها الا صلاهما

باب المريض يطوف راكبا

حدثني اسحاق الواسطي قال نا خالد عن خالد عن عكرمة
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه طاف بالبيت وهو على

بعير كلما اتى على الركن اشار اليه بشيء في يده وكبر
نا عبد الله بن مسلمة قال نا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن
نوفل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت
شكوت الى رسول الله صلى الله عليه اني اشتكي فقال طوفي
من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله
عليه يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب سقاية الحاج

حدثنا عبد الله بن الاسود قال نا ابو ضمرة قال نا عبيد
الله عن نافع عن ابن عمر استاذن العباس بن عبد المطلب
رسول الله صلى الله عليه ان يبيت بمكة ليالي منى من
اجل سقايته فاذن له نا اسحاق قال نا خالد عن خالد عن عكرمة
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه جاء الى السقاية
فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فات رسول
الله بشراب من عندها فقال اسقني فقال يا رسول الله انهم
يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم

اللهم الإعانة

وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فإنكم على عمل صالح
ثم قال لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه يعني
عاتقه وأشار إلى عاتقه

باب ما جاء في زمزم

وقال عبدان أخبرنا عبد الله قال أنا يونس عن الزهري قال أنس
كان أبو ذر يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفي
وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم
جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغها في صدري
ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فعرج إلى السماء الدنيا فقال
جبريل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبريل حدثني
محمد قال أنا الفزاري عن عاصم عن الشعبي أن ابن عباس حدثه
قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو
قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ إلا على بعير

باب طواف القارن

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب

عن عروة

اللهم الإعانة

عن عروة عن عائشة خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليهل
بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقدمت مكة وأنا
حائض فلما قضينا حجنا أرسلني مع عبد الرحمن إلى التنعيم
فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة
ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى وأما
الذين جمعوا بين الحج والعمرة فطافوا طوافا واحدا حدثني
يعقوب بن إبراهيم قال أنا ابن علية عن أيوب عن نافع أن ابن
عمر دخل ابنه عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال إني
لا آمن أن يكون العام بين الناس قتال فيصدوك عن البيت
فلو أقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال
كفار قريش بينه وبين البيت فإن حيل بيني وبينه
أفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول
الله أسوة حسنة ثم قال أشهدكم أني قد أوجبت مع عمرتي
حجا قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا نا قتيبة قال

حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر اراد الحج عام نزل الحجاج
بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف
ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
انا اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه اني اشهدكم
اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء
قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد او
جبت حجا مع عمرتي واهدى هديا اشتراه بقديد ولم يزد
على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء حرم منه ولم يحلق ولم يقصر
حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى ان قد قضى طواف
الحج والعمرة بطوافه

باب الطواف على وضوء

حدثنا احمد بن عيسى قال انا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن
الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة
ابن الزبير فقال قد حج النبي صلى الله عليه فاخبرتني عائشة
ان اول شيء بدأ به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت

ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شيء بدأ به حين قدم
انه توضأ ثم طاف بالبيت الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم
عمر مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيته اول شيء بدأ به الطواف
بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت
مع ابي الزبير بن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت
ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك
ثم لم تكن عمرة ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها
عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد ممن مضى ما
كانوا يبدؤون بشيء حين يضعون اقدامهم اول من الطواف
بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان
لا تبدءان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان
وقد اخبرتني امي انها اقبلت هي واختها والزبير وفلان وفلان
بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا

باب وجوب السعي بين الصفا والمروة وجعله من شعائر الله

حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت
عائشة فقلت لها أرأيت قول الله إن الصفا والمروة من شعائر الله
فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فوالله ما على
أحد جناح ألا يطوف بالصفا والمروة قالت بئسما قلت يا ابن
أختي إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه
ألا يطوف بهما ولكنها أنزلت في الأنصار كانوا قبل أن يسلموا
يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل وكان
من أهل يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة فلما أسلموا سألوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله إنا كنا نتحرج أن
نطوف بالصفا والمروة فأنزل الله عز وجل إن الصفا والمروة
من شعائر الله الآية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما ثم أخبرت
أبا بكر بن عبد الرحمن فقال إن هذا العلم ما كنت سمعته
ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون أن الناس إلا من ذكرت
عائشة ممن كان يهل بمناة كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة

فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن
قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة فأنزل الله إن
الصفا والمروة من شعائر الله الآية قال أبو بكر فأسمع هذه الآية
نزلت في الفريقين كليهما في الذين يتحرجون أن يطوفوا في الجاهلية
بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا بهما في الإسلام من أجل
أن الله أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكره ذلك بعد
ما ذكر الطواف بالبيت

باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة

وقال ابن عمر السعي من دار بني عباد إلى زقاق ابن أبي حسين
حدثنا محمد بن عبيد الله قال نا عيسى بن يونس عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا طاف الطواف الأول خب ثلاثا ومشى أربعا وكان يسعى بطن
المسيل إذا طاف بين الصفا والمروة فقلت لنافع أكان عبد الله
يمشي إذا بلغ الركن اليماني قال لا إلا أن يزاحم على الركن فإنه
كان لا يدعه حتى يستلمه نا علي بن عبد الله قال نا سفيان

عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة
ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله
عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين
الصفا والمروة سبعا لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة
وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا
والمروة. حدثنا المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار قال سمعت
ابن عمر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين
ثم سعى بين الصفا والمروة ثم تلا لقد كان لكم في رسول الله
أسوة حسنة. **حدثنا** أحمد بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال **أخبرنا**
عاصم قال قلت لأنس بن مالك أكنتم تكرهون السعي بين الصفا
والمروة فقال نعم لأنها كانت من شعائر الجاهلية حتى أنزل الله
إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح
عليه أن يطوف بهما. حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن
عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال إنما سعى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليري المشركين

قوته زاد الحميدي حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال سمعت عطاء عن
ابن عباس مثله

باب تقضي الحائض المناسك كلها

إلا الطواف بالبيت وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت قدمت مكة وأنا حائض
ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي كما يفعل الحاج غير أن لا
تطوفي بالبيت حتى تطهري. حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
ح وقال لي خليفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن
عطاء عن جابر بن عبد الله قال أهل النبي صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه
بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة
وقدم علي من اليمن ومعه هدي فقال أهللت بما أهل به النبي
صلى الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا
ثم يقصروا ويحلوا إلا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق إلى منى

وذكر أحدنا يقطر مني فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه فقال لو استقبلت
من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت وحاضت
عائشة فنسكت المناسك كلها إلا الطواف بالبيت فلما
طهرت طافت بالبيت فقالت يا رسول الله تنطلقون بحجة
وعمرة وأنطلق بحج فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معها
إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج حدثنا مؤمل قال نا
إسماعيل عن أيوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن
فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت أن أختها كانت
تحت رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه قد غزا مع رسول
الله ثنتي عشرة غزوة وكانت أختي معه في ست غزوات
قالت كنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسألت أختي
رسول الله صلى الله عليه فقالت هل على إحدانا بأس إن لم يكن لها جلباب
ألا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة
المؤمنين فلما قدمت أم عطية سألتها أو قالت سألناها فقالت وكانت
لا تذكر رسول الله صلى الله عليه أبدا إلا قالت بأبي وأمي

فقلت

أسمعت رسول الله صلى الله عليه يقول كذا وكذا قالت نعم
بأبي فقال ليخرج العواتق وذوات الخدور والحيض فيشهدن
ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى فقلت الحائض فقالت أوليس
تشهد عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا

باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج إلى منى

وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فكان ابن عمر يلبي يوم التروية
إذا صلى الظهر واستوى على راحلته وقال عبد الملك عن عطاء
عن جابر قدمنا مع النبي صلى الله عليه فأحللنا حتى يوم التروية
وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج وقال أبو الزبير عن جابر أهللنا
من البطحاء وقال عبيد بن جريج لابن عمر رأيتك إذا كنت بمكة
أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى يوم التروية فقال لم
أر النبي صلى الله عليه يهل حتى تنبعث به راحلته

باب أين يصلي الظهر يوم التروية

حدثنا عبد الله بن محمد قال نا إسحاق الأزرق قال نا سفيان

عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن ملك قلت اخبرني بشيء
عقلته عن رسول الله صلى الله عليه اين صلى الظهر والعصر يوم
التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم
قال افعل كما يفعل امراؤك نا علي سمع ابا بكر بن عياش قال نا
عبد العزيز لقيت انسا و نا اسماعيل بن ابان قال نا ابو بكر عن
عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم التروية فلقيت انسا ذاهبا
على حمار فقلت اين صلى النبي صلى الله عليه هذا اليوم الظهر فقال
انظر حيث يصلي امراؤك فصل

باب الصلاة بمنى

حدثنا ابرهيم بن المنذر قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس
عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه
قال صلى رسول الله صلى الله عليه بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان
صدرا من خلافته نا ادم قال نا شعبة عن ابي اسحاق الهمداني
عن حارثة بن وهب الخزاعي قال صلى بنا النبي صلى الله عليه
ونحن اكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين نا قبيصة بن عقبة

قال نا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد
عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه ركعتين ومع ابي
بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق فيا ليت حظي
من اربع ركعتان متقبلتان

باب صوم يوم عرفة

حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفيان قال نا سالم قال
سمعت عميرا مولى ام الفضل عن ام الفضل شك الناس يوم
عرفة في صوم النبي صلى الله عليه فبعثت الى النبي بشراب فشربه

باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى الى عرفة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا ملك عن محمد بن ابي بكر
الثقفي انه سأل انس بن ملك وهما غاديان من منى الى عرفة
كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه
فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر
عليه

باب التهجير بالرواح يوم عرفة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب
عن سالم قال كتب عبد الملك إلى الحجاج لا يخالف ابن عمر في الحج
فجاء ابن عمر وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند
سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال ما لك
يا أبا عبد الرحمن فقال الرواح إن كنت تريد السنة فقال هذه
الساعة قال نعم قال فأنظرني حتى أفيض على رأسي ثم أخرج
فنزل حتى خرج الحجاج فسار بيني وبين أبي فقلت إن كنت
تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر إلى
عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق

باب الوقوف على الدابة بعرفة

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر عن عمير
مولى عبد الله بن عباس عن أم الفضل بنت الحارث أن ناسا
اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه
فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه

بقدح

بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه

باب الجمع بين الصلاتين بعرفة

وكان ابن عمر إذا فاتته الصلاة مع الإمام جمع بينهما وقال الليث
حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سالم أن الحجاج بن
يوسف عام نزل بابن الزبير سأل عبد الله كيف تصنع في الموقف
يوم عرفة فقال سالم إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة
فقال عبد الله بن عمر صدق إنهم كانوا يجمعون بين الظهر وا
لعصر في السنة فقلت لسالم أفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه
فقال سالم وهل تتبعون في ذلك إلا سنته

باب قصر الخطبة بعرفة

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال أنا مالك عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله أن عبد الملك بن مروان كتب إلى الحجاج
أن يأتم بعبد الله بن عمر في الحج فلما كان يوم عرفة
جاء ابن عمر وأنا معه حين زاغت الشمس أو زالت فصاح عند
فسطاطه أين هذا فخرج إليه فقال ابن عمر الرواح فقال الآن

قال نعم فقال انظرني أفيض على رأسي ماء ثم أخرج فنزل ابن عمر حتى خرج فسار بيني
وبين أبي فقلت للحجاج إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة
وعجل الوقوف فقال ابن عمر صدق

باب الوقوف بعرفة

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد
بن جبير بن مطعم عن أبيه كنت أطلب بعيرا لي وحدثنا مسدد قال حدثنا
سفيان عن عمرو سمع محمد بن جبير عن أبيه جبير بن مطعم قال
أضللت بعيرا لي فذهبت أطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه
وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس فما شأنه ها هنا
حدثنا فروة بن أبي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال عروة كان
الناس يطوفون في الجاهلية عراة إلا الحمس والحمس قريش وما
ولدت وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل
الثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة الثياب تطوف
فيها فمن لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا وكان يفيض جماعة
الناس من عرفات ويفيض الحمس من جمع قال وأخبرني أبي عن عائشة

منها

أن هذه الآية نزلت في الحمس ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس
قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا إلى عرفات

باب السير إذا دفع من عرفة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة
عن أبيه أنه قال سئل أسامة وأنا جالس كيف كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق
فإذا وجد فجوة نص قال هشام والنص فوق العنق قال أبو
عبد الله فجوة متسع والجمع فجوات وفجاء وكذلك ركوة
وركاء مناص ليس حين فرار

باب النزول بين عرفة وجمع

حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن
موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد
أن النبي صلى الله عليه وسلم حيث أفاض من عرفة مال إلى الشعب
فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله أتصلي فقال الصلاة أمامك
حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع

قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير أنه
يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله صلى الله عليه فيدخل
فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع حدثنا
قتيبة قال نا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة عن كريب
مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أنه قال ردفت رسول الله
صلى الله عليه من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه
الشعب الأيسر الذي دون المزدلفة أناخ فبال فصببت عليه
الوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا فقلت الصلاة يا رسول
الله قال الصلاة أمامك فركب رسول الله صلى الله عليه حتى أتى
المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه غداة جمع
قال كريب فأخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل أن رسول الله
صلى الله عليه لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة

باب أمر النبي صلى الله عليه بالسكينة عند الإفاضة وإشارته باليد بالسوط

حدثنا سعيد بن أبي مريم قال نا إبراهيم بن سويد قال أخبرني

عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب قال أخبرني سعيد بن
جبير مولى والبة الكوفي قال حدثني ابن عباس أنه دفع مع
النبي صلى الله عليه يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه
وراءه زجرا شديدا وضربا للإبل فأشار بسوطه إليهم وقال
أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع أوضعوا
أسرعوا خلالكم من التخلل بينكم وفجرنا خلالهما بينهما

باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن موسى بن عقبة
عن كريب عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله
صلى الله عليه من عرفة فنزل الشعب فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء
فقلت له الصلاة فقال الصلاة أمامك فجاء المزدلفة فتوضأ
فأسبغ ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسان
بعيره في منزله ثم أقيمت الصلاة فصلى ولم يصل بينهما

باب من جمع بينهما ولم يتطوع

حدثنا آدم قال نا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم بن عبد

عن ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه بين المغرب والعشاء بجمع
كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما ولا على إثر كل واحدة
منهما نا خالد بن مخلد قال نا سليمان بن بلال قال نا يحيى بن سعيد
قال نا عدي بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله
عليه جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة

باب من أذن وأقام لكل واحدة منهما

حدثنا عمرو بن خالد قال نا زهير قال نا أبو إسحاق سمعت
عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله فأتينا المزدلفة
حين الأذان بالعتمة أو قريبا من ذلك فأمر رجلا فأذن وأقام ثم
صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه فتعشى ثم
أمر أرى رجلا فأذن وأقام قال عمرو ولا أعلم الشك إلا من زهير ثم صلى
العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال إن النبي صلى الله عليه كان لا يصلي
هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم
قال عبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلاة المغرب بعد

ما يأتي

ما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين يبزغ الفجر قال رأيت النبي صلى
الله عليه يفعله

باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر

حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال
سالم وكان عبد الله بن عمر يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر
الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما بدا لهم ثم يرجعون قبل أن
يقف الإمام وقبل أن يدفع فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ومنهم
من يقدم بعد ذلك فإذا قدموا رموا الجمرة وكان ابن عمر يقول
أرخص في أولئك رسول الله صلى الله عليه حدثنا
سليمان بن حرب قال نا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال بعثني النبي صلى الله عليه من جمع بليل ح نا علي قال
نا سفيان قال أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن
عباس يقول أنا ممن قدم النبي صلى الله عليه ليلة المزدلفة
في ضعفة أهله ح نا مسدد عن يحيى بن جريج قال نا عبد الله

مولى أسماء انها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلي فصلت
ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر قلت لا فصلت ساعة ثم قالت
هل غاب القمر قلت نعم قالت فارتحلوا فارتحلنا ومضينا حتى رمت الجمرة
ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها فقلت لها يا هنتاه ما أرانا
إلا قد غلسنا قالت يا بني إن رسول الله صلى الله عليه أذن للظعن
حدثنا محمد بن كثير قال أنا سفيان قال نا عبد الرحمن هو
ابن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت استأذنت سودة النبي
صلى الله عليه ليلة جمع وكانت امرأة ثقيلة ثبطة فأذن لها
نا أبو نعيم قال نا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة
قالت نزلنا المزدلفة فاستأذنت النبي صلى الله عليه سودة
أن تدفع قبل حطمة الناس وكانت امرأة بطيئة فأذن
لها فدفعت قبل حطمة الناس وأقمنا حتى أصبحنا نحن ثم دفعنا
بدفعه فلأن أكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه كما
استأذنت سودة أحب إلي من مفروح به

باب من يصلي الفجر بجمع

حدثنا عمر

حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال نا أبي قال نا الأعمش
قال نا عمارة عن عبد الرحمن عن عبد الله قال ما رأيت النبي
صلى الله عليه صلى صلاة لغير ميقاتها إلا صلاتين جمع بين
المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها حدثنا عبد الله بن رجاء قال نا
إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجنا مع
عبد الله إلى مكة ثم قدمنا جمعا فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها
بأذان وإقامة والعشاء بينهما ثم صلى الفجر حين طلع الفجر
طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال
إن رسول الله صلى الله عليه قال إن هاتين الصلاتين حولتا
عن وقتهما في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى
يعتموا وصلاة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى أسفر ثم
قال لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنة فما أدري أقوله
كان أسرع أم دفع عثمان فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة
العقبة يوم النحر

باب متى يدفع من جمع

الناس ح

حدثنا حجاج بن منهال قال نا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت
عمرو بن ميمون يقول شهدت عمر صلى بجمع الصبح ثم وقف فقال
ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون
أشرق ثبير وان النبي صلى الله عليه خالفهم ثم أفاض قبل أن
تطلع الشمس

باب التلبية والتكبير
غداة النحر حين يرمي الجمرة والارتداف في السير

حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد قال أنا ابن جريج عن
عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه أردف الفضل فأخبر الفضل
أنه لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة نا زهير بن حرب قال نا وهب
ابن جرير قال نا أبي عن يونس الأيلي عن الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس أن أسامة كان ردف النبي صلى الله عليه من عرفة
الى المزدلفة ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى قال فكلا
هما قال لم يزل النبي صلى الله عليه يلبي حتى رمى
جمرة العقبة

باب فمن تمتع بالعمرة
الى الحج فما استيسر من الهدي الى قوله حاضري المسجد الحرام
حدثنا إسحاق بن منصور قال أنا النضر قال أنا شعبة
قال نا أبو جمرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فأمرني بها وسألته
عن الهدي فقال فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم قال
وكان ناسا كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن إنسانا ينادي
حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال
الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه قال وقال آدم ووهب
ابن جرير وغندر عن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور

باب
ركوب البدن
لقوله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فا
ذكروا اسم الله عليها صواف فإذا وجبت الى قوله وبشر المحسنين
قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتر
الذي يعتر بالبدن من غني أو فقير وشعائر استعظام البدن

واستحسانها والعتيق عتقه من الجبابرة ويقال وجبت سقطت الى
الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها
بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية
او في الثالثة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قالا
حدثنا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة
فقال اركبها قال انها بدنة فقال اركبها قال انها بدنة
قال اركبها ثلاثا

باب من ساق البدن معه

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدي من
ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم
اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج

فكان

فكان من الناس من اهدى فساق الهدي ومنهم من لم يهد فلما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه
لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى
فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج
فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك
عشرة كاملة الى اهله فطاف حين قدم مكة واستلم
الركن اول شيء ثم خب ثلاثة اطواف ومشى اربعا فركع
حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف
فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل
من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض
فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس وعن عروة
ان عائشة اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالعمرة الى
الحج فتمتع الناس معه بمثل الذي اخبرني سالم عن ابن عمر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجع

باب من اشترى الهدي من الطريق

حدثنا أبو النعمان قال نا حماد عن أيوب عن نافع قال عبد
الله بن عبد الله بن عمر لأبيه أقم فإني لا آمنها أن تصد عن البيت
قال إذا أفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الله لقد كان لكم
في رسول الله أسوة حسنة فأنا أشهدكم أني قد أوجبت على
نفسي العمرة فأهل بالعمرة من الدار قال ثم خرج حتى إذا كان
بالبيداء أهل بالحج والعمرة وقال ما شأن الحج والعمرة إلا واحد
ثم اشترى الهدي من قديد ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا فلم
يحل حتى حل منهما جميعا

باب من أشعر وقلد بذي الحليفة

ثم أحرم وقال نافع كان ابن عمر إذا أهدى من المدينة قلده وأشعره
بذي الحليفة يطعن في شق سنامه الأيمن بالشفرة ووجهها قبل
القبلة باركة حدثنا أحمد بن محمد قال نا عبد الله
قال نا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة
ومروان قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع

اللامع الاعانة

عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد النبي صلى الله
عليه وسلم الهدي وأشعر وأحرم بالعمرة حدثنا أبو نعيم قال نا
أفلح عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن النبي صلى الله
عليه وسلم بيدي ثم قلدها وأشعرها وأهداها فما حرم عليه شيء
كان أحل له

باب فتل القلائد للبدن والبقر

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع
عن ابن عمر عن حفصة قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس
حلوا ولم تحلل أنت قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل
حتى أحل من الحج حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا الليث
قال حدثني ابن شهاب عن عروة وعن عمرة بنت عبد الرحمن
أن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي من
المدينة فأفتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب
المحرم

باب إشعار البدن

وقال عروة عن المسور قلد النبي صلى الله عليه الهدي وأشعره وأ
حرم بالعمرة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال أنا أفلح عن
حميد عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد هدي النبي
صلى الله عليه ثم أشعرها وقلدها أو قلدتها ثم بعث بها إلى
البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلا

باب من قلد القلائد بيده

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن عبد الله بن أبي
بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن زياد بن
أبي سفيان كتب إلى عائشة أن عبد الله بن عباس قال من
أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه قالت
عمرة فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت قلائد
هدي رسول الله صلى الله عليه بيدي ثم قلدها رسول الله
صلى الله عليه بيديه ثم بعث بها مع أبي بكر فلم يحرم على
رسول الله صلى الله عليه شيء أحله الله حتى نحر الهدي

باب تقليد الغنم

حدثنا أبو نعيم قال أنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن
عائشة قالت أهدى النبي صلى الله عليه مرة غنما نا أبو النعمان
قال نا عبد الواحد قال نا الأعمش قال نا إبراهيم عن الأسود
عن عائشة قالت كنت أفتل القلائد للنبي صلى الله عليه فيقلد
الغنم ويقيم في أهله حلالا قال نا أبو النعمان قال نا حماد نا منصور بن
المعتمر ح ونا محمد بن كثير قال أنا سفيان عن منصور
عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كنت أفتل قلائد الغنم
للنبي صلى الله عليه فيبعث بها ثم يمكث حلالا نا أبو نعيم قال نا
زكريا عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت فتلت لهدي
النبي صلى الله عليه تعني القلائد قبل أن يحرم

باب القلائد من العهن

حدثنا عمرو بن علي قال نا معاذ بن معاذ قال نا ابن عون
عن القاسم عن أم المؤمنين قالت فتلت قلائدها من عهن كان عندي

باب تقليد النعل

حدثنا محمد قال انا عبد الأعلى عن معمر عن يحيى بن أبي
كثير عن عكرمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه رأى رجلا يسوق
بدنة فقال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها قال فلقد رأيته
راكبها يساير النبي صلى الله عليه والنعل في عنقها تابعه محمد
بن بشار ثنا عثمان بن عمر قال انا علي بن المبارك عن يحيى عن
عكرمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه

باب الجلال للبدن

وكان ابن عمر لا يشق من الجلال إلا موضع السنام وإذا نحرها نزع
جلالها مخافة أن يفسدها الدم ثم يتصدق بها حدثنا
قبيصة قال انا سفيان بن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله
عليه أن أتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها

باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال انا أبو ضمرة قال انا موسى بن

ابن عقبة عن نافع قال أراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية
في عهد ابن الزبير فقيل له إن الناس كائن بينهم قتال ونخاف
أن يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة
إذا أصنع كما صنع أشهدكم أني أوجبت عمرة حتى كان بظاهر
البيداء قال ما شأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أني
جمعت حجة مع عمرة وأهدى هديا مقلدا اشتراه حتى قدم
فطاف بالبيت وبالصفا ولم يزد على ذلك ولم يحلل من شيء حرم
منه حتى يوم النحر فحلق ونحر ورأى أن قد قضى طوافه
الحج والعمرة بطوافه الأول ثم قال كذلك صنع النبي
صلى الله عليه وسلم

باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن يحيى بن
سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة قالت
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه لخمس بقين من ذي
القعدة لا نرى إلا الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله

من لم يكن معه هدي إذا طاف وسعى بين الصفا والمروة أن يحل
قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى فذكرته للقاسم فقال أتتك
بالحديث على وجهه

باب النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بمنى

حدثنا إسحاق بن إبراهيم سمع خالد بن الحارث قال حدثنا عبيد الله
ابن عمر عن نافع أن عبد الله كان ينحر في المنحر قال عبيد الله
منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا إبراهيم بن المنذر قال
حدثنا أنس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن ابن
عمر كان يبعث بهديه من جمع من آخر الليل حتى يدخل به منحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك

باب من نحر بيده

حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة
عن أنس وذكر الحديث قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده
سبع بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين أملحين أقرنين مختصرا

باب نحر

باب نحر الإبل المقيدة

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس
عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ بد
نته ينحرها قال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله
عليه وسلم قال شعبة عن يونس أخبرني زياد

باب نحر البدن قائمة

وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواف
قياما حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن أيوب عن
أبي قلابة عن أنس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة
أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين فبات بها فلما أصبح
ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا على البيداء لبى
بهما جميعا فلما دخل مكة أمرهم أن يحلوا ونحر
النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبع بدن قياما وضحى بالمدينة
كبشين أملحين أقرنين حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل عن أيوب
عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه

الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وعن أيوب عن
رجل عن أنس ثم بات حتى أصبح فصلى الصبح ثم ركب راحلته حتى
استوت به البيداء اهل بعمرة وحجة

باب لا يعطى الجزار من الهدي شيئا

حدثنا محمد بن كثير قال انا سفيان قال أخبرني ابن أبي نجيح عن
مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال بعثني
النبي صلى الله عليه وسلم فقمت على البدن فأمرني فقسمت لحومها ثم
أمرني فقسمت جلالها وجلودها وقال سفيان وحدثني عبد الكريم عن مجاهد
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال أمرني النبي صلى الله عليه وسلم
ان اقوم على البدن ولا اعطي عليها شيئا في جزارتها

باب يتصدق بجلود الهدي

حدثنا مسدد قال انا يحيى عن ابن جريج قال اخبرني الحسن بن
مسلم وعبد الكريم الجزري ان مجاهدا اخبرهما ان عبد الرحمن
بن أبي ليلى اخبره ان عليا اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان
يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها
ولا يعطي في جزارتها شيئا

باب يتصدق

باب يتصدق بجلال البدن

حدثنا أبو نعيم قال انا سيف بن أبي سليمان قال سمعت مجاهدا
يقول حدثني ابن أبي ليلى ان عليا رضي الله عنه حدثه قال اهدى النبي صلى
الله عليه وسلم مائة بدنة فأمرني بلحومها فقسمتها ثم امرني بجلالها
فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها

باب وإذ بوأنا لإبراهيم

مكان البيت ان لا تشرك بي شيئا وطهر بيتي للطائفين والقائمين
والركع السجود وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى
كل الى قوله فهو خير له عند ربه

باب ما يأكل من البدن

وما يتصدق وقال عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر لا يوكل
من جزاء الصيد والنذر ويوكل مما سوى ذلك وقال عطاء
يأكل ويطعم من المتعة حدثنا مسدد قال نا يحيى عن ابن جريج
قال نا عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا نأكل من لحوم
بدننا فوق ثلاث منى فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا

فأكلنا وتزودنا قلت لعطاء أقال حتى جئنا المدينة قال لا خالد
ابن مخلد قال نا سليمان بن بلال قال حدثني يحيى قال حدثتني عمرة قالت
سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه لخمس
بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا الحج حتى إذا دنونا من مكة أمر رسول
الله صلى الله عليه من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت ثم يحل
قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقيل
ذبح النبي صلى الله عليه عن أزواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث
للقاسم فقال أتتك بالحديث

باب الذبح قبل الحلق

حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال نا هشيم قال أنا منصور بن
زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه عمن
حلق قبل أن يذبح ونحوه فقال لا حرج لا حرج نا أحمد بن يونس
قال أنا أبو بكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس
قال رجل للنبي صلى الله عليه زرت قبل أن أرمي قال لا حرج قال حلقت
قبل أن أذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل أن أرمي قال لا حرج قال عبد

الرحيم

الرحيم الرازي عن ابن خثيم أخبرني عطاء عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وقال القاسم بن يحيى قال حدثني
ابن خثيم عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وقال عفان
أراه عن وهيب نا ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وقال حماد عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن
عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه نا محمد بن المثنى قال نا
عبد الأعلى قال نا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل النبي
صلى الله عليه فقال رميت بعد ما أمسيت فقال لا حرج فقال حلقت
قبل أن أنحر قال لا حرج نا عبدان قال أنا أبي عن شعبة عن
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال قدمت على
رسول الله صلى الله عليه وهو بالبطحاء فقال أحججت قلت
نعم قال بما أهللت قلت لبيك بإهلال كإهلال النبي صلى الله
عليه قال أحسنت انطلق فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت
امرأة من نساء بني قيس ففلت رأسي ثم أهللت بالحج فكنت
أفتي به الناس حتى خلافة عمر فذكرته له فقال إن نأخذ بكتاب

الله فانه ياتونا بالنساء وان ناخذ بسنة فان رسول الله صلى الله عليه
لم يحل حتى بلغ الهدي محله

باب من لبد راسه عند الاحرام وحلق

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن ابن عمر عن
حفصة انها قالت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت
من عمرتك قال اني لبدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر

باب الحلق والتقصير عند الاحلال

حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب بن ابي حمزة قال نا نافع
كان ابن عمر يقول حلق رسول الله صلى الله عليه في حجته نا عبد
الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا ر
سول الله قال والمقصرين وقال الليث حدثني نافع رحم الله المحلقين
مرة او مرتين قال وقال عبيد الله حدثني نافع قال في الرابعة والمقصـ
ـرين نا عياش بن الوليد قال نا محمد بن فضيل نا عمارة بن القعقاع
عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه اللهم

اغفر

اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصـ
ـرين قالها ثلاثا قال وللمقصرين نا عبد الله بن محمد بن اسماء قال نا جويرية
ابن اسماء عن نافع ان عبد الله قال حلق النبي صلى الله عليه وطا
يفة من اصحابه وقصر بعضهم نا ابو عاصم عن ابن جريج عن الحسن
ابن مسلم ابن طاوس عن ابن عباس عن معاوية قال قصرت عن رسول الله
صلى الله عليه بمشقص

باب تقصير المتمتع بعد العمرة

حدثنا محمد بن ابي بكر قال انا فضيل بن سليمان قال انا موسى
ابن عقبة قال انا كريب عن ابن عباس لما قدم النبي صلى الله عليه
مكة امر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا
ويحلقوا ويقصروا

باب الزيارة يوم النحر

وقال ابو الزبير عن عايشة وابن عباس اخر النبي صلى الله عليه الزيارة
الى الليل ويذكر عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
كان يزور البيت ايام منى وقال لنا ابو نعيم حدثنا

سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه طاف طوافا واحدا
ثم يقيل ثم ياتي منى يعني يوم النحر ورفعه عبد الرزاق انا عبيد
الله نا يحيى بن بكير قال نا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج
قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة قالت حججنا مع رسول
الله صلى الله عليه فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي
صلى الله عليه منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها
حائض قال حابستنا هي قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر قال
اخرجوا ويذكر عن القاسم وعروة والاسود عن عائشة افاضت
صفية يوم النحر

باب اذا رمى بعد ما امسى او حلق قبل ان يذبح ناسيا او جاهلا

حدثنا موسى بن اسماعيل قال نا وهيب قال نا ابن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه قيل له في الذبح والحلق
والرمي والتقديم والتاخير فقال لا حرج نا علي بن عبد الله قال
نا يزيد بن زريع قال انا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي

صلى

صلى الله عليه يسال يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فساله رجل فقال
حلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فقال رميت بعد ما امسيت
فقال لا حرج

باب الفتيا على الدابة عند الجمرة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابن شهاب
عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى
الله عليه وقف في حجة الوداع فجعلوا يسالونه فقال رجل
لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاء اخر فقال
لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ
عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج نا سعيد بن يحيى
ابن سعيد قال نا ابي قال نا ابن جريج قال حدثني الزهري
عن عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه
انه شهد النبي صلى الله عليه يخطب يوم النحر فقام اليه
رجل فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحر
نحرت قبل ان ارمي واشباه ذلك فقال النبي صلى الله عليه

افعل ولا حرج لهن كلهن فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا
حرج حدثني اسحاق قال انا يعقوب بن ابراهيم قال ثني ابي عن صالح
عن ابن شهاب قال ثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله انه سمع عبد
الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه على ناقته
فذكر الحديث تابعه معمر عن الزهري

باب الخطبة ايام منى

حدثنا علي بن عبد الله قال نا يحيى بن سعيد قال نا فضيل
ابن غزوان قال نا عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم
حرام قال فاي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فاي شهر هذا قالوا شهر
حرام قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فاعادها مرارا
ثم رفع راسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذي
نفسي بيده انها لوصيته الى امته فليبلغ الشاهد الغائب
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا

حفص

حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال انا عمرو قال سمعت جابر
ابن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يخطب بعرفات تابعه ابن عيينة عن عمرو ثني عبد الله بن محمد
قال نا ابو عامر قال نا قرة عن محمد بن سيرين قال ثني عبد الله
الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ورجل افضل في نفسي من عبد الر
حمن حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة قال خطبنا
النبي صلى الله عليه يوم النحر قال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس يوم النحر قلنا بلى قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة
قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليست بالبلدة الحرام قلنا
بلى قال فان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا
في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت قالوا
نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعى

عن نافع فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض نا
محمد بن المثنى قال نا يزيد بن هارون قال أخبرنا عاصم بن محمد بن زيد
عن أبيه عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى أتدرون أي يوم هذا
قالوا الله ورسوله أعلم قال فإن هذا يوم حرام أفتدرون أي بلد
هذا قالوا الله ورسوله أعلم قال بلد حرام أفتدرون أي شهر هذا
قالوا الله ورسوله أعلم قال شهر حرام قال فإن الله حرم عليكم دماءكم
وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم
هذا في بلدكم هذا وقال هشام بن الغاز أنا نافع عن ابن عمر
وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي
حج بهذا وقال هذا يوم الحج الأكبر فطفق النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اشهد وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع

بلغ

باب هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى

حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال نا عيسى بن يونس عن عبيد
الله عن نافع عن ابن عمر رخص النبي صلى الله عليه وسلم ح و

يحيى بن موسى قال نا محمد بن بكر قال أنا ابن جريج قال أخبرني
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن ح وحدثني
محمد بن عبد الله بن نمير قال نا أبي قال نا عبيد الله قال حدثني
نافع عن ابن عمر أن العباس استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة
ليالي منى من أجل سقايته فأذن له تابعه أبو أسامة وعقبة
ابن خالد وأبو ضمرة

باب رمي الجمار

وقال جابر رمى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى ورمى بعد ذلك
بعد الزوال حدثنا أبو نعيم قال نا مسعر عن وبرة قال سألت
ابن عمر متى أرمي الجمار قال إذا رمى إمامك فارمه فأعدت عليه المسألة
قال كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا

باب رمي الجمار من بطن الوادي

حدثنا محمد بن كثير قال أنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن
عبد الرحمن بن يزيد قال رمى عبد الله من بطن الوادي فقلت
له يا أبا عبد الرحمن إن ناسا يرمونها من فوقها فقال والذي لا إله

غيره هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة. وقال عبد الله
ابن الوليد نا سفيان قال الأعمش بهذا

باب رمي الجمار بسبع حصيات

ذكره ابن عمر عن النبي صلى الله عليه. حدثنا حفص بن عمر قال
نا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله
أنه انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه
ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة

باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره

حدثنا آدم قال نا شعبة نا الحكم قال ثنا إبراهيم عن عبد الر
حمن بن يزيد أنه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع
حصيات وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام
الذي أنزلت عليه سورة البقرة

باب يكبر مع كل حصاة

قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه. حدثنا مسدد عن عبد

الواحد قال نا الأعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة
التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران
والسورة التي يذكر فيها النساء. قال فذكرت ذلك لإبراهيم فقال
حدثني عبد الرحمن بن يزيد أنه كان مع ابن مسعود حين رمى جمرة
العقبة فاستبطن الوادي حتى إذا حاذى بالشجرة اعترضها
فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال من ها هنا والذي
لا إله غيره قام الذي أنزلت عليه سورة البقرة

باب من رمى جمرة العقبة

ولم يقف. قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

باب إذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة

ويسهل

حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال نا طلحة بن يحيى قال نا يونس
الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات
يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة
فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ
بذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع

يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى

حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني أخي عن سليمان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعوا ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعوا ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل

باب الدعاء عند الجمرتين

وقال محمد حدثنا عثمان بن عمر قال أنا يونس عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رمى الجمرة التي تلي

مسجد

مسجد منى يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بها ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه ثم يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهري سمعت سالم بن عبد الله يحدث بهذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان ابن عمر يفعله

بحصاة

باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة

حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفيان قال نا عبد الرحمن ابن القاسم وكان أفضل أهل زمانه أنه سمع أباه وكان أفضل أهل زمانه يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يطوف وبسطت يديها

باب طواف الوداع

حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس
قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض
نا أصبغ بن الفرج قال أنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة أن
أنس بن مالك حدثه أن النبي صلى الله عليه صلى الظهر والعصر
والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف
به تابعه الليث قال حدثني خالد عن سعيد عن قتادة أن أنسا
حدثه عن النبي صلى الله عليه

باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

حدثني عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن أبيه عن عائشة أن صفية بنت حيي زوج النبي
صلى الله عليه حاضت فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه فقال
أحابستنا هي قالوا إنها قد أفاضت قال فلا إذا نا أبو النعمان
قال نا حماد عن أيوب عن عكرمة أن أهل المدينة سألوا ابن عباس
عن امرأة طافت ثم حاضت قال لهم تنفر قالوا لا نأخذ بقولك

وندع قول زيد قال إذا قدمتم المدينة فسلوا فقدموا المدينة
فسألوا فكان فيمن سألوا أم سليم فذكرت حديث صفية رواه
خالد وقتادة عن عكرمة نا مسلم قال نا وهيب قال نا ابن طاوس
عن أبيه عن ابن عباس قال رخص للحائض أن تنفر إذا أفاضت قال
وسمعت ابن عمر يقول إنها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد إن النبي
صلى الله عليه رخص لهن حدثنا أبو النعمان قال نا أبو عوانة
عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت خرجنا
مع النبي صلى الله عليه ولا نرى إلا الحج فقدم النبي صلى الله
عليه فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يحل وكان معه
الهدي فطاف من كان معه من نسائه وأصحابه وحل منهم
من لم يكن معه الهدي فحاضت هي فنسكنا مناسكنا من
حجنا فلما كان ليلة الحصباء ليلة النفر قالت يا رسول الله
كل أصحابك يرجع بحج وعمرة غيري قال ما كنت تطوفي
بالبيت ليالي قدمنا قلت لا وقال مسدد قلت لا تابعه
جرير عن منصور قال فاخرجي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي

بعمرتك وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت مع عبد الله الى التنعيم
فاهللت بعمرة فجاءت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه
عقرى حلقى انك لحابستنا اما كنت طفت يوم النحر قالت بلى
قال فلا باس انفري فلقيته مصعدا على اهل مكة وانا منهبطة
او انا مصعدة وهو منهبط

باب من صلى العصر يوم النفر بالابطح

حدثنا محمد بن المثنى قال نا اسحاق بن يوسف قال نا سفيان الثوري
عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك اخبرني بشيء عقلته
عن النبي صلى الله عليه اين صلى الظهر يوم التروية قال بمنى قلت
فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح افعل كما يفعل امراؤك
نا عبد المتعال بن طالب قال نا ابن وهب قال انا عمرو بن الحارث
ان قتادة حدثه عن انس بن مالك حدثه عن النبي صلى
الله عليه انه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة
بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به

باب المحصب

حدثنا

حدثنا ابو نعيم قال نا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة
قالت انما كان منزل ينزله النبي صلى الله عليه ليكون اسمح
لخروجه تعني بالابطح نا علي بن عبد الله قال نا سفيان قال عمرو
عن عطاء عن ابن عباس ليس التحصيب بشيء انما هو منزل نزله
رسول الله صلى الله عليه

باب النزول بذي طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التي بذي الحليفة اذا رجع من مكة

حدثنا
ابراهيم بن المنذر قال نا ابو ضمرة قال نا موسى بن عقبة عن نافع
ان ابن عمر كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين ثم يدخل من الثنية
التي باعلى مكة وكان اذا قدم حاجا او معتمرا لم ينخ ناقته الا
عند باب المسجد ثم يدخل فياتي الركن الاسود فيبدأ به ثم
يطوف سبعا ثلاثا سعيا واربعا مشيا ثم ينصرف فيصلي
سجدتين ثم ينطلق قبل ان يرجع الى منزله فيطوف بين الصفا
والمروة وكان اذا صدر عن الحج او العمرة اناخ بالبطحاء التي

بذي الحليفة التي كان النبي صلى الله عليه ينيخ بها نا عبد الله بن
عبد الوهاب قال نا خالد بن الحارث قال سئل عبيد الله عن المحصب
فحدثنا عبيد الله عن نافع قال نزل بها رسول الله صلى الله عليه
وعمر وابن عمر وعن نافع أن ابن عمر كان يصلي بها يعني المحصب
الظهر والعصر أحسبه قال والمغرب قال خالد لا أشك في العشاء
ويهجع هجعة ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه

باب من نزل بذي طوى إذا رجع من مكة

وقال محمد بن عيسى حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن
عمر أنه كان إذا أقبل بات بذي طوى حتى إذا أصبح دخل وإذا
نفر مر بذي طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر أن النبي
صلى الله عليه كان يفعل ذلك

باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية

حدثنا عثمان بن الهيثم قال أنا ابن جريج قال عمرو بن دينار

قال

قال ابن عباس كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية فلما جاء
الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا
فضلا من ربكم في مواسم الحج

باب الإدلاج من المحصب

حدثنا عمر بن حفص قال نا أبي قال نا الأعمش قال نا إبراهيم
عن الأسود عن عائشة قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت ما أراني
إلا حابستكم قال النبي صلى الله عليه عقرى حلقى أطافت يوم
النحر قيل نعم قال فانفري قال أبو عبد الله وزادني محمد نا محاضر قال
نا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه لا نذكر إلا الحج فلما قدمنا أمرنا أن نحل فلما كانت
ليلة النفر حاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه
حلقى عقرى ما أراها إلا حابستكم ثم قال كنت طفت يوم النحر قالت
نعم قال فانفري قلت يا رسول الله إني لم أكن حللت قال
فاعتمري من التنعيم فخرج معها أخوها فلقيناه مدلجا فقال
موعدك مكان كذا وكذا

أبواب العمرة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب وجوب العمرة

وقال ابن عمر ليس أحد إلا وعليه حجة وعمرة وقال ابن عباس إنها
لقرينتها في كتاب الله وأتموا الحج والعمرة لله حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن سمي مولى أبي بكر بن
عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة

باب

من اعتمر قبل الحج

حدثنا أحمد بن محمد قال أنا عبد الله قال أنا ابن جريج أن
عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال
عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه قبل أن يحج وقال إبراهيم
بن سعد عن ابن إسحاق حدثني عكرمة بن خالد سألت ابن عمر
مثله نا عمرو بن علي نا أبو عاصم أنا ابن جريج قال عكرمة

ابن خالد

ابن خالد سألت ابن عمر مثله

باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه

حدثنا قتيبة قال نا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت أنا
وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة
وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى فسألناه عن صلاتهم فقال
بدعة ثم قال له كم اعتمر النبي صلى الله عليه قال أربع إحداهن
في رجب فكرهنا أن نرد عليه قال وسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين
في الحجرة فقال عروة يا أماه يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد
الرحمن قالت ما يقول قال يقول إن رسول الله صلى الله عليه اعتمر أربع
عمرات إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر
عمرة إلا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط نا أبو عاصم
قال أنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عروة بن الزبير قال سألت
عائشة قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه في رجب نا أبو
عاصم نا حسان بن حسان قال نا همام عن قتادة سألت أنسا
كم اعتمر النبي صلى الله عليه قال أربع عمرة الحديبية في القعدة

حيث صده المشركون ومن العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم
وعمرة الجعرانة اذ قسم غنيمة اراه حنين قلت كم حج قال واحدة
نا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال نا همام عن قتادة قال سألت
انسا فقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردوه ومن القابل عمرة الحديبية
وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حجته نا هدبة قال نا همام وقال
اعتمر اربع عمر في ذي القعدة الا التي اعتمر مع حجته عمرته
من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين
وعمرة مع حجته نا احمد بن عثمان قال نا شريح بن مسلمة
قال نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق قال سألت مسروقا
وعطاء ومجاهدا فقالوا اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج
وقال سمعت البراء بن عازب يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين

باب عمرة في رمضان

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت
ابن عباس يخبرنا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار

سماها

سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك ان تحجين معنا قالت
كان لنا ناضح فركبه ابو فلان وابنه لزوجها وابنها وترك ناضحا
ننضح عليه قال فاذا كان رمضان اعتمري فيه فان عمرة في رمضان
حجة او نحوا مما قال

باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها

حدثنا محمد قال انا ابو معاوية قال نا هشام عن ابيه عن عائشة
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة
فقال لنا من احب منكم ان يهل بالحج فليهلل ومن احب ان يهل
بالعمرة فليهل بعمرة فلولا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت فمنا
من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وكنت ممن اهل بعمرة فاظلني
يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج
فلما كانت ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت
بعمرة مكان عمرتي

باب عمرة التنعيم

حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفيان عن عمرو بن اوس سمع عمرو
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر اخبره ان النبي صلى الله عليه امره ان يردف
عائشة ويعمرها من التنعيم قال سفيان مرة سمعت عمرا كم سمعته
من عمرو نا محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب
المعلم عن عطاء قال حدثني جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه
اهل واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله
عليه وطلحة وكان علي قدم من اليمن ومعه هدي فقال اهللت
بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وان النبي اذن لاصحابه ان يجعلوها عمرة يطوفوا
ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدي فقالوا ننطلق الى
منى وذكر احدنا يقطر فبلغ النبي صلى الله عليه فقال لو
استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي
لاحللت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف
قالت فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله اتنطلقون بحجة
وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها
الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وان سراقة بن مالك

ابن جعشم

ابن جعشم لقي النبي صلى الله عليه بالعقبة وهو يرميها فقال الكم هذه
خاصة يا رسول الله قال لا بل للابد

باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي

حدثنا محمد بن المثنى قال نا يحيى قال نا هشام قال اخبرني ابي قال
اخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه موافين
لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه من احب ان يهل بعمرة
فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت لاهللت
بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل
بعمرة فحضت قبل ان ادخل مكة فادركني يوم عرفة وانا حائض
فشكوت الى رسول الله صلى الله عليه فقال دعي عمرتك وانقضي
راسك وامتشطي واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة
ارسل معي عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة مكان
عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن في شيء من ذلك
هدي ولا صدقة ولا صوم

باب اجر العمرة على قدر النصب

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا ابن عون عن القاسم
ابن محمد ح وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قالا قالت
عائشة يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك فقيل
لها انتظري فاذا طهرت فاخرجي الى التنعيم فاهلي ثم ائتينا
بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتها نفقتك او نصبك

باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزيه من طواف الوداع

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن
عائشة خرجنا مهلين بالحج في اشهر الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف
فقال النبي صلى الله عليه من لم يكن معه هدي فاحب ان يجعلها
عمرة فليفعل ومن كان معه هدي فلا وكان مع النبي صلى الله
عليه ورجال من اصحابه ذوي قوة الهدي فلم تكن لهم عمرة فدخل
علي النبي صلى الله عليه وانا ابكي فقال ما يبكيك قلت سمعتك
تقول لاصحابك ما قلت فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلي
قال فلا يضرك انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن

فكوني في حجك عسى الله ان يرزقكيها قالت فكنت حتى نفرنا من منى
فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج باختك الحرم فلتهل
بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما هاهنا فاتينا في جوف الليل فقال
فرغتما قلت نعم فنادى بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت
قبل صلاة الصبح ثم خرج موجها الى المدينة

باب يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا همام قال حدثنا عطاء قال حدثني صفوان
ابن يعلى بن امية عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وهو بالجعرانة
وعليه جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف
تامرني ان اصنع في عمرتي فانزل الله على النبي صلى الله عليه
فستر بثوب ووددت اني رايت النبي صلى الله عليه وقد انزل الله
عليه الوحي فقال عمر تعال ايسرك ان تنظر الى النبي صلى الله
عليه وقد انزل الله عليه الوحي قلت نعم فرفع طرف الثوب
فنظرت اليه له غطيط واحسبه قال كغطيط البكر
فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة

واغسل اثر الخلوق وانق الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك
حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يو
مئذ حديث السن ارايت قول الله عز وجل ان الصفا والمروة من
شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف
بهما فلا ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة
كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما
انما انزلت هذه الاية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت
مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة
فلما جاء الاسلام سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح
عليه ان يطوف بهما زاد سفيان وابو معاوية عن هشام ما اتم
الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة

باب متى يحل المعتمر

وقال عطاء عن جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة

ويطوفوا

ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا حدثنا اسحاق بن ابراهيم
عن جرير عن اسماعيل عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه
واتى الصفا والمروة واتيناها معه وكنا نستره من اهل مكة
ان يرميه احد فقال له صاحب لي اكان دخل الكعبة قال لا قال فحدثنا
ما قال لخديجة قال بشروا خديجة ببيت في الجنة لا صخب فيه ولا
نصب حدثنا الحميدي قال انا سفيان عن عمرو بن دينار قال سالنا
ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرته ولم يطف بين الصفا والمروة
اياتي امراته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا
وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد
كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسالنا جابر بن عبد
الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا محمد
ابن بشار قال انا غندر قال انا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق
ابن شهاب عن ابي موسى الاشعري قال قدمت على النبي صلى الله عليه
بالبطحاء وهو منيخ فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت

لبيك بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت
وبالصفا والمروة ثم أحل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم
أتيت امرأة من قيس ففلت رأسي ثم أهللت بالحج فكنت أفتي
به حتى كان في خلافة عمر فقال إن أخذنا بكتاب الله فإنه
يأمر بالتمام وإن أخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل
حتى يبلغ الهدي محله ح نا أحمد قال أنا ابن وهب قال أنا عمرو
عن أبي الأسود أن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر حدثه
أنه كان يسمع أسماء تقول كلما مرت بالحجون صلى الله على
لقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلة
أزوادنا فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما
مسحنا البيت أحللنا ثم أهللنا من العشي بالحج

باب ما يقول إذا رجع من الحج والعمرة أو الغزو

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من

أو غزو أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات
ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا
حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده

باب استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة

حدثنا معلى بن أسد قال أنا يزيد بن زريع قال نا خالد
عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة استقبلته أغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه
وآخر خلفه

باب القدوم بالغداة

حدثنا أحمد بن الحجاج قال أنا أنس بن عياض عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج
إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة
ببطن الوادي وبات حتى يصبح

اللمع اللامعة

باب الدخول بالعشي

حدثنا موسى بن إسماعيل قال أخبرنا همام عن إسحاق بن عبد الله
ابن أبي طلحة عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه لا يطرق أهله
كان لا يدخل إلا غدوة أو عشية

باب لا يطرق أهله إذا دخل المدينة

حدثنا مسلم بن إبراهيم قال أخبرنا شعبة عن محارب عن جابر قال
نهى النبي صلى الله عليه أن يطرق أهله ليلا

باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة

حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني
حميد أنه سمع أنسا يقول كان النبي صلى الله عليه إذا قدم من سفر
فأبصر درجات المدينة أوضع ناقته وإن كانت دابة حركها
قال أبو عبد الله زاد الحارث بن عمير عن حميد حركها من حبها
نا قتيبة قال أخبرنا إسماعيل عن حميد عن أنس قال جدرات تابعه
الحارث بن عمير

باب قول الله عز وجل

وأتوا البيوت من أبوابها 18

حدثنا أبو الوليد قال أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء
يقول نزلت هذه الآية فينا كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا
من قبل أبواب بيوتهم ولكن من ظهورها فجاء رجل من الأنصار فدخل
من قبل بابه فكأنه عير بذلك فنزلت وليس البر بأن تأتوا البيوت
من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها

باب السفر قطعة من العذاب

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال أخبرنا مالك عن سمي عن أبي
صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال السفر قطعة
من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه فإذا قضى
نهمته فليعجل إلى أهله

يعجل

باب المسافر إذا جد به السير يعجل إلى أهله

حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني
زيد بن أسلم عن أبيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة
فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شدة وجع فأسرع السير حتى كان

غروب الشمس نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما ثم قال إني رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم إذا جد به السير أخر المغرب وجمع بينهما

بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب المحصر وجزاء الصيد

وقوله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رءوسكم حتى
يبلغ الهدي محله وقال عطاء الإحصار من كل شيء يحبسه قال أبو عبد
الله حصورا لا يأتي النساء

باب إذا أحصر المعتمر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع أن عبد الله
ابن عمر حين خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة قال إن صددت عن
البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل
بعمرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أهل بعمرة
عام الحديبية نا عبد الله بن محمد بن أسماء قال نا جويرية عن نافع
أن عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله أخبراه أنهما كلما
عبد الله بن عمر ليالي نزل الجيش بابن الزبير فقالا لا يضرك

أن لا تحج العام إنا نخاف أن يحال بينك وبين البيت فقال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت فنحر
النبي صلى الله عليه وسلم وحلق رأسه وأشهدكم أني قد أوجبت عمرة
إن شاء الله أنطلق فإن خلي بيني وبين البيت طفت وإن حيل بيني
وبينه فعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه فأهل با
لعمرة من ذي الحليفة ثم سار ساعة ثم قال إنما شأنهما واحد أ
شهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي فلم يحل منهما حتى
حل يوم النحر وأهدى وكان يقول لا يحل حتى يطوف طوافا وا
حدا يوم يدخل مكة نا موسى بن إسماعيل قال نا جويرية عن
نافع أن بعض بني عبد الله قال له لو أقمت بهذا نا محمد قال
نا يحيى بن صالح قال نا معاوية بن سلام قال نا يحيى بن أبي كثير
عن عكرمة قال قال ابن عباس قد أحصر رسول الله صلى الله عليه
فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا

باب الإحصار في الحج

حدثنا أحمد بن محمد قال أنا عبد الله قال أنا يونس عن الزهري

قال أخبرني سالم قال كان ابن عمر يقول أليس حسبكم سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت
وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي
أو يصوم إن لم يجد هديا وعن عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني
سالم عن ابن عمر نحوه

باب النحر قبل الحلق في الحصر

حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري
عن عروة عن المسور أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل أن يحلق وأمر
أصحابه بذلك. حدثني محمد بن عبد الرحيم قال أخبرنا أبو بدر شجاع
ابن الوليد عن عمر بن محمد العمري قال وحدث نافع أن عبد الله
وسالما كلما عبد الله بن عمر فقال خرجنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم معتمرين فحال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه

باب من قال ليس على المحصر بدل

وقال روح عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس إنما البدل

على من نقض

على من نقض حجه بالتلذذ فأما من حبسه عذر أو غير ذلك
فإنه يحل ولا يرجع وإن كان معه هدي وهو محصر نحره
إن كان لا يستطيع أن يبعث به وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى
يبلغ الهدي محله وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في أي موضع كان
ولا قضاء عليه لأن النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية نحروا وحلقوا
وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل أن يصل الهدي إلى البيت
ثم لم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أحدا أن يقضوا شيئا
ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم. حدثنا إسماعيل قال
حدثني مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال حين خرج إلى مكة معتمرا
في الفتنة إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعمرة من أجل أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان أهل بعمرة عام الحديبية ثم إن عبد الله بن عمر نظر في أمره
فقال ما أمرهما إلا واحد فالتفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا واحد
أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا
واحدا ورأى أن ذلك مجزئ عنه

باب قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وهو مخير فأما الصوم فثلاثة أيام

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلك آذاك هوامك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك بشاة

باب قول الله عز وجل أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين

حدثنا أبو نعيم قال أخبرنا سيف بن سليمان المكي قال أخبرني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى أن كعب بن عجرة حدثه قال وقف علي رسول الله بالحديبية ورأسي يتهافت قملا فقال أيؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق رأسك أو قال احلق قال فيّ نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه إلى آخرها فقال النبي صلى الله عليه

صم

وسلم صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة أو انسك مما تيسر

باب الإطعام في الفدية نصف صاع

حدثنا أبو الوليد قال أخبرنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت فيّ خاصة وهي لكم عامة حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى تجد شاة فقلت لا فقال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع

باب النسك شاة

حدثنا إسحاق قال أخبرنا روح قال أخبرنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وأنه يسقط على وجهه فقال أيؤذيك هوامك قال نعم فأمره أن يحلق وهو بالحديبية فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة أو يهدي

بلغ ولله الإعانة

شاة، أو بصوم ثلاثة أيام. وعن محمد بن يوسف: نا ورقاء عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وقمله يسقط على وجهه، مثله

باب قول الله عز وجل فلا رفث

حدثنا سليمان بن حرب قال: نا شعبة عن منصور سمعت
أبا حازم عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: من حج هذا
البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه

باب قول الله عز وجل ولا فسوق ولا جدال في الحج

حدثنا محمد بن يوسف قال: نا سفيان عن منصور عن أبي حازم
عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: من حج هذا البيت فلم
يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب جزاء الصيد ونحوه

باب قول الله تبارك وتعالى

لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل
من النعم إلى قوله واتقوا الله الذي إليه تحشرون

بلغ ولله الإعانة

باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله

ولم ير ابن عباس وأنس بالذبح بأسا، وهو غير الصيد نحو الإبل والغنم
والبقر والدجاج والخيل، يقال عدل ذلك مثل، فإذا كسرت عدلا فهو
زنة ذلك، قياما قواما، يعدلون يجعلون عدلا. حدثنا
معاذ بن فضالة قال: نا هشام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة قال:
انطلق أبي عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم يحرم، وحدث النبي صلى الله
عليه وسلم أن عدوا يغزوه، فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم، فبينما أنا
مع أصحابه يضحك بعضهم إلى بعض، فنظرت فإذا أنا بحمار وحش
فحملت عليه فطعنته فأثبته، واستعنت بهم فأبوا أن يعينوني
فأكلنا من لحمه، وخشينا أن نقتطع، فطلبت النبي صلى الله عليه
أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا، فلقيت رجلا من بني غفار في جوف
الليل، قلت: أين تركت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: تركته بتعهن
وهو قائل السقيا، فقلت: يا رسول الله، إن أهلك يقرؤون عليك
السلام ورحمة الله، إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك فانتظرهم

قلت يا رسول الله اصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم
كلوا وهم محرمون

باب إذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال

حدثنا سعيد بن الربيع قال نا علي بن المبارك عن يحيى عن عبد
الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى
الله عليه عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم فأنبئنا بعدو
بغيقة فتوجهنا نحوهم فبصر أصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم
يضحك إلى بعض فنظرت فرأيته فحملت عليه الفرس فطعنته
فأثبته فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فأكلنا منه ثم لحقت بر
سول الله صلى الله عليه وخشينا أن نقتطع أرفع فرسي
شأوا وأسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت
أين تركت النبي صلى الله عليه فقال تركته بتعهن وهو قائل
السقيا فلحقت رسول الله صلى الله عليه حتى أتيته فقلت يا رسول
الله إن أصحابك أرسلوا يقرؤون عليك السلام ورحمة الله وإنهم

قد خشوا

قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك فانظرهم ففعل فقلت
يا رسول الله إنا اصدنا حمار وحش وإن عندنا فاضلة فقال رسول
الله صلى الله عليه لأصحابه كلوا وهم محرمون

باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد

حدثنا عبد الله بن محمد قال نا سفيان عن صالح بن كيسان عن أبي
محمد سمع أبا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه بالقاحة
من المدينة على ثلاث ح ونا علي بن عبد الله قال نا سفيان
قال نا صالح بن كيسان عن أبي محمد عن أبي قتادة قال كنا مع النبي
صلى الله عليه بالقاحة ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت
أصحابي يتراءون شيئا فنظرت فإذا حمار وحش يعني وقع
سوطه فقالوا لا نعينك عليه بشيء إنا محرمون فتناولته
فأخذته ثم أتيت الحمار من وراء أكمة فعقرته فأتيت به أصحابي
فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لا تأكلوا فأتيت النبي صلى الله
عليه وهو أمامنا فسألته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا
إلى صالح فسلوه عن هذا وغيره وقدم علينا ها هنا

باب لا يشير المحرم إلى الصيد
لكي يصطاده الحلال

حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا عثمان هو ابن
موهب قال أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم
أبو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر
فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون
إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلوا
فأكلوا من لحمها فقالوا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي
من لحم الأتان فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول
الله إنا كنا أحرمنا وقد كان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش
فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها
ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال أمنكم
أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا

باب إذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه فلما
رأى ما في وجهه قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم

باب ما يقتل المحرم من الدواب

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب
ليس على المحرم في قتلهن جناح وعن عبد الله بن دينار عن عبد
الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا مسدد قال
حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حدثتني
إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل
المحرم وحدثنا أصبغ قال أخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن
ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قالت حفصة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لا حرج على من

فسقن الغراب والحدأة والفارة والعقرب والكلب العقور ثنا
يحيى بن سليمان قال ني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه قال خمس من الدواب
كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة
والكلب العقور ثنا عمر بن حفص بن غياث قال ني أبي قال
نا الأعمش قال ني إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال بينا
نحن مع النبي صلى الله عليه في غار بمنى إذ نزلت عليه والمر
سلات عرفا وإنه ليتلوها وإني لأتلقاها من فيه وإن فاه لرطب
بها إذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه اقتلوها فابتدر
ناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وقيت شركم كما
وقيتم شرها ثنا إسماعيل قال نا مالك عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه أن رسول الله
صلى الله عليه قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله
قال أبو عبد الله إنما أردنا بهذا أن منى من الحرم وأنهم
لم يروا بقتل الحية بأسا

باب لا يعضد

باب لا يعضد شجر الحرم

وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه لا يعضد شوكه حدثنا
قتيبة قال نا الليث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي
أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة ائذن لي أيها
الأمير أحدثك قولا قام به النبي صلى الله عليه الغد من يوم الفتح
فسمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به أنه
حمد الله وأثنى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد
بها شجرة فإن أحد ترخص لقتال رسول الله فيها فقولوا له إن الله
أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت
حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لأبي
شريح ما قال لك عمرو قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن
الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة خربة بلية

باب لا ينفر صيد الحرم

حدثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب قال نا

خلد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه قال ان الله
حرم مكة فلم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت
لي ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر
صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمعرف وقال العباس يا رسول
الله الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وعن خلد
عن عكرمة قال هل تدري ما لا ينفر صيدها هو ان ينحيه من
الظل ينزل مكانه

باب لا يحل القتال بمكة

وقال ابو شريح عن النبي صلى الله عليه لا يسفك بها دما
حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا جرير عن منصور عن مجا
هد عن طاوس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه يوم افتتح
مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
فان هذا بلد حرم الله يوم خلق السموات والارض وهو حرام بحرمة
الله الى يوم القيامة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم
يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة

لا يعضد

لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا تلتقط لقطتها الا من
عرفها ولا يختلى خلاها فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر
فانه لقينهم ولبيوتهم فقال الا الاذخر

باب الحجامة للمحرم

وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم ويتداوى ما لم يكن فيه طيب نا
علي بن عبد الله قال نا سفيان قال قال لنا عمرو اول شيء سمعت
عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول احتجم رسول الله صلى
الله عليه وهو محرم ثم سمعته يقول حدثني طاوس عن
ابن عباس فقلت لعله سمعه منهما نا خالد بن مخلد
قال نا سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة عن عبد الرحمن
الاعرج عن ابن بحينة قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو
محرم بلحي جمل في وسط راسه

باب تزويج المحرم

حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج قال نا الاوزاعي
قال نا عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
تزوج ميمونة وهو محرم

باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة

وقالت عائشة لا تلبس المحرمة ثوبا بورس او زعفران حدثنا
عبد الله بن يزيد قال نا الليث قال نا نافع عن عبد الله بن عمر
قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تامرنا ان نلبس من الثياب في
الاحرام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراويلات
ولا العمائم ولا البرانس الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس
الخفين وليقطع اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران
ولا الورس ولا تنتقب المراة المحرمة ولا تلبس القفازين تابعه
موسى بن عقبة واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة وجويرية وابن
اسحاق في النقاب والقفازين وقال عبيد الله ولا ورس وكان يقول
لا تتنقب المحرمة ولا تلبس القفازين وقال مالك عن نافع عن ابن عمر لا تتنقب
المحرمة وتابعه ليث بن ابي سليم حدثنا قتيبة قال نا جرير
عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال وقصت
برجل محرم ناقته فقتلته فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا راسه ولا تقربوه طيبا فانه
يبعث يهل

باب الاغتسال للمحرم

وقال ابن عباس يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك
باسا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن زيد بن اسلم
عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه ان عبد الله بن عباس والمسور
ابن مخرمة اختلفا بالابواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم راسه
وقال المسور لا يغسل المحرم راسه فارسلني عبد الله بن عباس
الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب
فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني
اليك عبد الله بن عباس يسالك كيف كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يغسل راسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده على الثوب
فطاطاه حتى بدا لي راسه ثم قال لانسان يصب عليه اصبب
فصب على راسه ثم حرك راسه بيديه فاقبل بهما وادبر
فقال هكذا رايته صلى الله عليه وسلم يفعل

باب لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد النعلين

حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة قال انا عمرو بن دينار قال

سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزارا
فليلبس سراويل للمحرم. نا أحمد بن يونس قال نا إبراهيم بن سعد قال نا
ابن شهاب عن سالم عن عبد الله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس
المحرم من الثياب فقال لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات
ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وإن لم يجد نعلين فليلبس
الخفين وليقطعهما حتى تكونا أسفل من الكعبين

باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل

حدثنا آدم قال نا شعبة قال نا عمرو بن دينار عن جابر بن
زيد عن ابن عباس قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال
من لم يجد الإزار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس
الخفين

باب لبس السلاح للمحرم

وقال عكرمة إذا خشي العدو لبس السلاح وافتدى ولم يتابع عليه
في الفدية. نا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال اعتمر

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل
مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا إلا في القراب

باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام

صح
ودخل ابن عمر وإنما أمر النبي صلى الله عليه بالإهلال لمن أراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك ولم يذكر للحطابين وغيرهم. نا

حدثنا مسلم قال نا وهيب قال نا ابن طاوس عن أبيه عن
ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة
ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت أتى
عليهن من غيرهم ممن أراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك
فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة. نا عبد الله بن يوسف
قال أنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل
فقال إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه

باب إذا أحرم جاهلا وعليه قميص

وقال عطاء إذا تطيب أو لبس جاهلا أو ناسيا فلا كفارة عليه
حدثنا أبو الوليد قال نا همام قال نا عطاء قال حدثني صفوان
ابن يعلى عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل عليه

جبة فيه اثر صفرة او نحوه كان عمر يقول لي تحب اذا نزل عليه الوحي
ان تراه فنزل عليه ثم سري عنه فقال اصنع في عمرتك ما تصنع
في حجك وعض رجل يد رجل يعني فانتزع ثنيته فابطله النبي
صلى الله عليه

باب المحرم يموت بعرفة

ولم يأمر النبي صلى الله عليه ان يؤدى عنه بقية الحج حدثنا
سليمان بن حرب قال نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه بعرفة
اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاقعصته فقال النبي
صلى الله عليه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين او قال في ثوبيه
ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيامة يلبي
نا سليمان بن حرب قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله بعرفة اذ وقع
عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال النبي صلى الله عليه
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا

راسه

راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا

باب سنة المحرم اذا مات

حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا هشيم قال انا ابو بشر عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا كان مع النبي صلى الله عليه
فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا راسه
فانه يبعث يوم القيامة ملبيا

باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة

حدثنا موسى بن اسماعيل قال نا ابو عوانة عن ابي
بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة من جهينة جاءت
الى النبي صلى الله عليه فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج
حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارايت لو كان على امك
دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء

باب الحج على من لا يستطيع الثبوت على الراحلة

حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن
يسار عن ابن عباس أن امرأة ح ونا موسى بن إسماعيل
قال نا عبد العزيز بن أبي سلمة نا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن
ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت يا رسول
الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا
لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه
قال نعم

باب حج المرأة عن الرجل

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سليمان
ابن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف النبي
صلى الله عليه فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها
وتنظر إليه وجعل النبي صلى الله عليه يصرف وجه الفضل إلى
الشق الآخر فقالت إن فريضة الله أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت
على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع

باب حج الصبيان

حدثنا أبو

حدثنا أبو النعمان قال نا حماد بن زيد عن عبيد الله بن
أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول بعثني أو قدمني النبي
صلى الله عليه في الثقل من جمع بليل نا إسحاق قال نا يعقوب بن
إبراهيم قال نا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال أخبرني عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس قال أقبلت
وقد ناهزت الحلم أسير على أتان لي ورسول الله صلى الله عليه
قائم يصلي بمنى حتى سرت بين يدي بعض الصف الأول ثم نزلت
عنها فرتعت فصففت مع الناس وراء رسول الله صلى الله عليه
وقال يونس عن ابن شهاب بمنى في حجة الوداع نا عبد الرحمن بن
يونس عن السائب بن يزيد قال حج بي مع النبي صلى الله عليه
وأنا ابن سبع سنين نا عمرو بن زرارة قال نا القاسم بن مالك عن
الجعيد بن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول
للسائب بن يزيد وكان السائب قد حج به في ثقل النبي صلى الله عليه

باب حج النساء

وقال لي أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم عن أبيه عن جده أذن عمر

لأزواج النبي صلى الله عليه في آخر حجة حجها فبعث معهن عثمان
ابن عفان وعبد الرحمن. نا مسدد قال نا عبد الواحد قال نا حبيب
ابن أبي عمرة قال نا عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين
قالت قلت يا رسول الله ألا نغزو ونجاهد معكم فقال لكن أحسن
الجهاد وأجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا أدع الحج بعد إذ
سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه. نا أبو النعمان قال نا
حماد بن زيد عن عمرو عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس
قال قال النبي صلى الله عليه لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا
يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله إني أريد
أن أخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج فقال اخرج معها
نا عبدان قال أنا يزيد بن زريع قال نا حبيب المعلم عن عطاء
عن ابن عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه من حجته قال
لأم سنان الأنصارية ما منعك من الحج قالت أبو فلان تعني
زوجها حج على أحدهما والآخر يسقي أرضا لنا قال فإن عمرة في رمضان
تقضي حجة أو حجة معي رواه ابن جريج عن عطاء قال سمعت

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وقال عبيد الله عن عبد الكريم
عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه. نا سليمان بن حرب قال
نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت
أبا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله عليه ثنتي عشرة غزوة قال
أربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه أو قال يحدثهن عن
النبي صلى الله عليه فأعجبنني وآنقنني لا تسافر امرأة مسيرة
يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والأ
ضحى ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس
وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة
مساجد مسجد الحرام ومسجدي ومسجد الأقصى

باب من نذر المشي إلى الكعبة

حدثنا محمد بن سلام قال أنا الفزاري عن حميد الطويل
قال حدثني ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه رأى شيخا يهادى
بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر أن يمشي قال إن الله عن
تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب. نا إبراهيم بن موسى

قال نا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سعيد بن
أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبة
ابن عامر قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله وأمرتني أن أستفتي
لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام
لتمش ولتركب قال وكان أبو الخير لا يفارق عقبة قال أبو عبد
الله قال أبو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن أبي أيوب عن يزيد
عن أبي الخير عن عقبة فذكر الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

فضائل المدينة

باب حرم المدينة

حدثنا أبو النعمان قال نا ثابت بن يزيد قال نا عاصم
أبو عبد الرحمن الأحول عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها
حدث من أحدث حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين حدثنا أبو معمر قال نا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس

قدم

قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأمر ببناء المسجد فقال يا بني النجار
ثامنوني فقالوا لا نطلب ثمنه إلا إلى الله فأمر بقبور المشركين فنبشت
ثم بالخراب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد
نا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني أخي عن سليمان عن عبيد الله
ابن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم
ما بين لابتي المدينة على لساني قال وأتى النبي صلى الله عليه وسلم
بني حارثة فقال أراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت
فقال بل أنتم فيه نا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن قال نا
سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال
ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا من أحدث فيها حدثا
أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل
منه صرف ولا عدل ومن تولى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة
الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل
قال أبو عبد الله عدل فداء

باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد

باب المدينة طابة

حدثنا خالد بن مخلد قال أنا سليمان قال حدثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن أبي حميد قال أقبلنا مع النبي صلى الله عليه من تبوك حتى أشرفنا على المدينة فقال هذه طابة

باب لابتي المدينة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه ما بين لابتيها حرام

باب من رغب عن المدينة

حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري عن سعيد بن المسيب

أن أبا

أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العواف يريد عوافي السباع والطير وآخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى إذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون

باب الإيمان يأرز إلى المدينة

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال نا أنس بن عياض قال حدثني عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي

هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال ان الايمان ليارز الى المدينة
كما تارز الحية الى جحرها

باب اثم من كاد اهل المدينة

حدثنا حسين بن حريث قال انا الفضل عن جعيد عن عائشة قالت
سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول لا يكيد اهل المدينة
احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء

باب آطام المدينة

حدثنا علي بن عبد الله قال انا سفيان قال انا ابن شهاب
قال اخبرني عروة سمعت اسامة قال اشرف النبي صلى الله عليه
على اطم من اطام المدينة فقال هل ترون ما ارى اني لارى مواقع
الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر تابعه معمر وسليمان بن كثير عن
الزهري

باب لا يدخل الدجال المدينة

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن جده عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه قال لا يدخل المدينة

رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان
حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه على انقاب المدينة
ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثنا اسحاق قال حدثني انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال
الا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب الا عليه الملائكة صافين
يحرسونها ثم ترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل
كافر ومنافق حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا سعيد الخدري
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه حديثا طويلا عن الدجال
فكان فيما حدثنا به ان قال ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل
نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه
يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الد
جال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه حديثه فيقول

الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون
لا فيقتله ثم يحييه فيقول والله ما كنت فيك اشد مني بصيرة اليوم فيريد
الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه

باب المدينة تنفي الخبث

حدثنا عمرو بن عباس قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن
محمد بن المنكدر عن جابر جاء اعرابي النبي صلى الله عليه فبايعه على الاسلام فجاء
من الغد محموما فقال اقلني فابى ثلاث مرار فقال المدينة كالكير
تنفي خبثها وينصع طيبها نا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد
الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج رسول الله صلى
الله عليه الى احد رجع ناس من اصحابه فقالت فرقة نقتلهم
وفرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال النبي
صلى الله عليه انها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد
نا عبد الله بن محمد قال نا وهب بن جرير قال نا ابي قال سمعت
يونس عن ابن شهاب عن انس عن النبي صلى الله عليه قال اللهم
اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة تابعه عثمان

ابن عمر

ابن عمر عن يونس نا قتيبة قال نا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن
انس ان النبي صلى الله عليه كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات
المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها

باب كراهية النبي صلى الله عليه ان تعرى المدينة

حدثنا ابن سلام قال نا الفزاري عن حميد الطويل عن انس
قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله
صلى الله عليه ان تعرى المدينة فقال يا بني سلمة الا تحتسبون
آثاركم فاقاموا

باب

حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن
عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
الجنة ومنبري على حوضي نا عبيد بن اسماعيل قال نا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه
المدينة وعك ابو بكر وبلال وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى
يقول كل امرئ مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه الحمى يرفع عقيرته يقول
ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد وحولي إذخر وجليل
وهل أردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل
اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وأمية بن خلف كما أخر
جونا من أرضنا إلى أرض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه
اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد
اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا وصححها لنا وانقل حماها إلى
الجحفة قالت وقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله قالت فكان
بطحان يجري نجلا تعني ماء آجنا نا يحيى بن بكير قال نا الليث عن
خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر
قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسو
لك وقال ابن زريع عن روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه
عن حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر نحوه وقال هشام
عن زيد عن أبيه عن حفصة سمعت عمر

كتاب الصوم

كتاب الصوم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب وجوب صوم رمضان

وقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم لعلكم تتقون حدثنا قتيبة قال نا إسماعيل
عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول
الله صلى الله عليه ثائر الرأس فقال يا رسول الله أخبرني ماذا فرض
الله علي من الصلاة فقال الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا فقال
أخبرني ما فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان إلا أن تطوع
شيئا فقال أخبرني بما فرض الله علي من الزكاة فأخبره رسول
الله صلى الله عليه بشرائع الإسلام قال والذي أكرمك لا أتطوع
شيئا ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله
عليه أفلح إن صدق أو أدخل الجنة إن صدق نا مسدد قال
نا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال صام النبي صلى الله
عليه عاشوراء وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك وكان

وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صومه. حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب ان عراك بن مالك حدثه ان عروة اخبره
عن عائشة ان قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية
ثم امر رسول الله صلى الله عليه بصيامه حتى فرض رمضان وقال رسول
الله صلى الله عليه من شاء فليصمه ومن شاء افطر

باب فضل الصوم

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال الصيام جنة فلا يرفث
ولا يجهل وان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صائم مرتين والذي
نفسي بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك
يترك طعامه وشرابه وشهوته من اجلي الصيام لي وانا اجزي
به والحسنة بعشر امثالها

باب الصوم كفارة

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا جامع عن ابي
وائل عن حذيفة قال قال عمر من يحفظ حديثا عن النبي

صلى الله

صلى الله عليه في الفتنة قال حذيفة انا سمعته يقول فتنة
الرجل في اهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة
قال ليس اسأل عن هذه انما اسأل عن التي تموج كما يموج البحر
قال وان دون ذلك بابا مغلقا قال فيفتح او يكسر قال يكسر
قال ذلك اجدر الا يغلق الى يوم القيامة فقلنا لمسروق سله
اكان عمر يعلم من الباب فسأله فقال نعم كما يعلم ان دون
غد الليلة

باب الريان للصائمين

حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني ابو حازم
عن سهل عن النبي صلى الله عليه قال ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه احد غيرهم يقال
اين الصائمون فيقومون فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه
احد. حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني معن قال حدثني مالك عن ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه قال من انفق زوجين في سبيل الله نودي من ابواب الجنة

يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن
كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصيام
دعي من باب الريان ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصد
قة فقال ابو بكر بابي انت وامي يا رسول الله ما على من
دعي من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى احد من تلك الابواب
كلها قال نعم وارجو ان تكون منهم

باب هل يقول رمضان او شهر رمضان ومن راى كله واسعا

وقول النبي صلى الله عليه من صام رمضان وقال لا تقدموه حدثنا
قتيبة قال نا اسماعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة
وثني يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
ثني ابن ابي انس مولى التيميين ان اباه حدثه انه سمع
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه اذا دخل رمضان
فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين

حدثنا يحيى

حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه يقول اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان
غم عليكم فاقدروا له وقال غيره عن الليث ثني عقيل ويونس
لهلال رمضان

باب من صام رمضان ايمانا واحتسابا ونية

وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه يبعثون على نياتهم نا
مسلم بن ابراهيم قال نا هشام قال نا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسا
با غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه

باب اجود ما كان النبي صلى الله عليه يكون في رمضان

حدثنا موسى بن اسماعيل قال نا ابراهيم بن سعد قال

نا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون
في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام وكان جبريل يلقاه كل ليلة
في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي القرآن فإذا لقيه جبريل كان
أجود بالخير من الريح المرسلة

باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم

حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب قال حدثنا سعيد
المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول
الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه

باب هل يقول إني صائم إذا شتم

حدثنا إبراهيم بن موسى قال أنا هشام بن يوسف عن
ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كل عمل
ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جنة

وإذا

وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله
فليقل إني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم
أطيب عند الله من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر
فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه

باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة

حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة
بينا أنا أمشي مع عبد الله فقال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج
ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا

وقال صلة عن عمار من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا
حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال نا مالك عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه قال
الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فإن غم
عليكم فأكملوا العدة ثلاثين نا أبو الوليد قال نا شعبة
عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله
عليه الشهر هكذا وهكذا وخنس الإبهام في الثالثة
نا آدم قال نا شعبة قال نا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة
يقول قال النبي صلى الله عليه أو قال قال أبو القاسم صلى الله
عليه صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غبي عليكم
فأكملوا عدة شعبان ثلاثين نا أبو عاصم عن ابن جريج
عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن عكرمة بن عبد الرحمن
عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه آلى من نسائه شهرا
فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا أو راح فقيل له إنك حلفت
ألا تدخل شهرا فقال إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما
نا عبد العزيز بن عبد الله قال نا سليمان بن بلال عن حميد عن

انس قال

انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه من نسائه وكانت انفكت
رجله فأقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا
يا رسول الله آليت شهرا فقال إن الشهر يكون تسعا وعشرين

باب شهرا عيد لا ينقصان

حدثنا مسدد قال نا معتمر قال سمعت إسحاق بن سويد
عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه
وحدثني مسدد قال نا معتمر عن خالد الحذاء قال أخبرني عبد الرحمن
ابن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه شهران لا ينقصان
شهرا عيد رمضان وذو الحجة

باب قول النبي صلى الله عليه لا نكتب ولا نحسب

حدثنا آدم قال نا شعبة قال نا الأسود بن قيس قال نا
سعيد بن عمرو أنه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه أنه
قال إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا
مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين

باب لا يتقدمن رمضان بصوم يوم أو يومين

حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى بن أبي كثير
عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن
أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم
صومه فليصم ذلك اليوم

باب قول الله عز وجل
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم

إلى قوله ما كتب الله لكم حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل
عن أبي إسحاق عن البراء قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان
الرجل صائما فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه
حتى يمسي وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائما فلما حضر الإفطار
أتى امرأته فقال لها أعندك طعام قالت لا ولكن أنطلق فأطلب
لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة
لك فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فنزلت هذه الآيات فنزلت هذه الآيات أحل لكم ليلة الصيام الرفث

إلى نسائكم ففرحوا بها فرحا شديدا ونزلت وكلوا واشربوا حتى
يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود

باب قول الله عز وجل

وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود
من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين بن عبد
الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت حتى يتبين لكم
الخيط الأبيض من الخيط الأسود عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال
أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين
لي فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال
إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا ابن
أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد ح وحدثني سعيد بن أبي مريم قال حدثنا
أبو غسان محمد بن مطرف قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد
قال أنزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط
الأسود من الفجر ولم ينزل من الفجر وكان رجال إذا أرادوا الصوم

ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال ياكل
حتى يتبين له رويتهما فانزل الله بعد من الفجر فعلموا انما يعني
الليل والنهار

باب قول النبي صلى الله عليه لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال

حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عايشة ان بلالا كان يوذن
بليل فقال رسول الله صلى الله عليه كلوا واشربوا حتى يوذن ابن
ام مكتوم فانه لا يوذن حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذانهما
الا ان يرقى ذا وينزل ذا

باب تاخير السحور

حدثنا محمد بن عبيد الله قال نا عبد العزيز بن ابي حازم
عن سهل بن سعد قال كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك
السجود مع رسول الله صلى الله عليه

باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر

حدثنا مسلم

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال نا هشام قال نا قتادة عن انس
عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه ثم قام الى الصلاة
قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية

باب بركة السحور من غير ايجاب

لان النبي صلى الله عليه واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور حدثنا
موسى ابن اسماعيل قال نا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا انك تواصل
قال لست كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى نا ادم بن ابي اياس
قال نا شعبة قال نا عبد العزيز ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك
قال قال النبي صلى الله عليه تسحروا فان في السحور بركة

باب اذا نوى بالنهار صوما

وقالت ام الدرداء كان ابو الدرداء يقول عندكم طعام فان
قلنا لا قال فاني صايم يومي هذا وفعله ابو طلحة وابو هريرة
وابن عباس وحذيفة حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه بعث رجلا ينادي في الناس

يوم عاشوراء أن من كان أكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن أكل فلا يأكل

باب الصائم يصبح جنبا

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن قال كنت أنا وأبي حين دخلنا على عائشة وأم سلمة ح وحدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم فقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث أقسم بالله لتقرعن بها أبا هريرة ومروان يومئذ على المدينة فقال أبو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة وكانت لأبي هريرة هنالك أرض فقال عبد الرحمن لأبي هريرة إني ذاكر لك أمرا ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهن أعلم وقال همام وابن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر والأول أسند

باب المباشرة للصائم

وقالت عائشة يحرم عليه فرجها حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه وقال ابن عباس مآرب حاجة قال طاوس غير أولي الإربة الأحمق لا حاجة له في النساء وقال جابر بن زيد إن نظر فأمنى يتم صومه

باب القبلة للصائم

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم ضحكت حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتي فقال ما لك أنفست قلت نعم فدخلت معه في الخميلة وكانت هي ورسول الله يغتسلان من إناء واحد وكان يقبلها وهو صائم

باب اغتسال الصائم

اللهم الإعانة

وبل ابن عمر ثوبا فألقي عليه وهو صائم ودخل الشعبي الحمام
وهو صائم وقال ابن عباس لا بأس أن يتطعم القدر أو الشيء
وقال الحسن لا بأس بالمضمضة والتبرد للصائم وقال ابن مسعود إذا
كان صوم أحدكم فليصبح دهينا مترجلا وقال أنس إن لي أبزن أتقحم
فيه وأنا صائم ويذكر عن النبي صلى الله عليه أنه استاك
وهو صائم وقال ابن عمر يستاك أول النهار وآخره ولا يبلع
ريقه وقال ابن سيرين لا بأس بالسواك الرطب قيل له طعم
قال والماء له طعم وأنت تمضمض به ولم ير أنس والحسن
وإبراهيم بالكحل للصائم بأسا حدثنا أحمد بن صالح قال
نا ابن وهب قال نا يونس عن ابن شهاب عن عروة
وأبي بكر قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه يدركه
الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم وقال
عطاء إن ازدرد ريقه لا أقول يفطر نا إسماعيل قال ثني
مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن
هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن قال كنت

أنا وأبي

اللهم الإعانة

أنا وأبي فذهبت معه حتى دخلنا على عائشة قالت أشهد
على رسول الله صلى الله عليه إن كان ليصبح جنبا من جماع غير
احتلام ثم يصومه ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك

باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا

وقال عطاء إن استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس إن لم يملك وقال
الحسن إن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه وقال الحسن ومجاهد
إن جامع ناسيا فلا شيء عليه حدثنا عبدان قال أنا يزيد
ابن زريع قال نا هشام قال نا ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه قال إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه
الله وسقاه

باب السواك الرطب

واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة رأيت النبي صلى الله
عليه يستاك وهو صائم ما لا أحصي أو أعد وقالت عائشة
عن النبي صلى الله عليه السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه وقال أبو هريرة عن النبي

يستاك

صلى الله عليه لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل
وضوء، ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه
ولم يخص الصائم من غيره. حدثنا عبدان قال أنا عبد الله قال
أنا معمر قال أنا الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رأيت عثمان
توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه
ثلاثا ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثم غسل يده اليسرى إلى المرفق
ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ثم اليسرى ثلاثا ثم قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال
من توضأ وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء
إلا غفر له ما تقدم من ذنبه

باب قول النبي صلى الله عليه إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره

وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم إن لم يصل إلى حلقه ويكتحل وقال
عطاء إن تمضمض ثم أفرغ ما في فيه من الماء لا يضيره إن لم يزدرد ريقه
وما بقي في فيه ولا يمضغ العلك لا أقول إنه يفطر ولكن ينهى عنه

باب إذا جامع في رمضان

ويذكر عن أبي هريرة رفعه من أفطر يوما من رمضان من غير علة
ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وإن صامه، وبه قال ابن مسعود وقال
سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير وإبراهيم وقتادة وحماد
يقضي يوما مكانه. حدثني عبد الله بن منير سمع يزيد بن
هارون قال أنا يحيى هو ابن سعيد أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره
عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام بن خويلد عن عباد بن عبد
الله بن الزبير أخبره أنه سمع عائشة تقول إن رجلا أتى النبي صلى
الله عليه فقال إنه احترق قال ما لك قال أصبت أهلي في رمضان
فأتي النبي صلى الله عليه بمكتل يدعى العرق فقال أين المحترق
قال أنا قال تصدق بهذا

باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر

حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني
حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبي

صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك قال
وقعت على امرأتي وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد
رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين
قال لا فقال فهل تجد إطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبي
صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك أتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها
تمر والعرق المكتل قال أين السائل فقال أنا قال خذ هذا فتصدق
به فقال الرجل أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها
يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه
حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك

باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاويج

حدثني عثمان بن أبي شيبة قال نا جرير عن منصور عن
الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي
صلى الله عليه فقال إن الأخر وقع على امرأته في رمضان فقال أتجد
ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال

قال أفتجد ما تطعم به ستين مسكينا قال لا قال فأتي النبي
صلى الله عليه بعرق فيه تمر وهو الزبيل قال أطعم هذا عنك قال على
أحوج منا ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا قال فأطعمه أهلك

باب الحجامة والقيء للصائم

وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن سلام قال نا
يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع أبا هريرة يقول إذا قاء الصائم
فلا يفطر إنما يخرج ولا يولج ويذكر عن أبي هريرة أنه
يفطر والأول أصح وقال ابن عباس وعكرمة الفطر مما دخل وليس
مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان
يحتجم بالليل واحتجم أبو موسى ليلا ويذكر عن سعد وزيد بن
أرقم وأم سلمة احتجموا صياما وقال بكير عن أم علقمة
كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى ويروى عن الحسن عن غير
واحد مرفوعا أفطر الحاجم والمحجوم وقال لي عياش نا
عبد الأعلى قال نا يونس عن الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه

قال يحيى بن قال الله أعلم حدثنا معلى بن أسد قال أنا وهيب
عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه احتجم
وهو محرم واحتجم وهو صائم. حدثنا آدم بن أبي إياس قال نا شعبة
قال سمعت ثابتا البناني قال سئل أنس بن مالك كنتم تكرهون الحجا
مة للصائم قال لا إلا من أجل الضعف. وزاد شبابة قال نا شعبة
على عهد النبي صلى الله عليه

باب الصوم في السفر والإفطار

حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفيان عن أبي إسحاق الشيباني
سمع ابن أبي أوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه في سفر
فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل
فاجدح لي فقال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي فنزل
فجدح له فشرب ثم رمى بيده ها هنا ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل
من ها هنا فقد أفطر الصائم. تابعه جرير وأبو بكر بن عياش
عن الشيباني عن ابن أبي أوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه
في سفر. حدثنا مسدد قال أنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة

أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله إني أسرد الصوم
ح وحدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه أن حمزة بن عمرو
الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه أأصوم في السفر وكان كثير
الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر

باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر فأفطر
الناس قال أبو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد

باب

حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا
يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن إسماعيل بن
عبيد الله حدثه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال خرجنا مع
النبي صلى الله عليه في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع

الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر

حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر

باب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم والإفطار

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم

باب من أفطر في السفر ليراه الناس

حدثنا ٩

اللهم لا إعانة

حدثنا موسى بن إسماعيل قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليريه الناس فأفطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر

باب وعلى الذين يطيقونه فدية

قال ابن عمر وسلمة بن الأكوع نسختها شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن إلى قوله على ما هداكم ولعلكم تشكرون وقال ابن نمير حدثنا الأعمش قال ثنا عمرو بن مرة قال ثنا ابن أبي ليلى قال ثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك فنسختها وأن تصوموا خير لكم فأمروا بالصوم

حدثنا عياش قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية طعام مساكين قال هي منسوخة

باب متى يقضى قضاء رمضان

وقال ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله عز وجل فعدة من أيام
اخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ برمضان
وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه
طعاما ويذكر عن أبي هريرة مرسلا وابن عباس أنه يطعم
ولم يذكر الله الإطعام إنما قال فعدة من أيام أخر حدثنا
أحمد بن يونس قال نا زهير قال نا يحيى عن أبي سلمة قال سمعت
عائشة تقول كان يكون علي الصوم من رمضان فما
أستطيع أن أقضي إلا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي
صلى الله عليه وسلم أو بالنبي صلى الله عليه وسلم

باب الحائض تترك الصوم والصلاة

وقال أبو الزناد إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرا على خلاف
الرأي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك أن الحائض
تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة حدثنا
ابن أبي مريم قال نا محمد بن جعفر قال أخبرني

زيد عن عياض عن أبي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها

باب من مات وعليه صوم

وقال الحسن إن صام عنه ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا
محمد بن خالد قال نا محمد بن موسى بن أعين قال نا أبي عن عمرو
بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر حدثه عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه
وليه تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي
جعفر نا محمد بن عبد الرحيم قال نا معاوية بن عمرو قال
نا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها
قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمة
ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث قالا سمعنا
مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ويذكر عن أبي خالد نا

الاعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن
جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قالت امرأة
للنبي صلى الله عليه وسلم ان اختي ماتت وقال يحيى وابو معاوية حدثنا
الاعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس قالت امرأة للنبي
صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وقال عبيد الله عن زيد بن ابي انيسة
عن الحكم عن سعيد عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله
عليه وسلم ان امي ماتت وعليها صوم نذر وقال ابو حريز حدثنا في
عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت
امي وعليها صوم خمسة عشر يوما

باب متى يحل فطر الصائم

وافطر ابو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس حدثنا
الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة قال سمعت ابي يقول
سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اقبل الليل من هاهنا وادبر النهار من هاهنا وغربت الشمس
فقد افطر الصائم حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد عن الشيباني

عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
وهو صائم فلما غربت الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح
لنا فقال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول
الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال ان عليك نهارا قال انزل فاجدح
لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم
الليل اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم

باب يفطر بما تيسر بالماء وغيره

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني سليمان قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال سرنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل
فاجدح لنا قال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول
الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح ثم قال اذا رأيتم
الليل اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم واشار باصبعه قبل المشرق

باب تعجيل الافطار

حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا

مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه
قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر نا أحمد بن يونس قال
أنا أبو بكر عن سليمان عن ابن أبي أوفى قال كنت مع
النبي صلى الله عليه في سفر فصام حتى أمسى قال لرجل انزل فاجدح لي
قال لو انتظرت حتى تمسي قال انزل فاجدح لي إذا رأيت الليل قد أقبل
من ها هنا فقد أفطر الصائم

باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس

حدثني عبد الله بن أبي شيبة قال نا أبو أسامة عن هشام
ابن عروة عن فاطمة عن أسماء بنت أبي بكر قالت أفطرنا على عهد
النبي صلى الله عليه يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام فأمروا
بالقضاء قال لا بد من قضاء وقال معمر سمعت هشاما لا أدري أقضوا
أم لا

باب صوم الصبيان

وقال عمر لنشوان في رمضان ويلك وصبياننا صيام فضربه

حدثنا مسدد

حدثنا مسدد قال نا بشر بن المفضل قال نا خالد بن ذكوان
عن الربيع بنت معوذ قالت أرسل النبي صلى الله عليه غداة
عاشوراء إلى قرى الأنصار من أصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن
أصبح صائما فليصم قالت كنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل
لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك
حتى يكون عند الإفطار والعهن الصوف

باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام

لقوله تعالى ثم أتموا الصيام إلى الليل ونهى النبي صلى الله عليه عنه رحمة
لهم وإبقاء عليهم وما يكره من التعمق حدثنا مسدد قال نا
يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه قال
لا تواصلوا قالوا إنك تواصل قال لست كأحد منكم إني أطعم
وأسقى أو إني أبيت أطعم وأسقى نا عبد الله بن يوسف قال أنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه
عن الوصال قالوا إنك تواصل قال إني لست مثلكم
إني أطعم وأسقى نا عبد الله بن يوسف قال نا الليث قال حدثني

ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد أنه سمع النبي صلى الله عليه يقول لا تواصلوا فأيكم إذا أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال إني لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقين حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد قالا أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه عن الوصال رحمة لهم فقالوا إنك تواصل قال إني لست كهيئتكم إني يطعمني ربي ويسقين قال أبو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة لهم

باب التنكيل لمن أكثر الوصال

رواه أنس عن النبي صلى الله عليه حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين إنك تواصل يا رسول الله قال وأيكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقين فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم

حين أبوا أن ينتهوا حدثنا يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام أنه سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه قال إياكم والوصال مرتين قيل إنك تواصل قال إني أبيت يطعمني ربي ويسقين فاكلفوا من العمل ما تطيقون

باب الوصال إلى السحر

حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثني ابن أبي حازم عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه يقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقين

باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع

ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له حدثنا محمد بن بشار قال أخبرنا جعفر بن عون قال أخبرنا أبو العميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال آخى النبي صلى الله عليه بين سلمان وأبي الدرداء

فزار سلمان أبو الدرداء فصنع له طعاما

فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك
قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء
فصنع له طعاما فقال كل فإني صائم فقال ما أنا بآكل حتى تأكل
فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب
يقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال
له سلمان إن لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولأهلك عليك
حقا فأعط كل ذي حق حقه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان

باب صوم شعبان

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن أبي النضر عن أبي
سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى
نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيته أكثر صياما منه
في شعبان نا معاذ بن فضالة قال نا هشام عن يحيى عن أبي سلمة

أن عائشة

أن عائشة حدثته قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا أكثر
من شعبان كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله
لا يمل حتى تملوا وأحب الصلاة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما دووم عليه
وإن قلت وكان إذا صلى صلاة داوم عليها

باب ما يذكر من صوم النبي وإفطاره

حدثنا موسى بن إسماعيل قال نا
أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما صام النبي
صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل
لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم حدثني
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه
سمع أنسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من
الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه ويصوم حتى نظن أن لا يفطر منه
شيئا وكان لا تشاء تراه من الليل مصليا إلا رأيته ولا نائما إلا رأيته
قال سليمان عن حميد أنه سأل أنسا في الصوم حدثني محمد هو ابن سلام
قال أنا أبو خالد الأحمر قال أنا حميد قال سألت أنسا عن صيام النبي

صلى الله عليه فقال ما كنت احب ان اراه من الشهر صائما الا رايته ولا مفطرا الا رايته ولا من الليل قائما الا رايته ولا نائما الا رايته ولا مسست خزة ولا حريرة الين من كف رسول الله صلى الله عليه ولا شممت مسكة ولا عبيرة اطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه

باب حق الضيف في الصوم

حدثنا اسحاق قال انا هارون بن اسماعيل قال نا علي قال نا يحيى قال ني ابو سلمة قال ني عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه فذكر الحديث يعني ان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر

باب حق الجسم في الصوم

حدثنا محمد بن مقاتل قال انا عبد الله قال انا الاوزاعي قال ني يحيى بن ابي كثير قال ني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ني عبد الله بن عمرو بن العاص قال لي رسول الله صلى الله عليه يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم

فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فاذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد علي قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر فكان عبد الله يقول بعد ما كبر يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه

باب صوم الدهر

حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابي انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل

مثل صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر
يومين قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما
فذلك صيام داود وهو أفضل الصيام فقلت إني أطيق أفضل
من ذلك فقال النبي صلى الله عليه لا أفضل من ذلك

باب حق الأهل في الصوم

رواه أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه **حدثنا**
عمرو بن علي قال **نا** أبو عاصم عن ابن جريج سمعت عطاء أن أبا
العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو بلغ النبي
صلى الله عليه أني أسرد الصوم وأصلي الليل فإما أرسل إلي وإما
لقيته فقال ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر وتصلي فصم وأفطر
وقم ونم فإن لعينك عليك حظا وإن لنفسك وأهلك عليك حظا
قال إني لأقوى لذلك قال فصم صيام داود قال وكيف قال
كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى قال من لي بهذه يا نبي
الله قال عطاء لا أدري كيف ذكر صيام الأبد قال النبي صلى الله عليه
لا صام من صام الأبد مرتين

باب صوم

باب صوم يوم وإفطار يوم

حدثنا محمد بن بشار قال **نا** غندر قال **نا** شعبة عن مغيرة
قال سمعت مجاهدا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
قال صم من الشهر ثلاثة أيام قال أطيق أكثر من ذلك فما زال
حتى قال صم يوما وأفطر يوما فقال اقرإ القرآن في كل شهر قال
إني أطيق أكثر فما زال حتى قال في ثلاث

باب صوم داود صلى الله عليه

حدثنا آدم قال **نا** شعبة
قال **نا** حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس المكي وكان شاعرا
وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص
قال قال لي النبي صلى الله عليه إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت
نعم قال إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس
لا صام من صام الدهر صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله قلت
فإني أطيق أكثر من ذلك قال فصم صوم داود وكان يصوم
يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى **نا** إسحاق بن شاهين الواسطي

إسحاق بن شاهين الواسطي قال أنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء
عن أبي قلابة قال أخبرني أبو المليح قال دخلت مع أبيك على عبد الله بن
عمرو فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه ذكر له صومي فدخل
علي فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف فجلس على الأرض
وصارت الوسادة بيني وبينه فقال أما يكفيك من كل شهر ثلاثة
أيام قال قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا
قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال إحدى عشر
ثم قال النبي لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما وأفطر
يوما

باب صيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة

حدثنا أبو معمر قال نا عبد الوارث قال نا أبو التياح قال
حدثني أبو عثمان عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة أيام
من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام

باب من زار قوما فلم يفطر عندهم

حدثنا محمد

حدثنا محمد بن المثنى قال نا خالد هو ابن الحارث قال نا حميد
عن أنس قال دخل النبي صلى الله عليه على أم سليم فأتته بتمر وسمن
قال أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم ثم
قام إلى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لأم سليم وأهل
بيتها فقالت أم سليم يا رسول الله إن لي خويصة قال ما هي قالت
خادمك أنس فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعا لي به اللهم
ارزقه مالا وولدا وبارك له فيه فإني لمن أكثر الأنصار مالا قال أنس
وحدثتني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم حجاج البصرة بضع
وعشرون ومائة قال ابن أبي مريم أنا يحيى بن أيوب قال أخبرني حميد سمع
أنسا عن النبي صلى الله عليه

باب الصوم من آخر الشهر

حدثنا الصلت بن محمد قال نا مهدي بن ميمون قال نا غيلان
هو ابن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه
أنه سأله أو سأل رجلا وعمران يسمع فقال يا أبا فلان أما صمت
سرر هذا الشهر قال أظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله

قال فإذا أفطرت فصم يومين لم يقل الصلت أظنه يعني رمضان قال أبو
عبد الله وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه
من سرر شعبان

باب صوم يوم الجمعة

وإذا أصبح صائما يوم الجمعة فعليه أن يفطر يعني إذا لم يصم قبله ولا يريد
أن يصوم بعده حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد
ابن جبير عن محمد بن عباد قال سألت جابرا أنهى النبي صلى الله عليه
عن صوم يوم الجمعة قال نعم زاد غير أبي عاصم يعني أن ينفرد
بصوم حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال نا أبي قال نا الأعمش
قال نا أبو صالح عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه
يقول لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوما قبله أو بعده حدثنا
مسدد قال نا يحيى عن شعبة ح وحدثني محمد قال نا غندر نا
شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث أن النبي
صلى الله عليه دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال أصمت
أمس قالت لا قال تريدين أن تصومي غدا قالت لا قال فأفطري

وقال

وقال حماد بن الجعد سمعت قتادة قال حدثني أبو أيوب أن
جويرية حدثته فأمرها فأفطرت

باب هل يخص شيئا من الأيام

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن سفيان عن منصور عن إبراهيم
عن علقمة قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه
يخص من الأيام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يطيق
ما كان رسول الله صلى الله عليه يطيق

باب صوم يوم عرفة

حدثنا مسدد قال نا يحيى عن مالك قال حدثني سالم قال
حدثني عمير مولى أم الفضل أن أم الفضل حدثته ح وحدثنا
عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن
عبيد الله عن عمير مولى عبد الله بن العباس عن أم الفضل
بنت الحارث أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي
صلى الله عليه فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم
فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه قا

يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب أو قرئ عليه قال أخبرني
عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة أن الناس شكوا في صيام
النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فأرسلت إليه بحلاب وهو واقف في
الموقف فشرب منه والناس ينظرون

باب صوم يوم الفطر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب عن
أبي عبيد مولى ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب
فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم
فطركم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم قال
أبو عبد الله قال ابن عيينة من قال مولى ابن أزهر فقد أصاب
ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد أصاب حدثنا موسى
ابن إسماعيل قال نا وهيب قال أنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر
وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلاة بعد الصبح
والعصر

باب الصوم يوم النحر

حدثنا إبراهيم بن موسى قال أنا هشام عن ابن جريج قال
أنا عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء قال سمعته يحدث عن أبي
هريرة قال ينهى عن صيامين وبيعتين الفطر والنحر والملامسة والمنا
بذة حدثنا محمد بن المثنى قال نا معاذ قال أنا ابن عون عن زياد بن جبير
قال جاء رجل إلى ابن عمر فقال رجل نذر أن يصوم يوما قال أظنه قال الاثنين
فوافق ذلك يوم عيد فقال ابن عمر أمر الله بوفاء النذر ونهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم حدثنا حجاج بن منهال
قال نا شعبة قال نا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال
سمعت أبا سعيد الخدري وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثنتي عشرة غزوة قال سمعت أربعا من النبي صلى الله عليه وسلم
فأعجبنني قال لا تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها
زوجها أو ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد
الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال
إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدي هذا

باب صيام أيام التشريق

قال أبو عبد الله وقال لي محمد بن المثنى قال نا يحيى عن هشام
قال أخبرني أبي كانت عائشة تصوم أيام التشريق بمنى وكان أبو
ها يصومها نا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت عبد
الله بن أبي ليلى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر
قالا لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي نا عبد
الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن
عمر قال الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة فإن لم يجد
هديا ولم يصم صام أيام منى وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
مثله وتابعه ابن سعد عن ابن شهاب

باب صيام يوم عاشوراء

وإذا أصبح لم ينو الصيام ثم حدثنا أبو عاصم عن عمر بن
محمد عن سالم عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه يوم عاشوراء
إن شاء صام نا أبو اليمان انا شعيب عن الزهري أخبرني
عروة بن الزبير أن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
أمر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن

شاء أفطر نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن
أبيه أن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه الجاهلية
وكان رسول الله صلى الله عليه يصومه في الجاهلية فلما قدم
المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء
فمن شاء صامه ومن شاء تركه نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان
يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم
سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب
الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر
نا أبو معمر نا عبد الوارث نا أيوب نا عبد الله بن سعيد
ابن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه المد
ينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم
صالح هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى
قال فأنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه نا عبيد
الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد

عن ابن عباس قال ما رأيت النبي صلى الله عليه يتحرى صوم يوم
فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني
شهر رمضان نا المكي بن ابراهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
ابن الاكوع قال امر النبي صلى الله عليه رجلا من اسلم ان يؤذن
ان من كان اكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم
فان اليوم يوم عاشوراء

كتاب صلاة التراويح

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل من قام رمضان

حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من
ذنبه نا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن
حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه

قال

قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه والامر على ذلك
ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر
وعن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد
القاري انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الى
المسجد واذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي
الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر اني ارى لو جمعت هؤلاء
على قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب
ثم خرجت معه ليلة اخرى وكان الناس يقومون اوله نا
اسماعيل ثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
عائشة زوج النبي صلى الله عليه ان رسول الله صلى الله عليه
صلى وذلك في رمضان وثني يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة اخبرته
ان رسول الله صلى الله عليه خرج ليلة من جوف الليل فصلى
في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح الناس فتحدثوا فاجتمع
اكثر منهم فصلوا معه فاصبح الناس فتحدثوا فكثر اهل

أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد
عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس
فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي مكانكم ولكني خشيت
أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم والأمر على ذلك نا إسماعيل قال ني مالك عن سعيد المقبري عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان
ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن
ثم يصلي ثلاثا فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر قال يا عائشة
إن عيني تنامان ولا ينام قلبي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب ليلة القدر

باب فضل ليلة القدر وقوله تعالى

إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر إلى آخر السورة
وقال ابن عيينة ما كان في القرآن وما أدراك فقد أعلمه وما قال
وما يدريك فإنه لم يعلم حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان
قال حفظناه وإنما حفظ من الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان بن كثير
عن الزهري

باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن عمر
أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام
في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم
قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها
في السبع الأواخر نا معاذ بن فضالة نا هشام عن يحيى عن أبي

سلمة قال سألت أبا سعيد وكان لي صديقا فقال اعتكفنا مع رسول
الله صلى الله عليه العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين
فخطبنا فقال إني أريت ليلة القدر ثم أنسيتها أو نسيتها فالتمسوها
في العشر الأواخر في الوتر وإني رأيت أني أسجد في ماء وطين
فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا
وما نرى في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد
وكان من جريد النخل وأقيمت الصلاة فرأيت النبي صلى الله عليه
يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته

باب تحري ليلة القدر
في الوتر من العشر الأواخر فيه عبادة

حدثنا قتيبة بن سعيد نا إسماعيل بن جعفر نا أبو سهيل
عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه قال تحروا ليلة
القدر في الوتر في العشر الأواخر من رمضان نا إبراهيم بن حمزة نا
ابن أبي حازم والدراوردي عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة
عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه يجاور في رمضان

العشر

العشر التي في وسط الشهر فإذا كان حين يمسي من عشرين
ليلة تمضي ويستقبل إحدى وعشرين رجع إلى مسكنه ورجع من
كان يجاور معه وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع
فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ثم قال كنت أجاور هذه
العشر ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف
معي فليثبت في معتكفه وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها
فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني أسجد
في ماء وطين فاستهلت السماء تلك الليلة فأمطرت فوكف
المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه ليلة إحدى وعشرين
فبصرت عيني نظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طين
وماء حدثنا محمد بن المثنى نا يحيى عن هشام قال أخبرني
أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال التمسوا وحدثني
محمد نا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان
النبي صلى الله عليه يجاور في العشر الأواخر من رمضان ويقول
تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان نا موسى بن إسماعيل

حدثنا وهيب نا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه قال التمسوها في العشر الأواخر في رمضان ليلة القدر في تاسعة
تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى تابعه عبد الوهاب عن أيوب
وخالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في أربع وعشرين وثنا
عبد الوهاب عن أيوب وخالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في ا
عبد الله بن أبي الأسود نا عبد الواحد نا عاصم عن أبي مجلز
وعكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه هي في العشر
هي في تسع يمضين أو في سبع يبقين يعني ليلة القدر تابعه عبد
الوهاب عن أيوب وخالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في أ
ربع وعشرين

باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس

حدثنا محمد بن المثنى ثنى خالد بن الحارث نا حميد
نا أنس بن مالك عن عبادة بن الصامت خرج النبي صلى الله عليه
ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال خرجت
لأخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون

خير لكم التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة

باب العمل في العشر الأواخر من رمضان

حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان
عن أبي يعفور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي
صلى الله عليه إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتكاف

باب الاعتكاف في العشر الأواخر

والاعتكاف في المساجد كلها لقول الله تعالى ولا تباشروهن وأنتم
عاكفون في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها الى لعلهم يتقون حدثني
اسماعيل بن عبد الله ثنى ابن وهب عن يونس أن نافعا أخبره
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه يعتكف العشر الأواخر
من رمضان ثنا عبد الله بن يوسف انا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه كان
يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف

اللهم الاعانة

ازواجه من بعده حدثنا اسماعيل قال حدثنى ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد بن عبد
الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن ابى سلمة
عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في
العشر الاوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى
وعشرين وهى الليلة التى يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال
من كان اعتكف معى فليعتكف العشر الاواخر فقد اريت هذه
الليلة ثم انسيتها وقد رايتنى اسجد في ماء وطين من صبيحتها
فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء
تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناى
رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبهته اثر الماء والطين من صبح
احدى وعشرين

باب الحائض ترجل المعتكف

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة
قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصغى الى راسه وهو مجاور في
المسجد فارجله وانا حائض

باب لا يدخل

اللهم الاعانة

باب لا يدخل البيت الا لحاجة

حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن ابن
شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى
صلى الله عليه وسلم قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل
على راسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة
اذا كان معتكفا

باب غسل المعتكف

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابرا
هيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يباشرنى وانا حائض وكان يخرج راسه من المسجد وهو معتكف
فاغسله وانا حائض

باب الاعتكاف ليلا

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرنى
نافع عن ابن عمر ان عمر سال النبى صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت
في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك

باب اعتكاف النساء

حدثنا ابو النعمان نا حماد بن
زيد نا يحيى عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف
في العشر الاواخر من رمضان فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم
يدخله فاستاذنت حفصة عائشة ان تضرب خباء فاذنت لها فضربت
خباء فلما رأته زينب بنت جحش ضربت خباء اخر فلما اصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم راى الاخبية فقال ما هذا فاخبر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم آلبر ترون بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا
من شوال

باب الاخبية في المسجد

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف اذا
اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال آلبر تقولون
بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال

باب هل

باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
قال اخبرني علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته
انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد
في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام
النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى بلغت باب المسجد عند باب
ام سلمة مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله عليه
فقال لهما النبي صلى الله عليه على رسلكما انما هي صفية بنت
حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبي
صلى الله عليه ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني
خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا

باب الاعتكاف وخرج النبي صلى الله عليه صبيحة عشرين

حدثنا عبد الله بن منير سمع هارون بن اسماعيل نا
علي بن المبارك نا يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد

الرحمن قال سألت أبا سعيد الخدري قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه العشر الأوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه صبيحة عشرين فقال إني أريت ليلة القدر وإني نسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في وتر فإني رأيت أني أسجد في ماء وطين ومن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه فليرجع فرجع الناس إلى المسجد وما نرى في السماء قزعة قال فجاءت سحابة فمطرت وأقيمت الصلاة فسجد رسول الله صلى الله عليه في الطين والماء حتى رأيت الطين في أرنبته وجبهته

باب اعتكاف المستحاضة

حدثنا قتيبة بن سعيد نا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه امرأة مستحاضة من أزواجه فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعت الطست تحتها وهي تصلي

باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه أخبرته ح وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال أنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين كان النبي صلى الله عليه في المسجد وعنده أزواجه فرحن فقال لصفية لا تعجلي حتى أنصرف معك وكان بيتها في دار أسامة فخرج النبي صلى الله عليه معها فلقيه رجلان من الأنصار فنظرا إلى النبي صلى الله عليه ثم أجازا فقال لهما النبي صلى الله عليه تعاليا إنها صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله قال إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم وإني خشيت أن يلقي في أنفسكما شيئا

باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه

حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن صفية أخبرته ح وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يخبر عن علي بن حسين أن صفية أتت النبي صلى الله عليه

وهو معتكف فلما رجعت مشى معها فمر به رجلان من الأنصار فلما
أبصراه دعاهما فقال تعاليا هي صفية وربما قال سفيان هذه صفية فإن
الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قلت لسفيان أتته ليلا قال
وما هو إلا ليلا

باب من خرج من اعتكافه عند الصبح

حدثنا عبد الرحمن بن بشر نا سفيان
عن ابن جريج عن سليمان الأحول خال ابن أبي نجيح عن أبي سلمة
عن أبي سعيد ح ونا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد
قال وأظن أن ابن أبي لبيد نا عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال
اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه العشر الأوسط فلما كان صبيحة
عشرين نقلنا متاعنا فأتانا رسول الله صلى الله عليه فقال من
كان اعتكف فليرجع إلى معتكفه فإني رأيت هذه الليلة ورأ
يتني أسجد في ماء وطين فلما رجع إلى معتكفه وهاجت السماء
فمطرنا فوالذي بعثه بالحق لقد هاجت السماء من آخر ذلك
اليوم وكان المسجد عريشا فلقد رأيت على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين

باب الاعتكاف في شوال

حدثنا محمد بن سلام نا محمد
ابن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن
عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه يعتكف في كل رمضان
وإذا صلى الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه قال فاستأذنته
عائشة أن تعتكف فأذن لها فضربت فيه قبة فسمعت بها حفصة
فضربت قبة وسمعت زينب فضربت قبة أخرى فلما انصرف النبي
صلى الله عليه من الغداة أبصر أربع قباب فقال ما هذا فأخبر
خبرهن فقال ما حملهن على هذا البر انزعوها فلا أراها فنزعت فلم يعتكف
في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال

باب إذا اعتكف من لم ير عليه صوما

حدثنا إسماعيل بن عبد الله
عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب أنه قال يا رسول الله
إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له النبي صلى
الله عليه أوف بنذرك فاعتكف ليلة

باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم

حدثنا عبد الله بن اسماعيل قال ابو اسا
مة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر في الجاهلية ان
يعتكف في المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له النبي صلى الله عليه
يعتكف في كل رمضان عشرة ايام ولما كان العام الذي قبض
فيه صلى الله عليه اعتكف عشرين

باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج

حدثنا محمد بن مقاتل أبو
الحسن انا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد
قال حدثتني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
ذكر ان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فاستأذنته عائشة
فأذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستأذن لها ففعلت
فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببناء فبني لها قالت وكان
رسول الله صلى الله عليه اذا صلى انصرف الى بنائه فبصر بالأبنية
فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول

الله

الله صلى الله عليه البر أردن بهذا ما انا بمعتكف فرجع فلما
افطر اعتكف عشرا من شوال

باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل

حدثنا عبد الله بن محمد بن هشام
انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل النبي
صلى الله عليه وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها
يناولها رأسه

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

كتاب البيوع

باب ما جاء في قول الله

عز وجل فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض الى قوله خير
الرازقين وقوله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون
تجارة عن تراض منكم حدثنا ابو اليمان انا شعيب

عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي هريرة وان اخوتي
من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالاسواق وكنت الزم رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ
اذا نسوا وكان يشغل اخوتي من الانصار عمل اموالهم وكنت
امرءا مسكينا من مساكين الصفة اعي حين ينسون وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه انه لن يبسط احد ثوبه
حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول
فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك من شيء **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال **نا**
ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف
لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني

وبين

وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع اني اكثر الانصار مالا فاقسم لك
نصف مالي وانظر اي زوجتي هويت نزلت لك عنها فاذا حلت
تزوجتها قال فقال له عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك هل من سوق
فيه تجارة قال سوق قينقاع قال فغدا اليه عبد الرحمن فاتى باقط
وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صفرة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار
قال كم سقت قال زنة نواة من ذهب او نواة من ذهب
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة **حدثنا**
احمد بن يونس قال نا زهير قال **نا** حميد عن انس قال قدم عبد الرحمن
ابن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد
ابن الربيع الانصاري وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن
اقاسمك مالي نصفين وازوجك قال بارك الله لك في اهلك
ومالك دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا
فاتى به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاء وعليه
وضر من صفرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم قال يا رسول

تزوجت امرأة من الانصار قال ما سقت اليها قال وزن نواة من ذهب قال
او وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة حدثنا عبد الله
ابن محمد قال سفيان عن عمرو عن ابن عباس قال كانت عكاظ
ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام فكانهم تأثموا
فيه فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج
قرأها ابن عباس

باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات

حدثنا محمد بن المثنى قال ابن ابي عدي عن ابن عون عن الشعبي
قال سمعت النعمان بن بشير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ونا
عبد الله بن محمد قال سفيان بن عيينة عن ابي فروة سمعت الشعبي
سمعت النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم ونا محمد بن كثير
انا سفيان عن ابي فروة عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال النبي صلى
الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن
ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اجترأ على ما يشك

فيه

فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله من
يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه

باب تفسير المشبهات

وقال حسان بن ابي سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك
الى ما لا يريبك حدثنا محمد بن كثير قال سفيان انا عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي حسين قال عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث
ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انها ارضعتهما فذكر للنبي صلى الله
عليه وسلم فاعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل
وكانت تحته بنت ابي اهاب التميمي حدثنا يحيى بن قزعة قال مالك
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان عتبة
ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة
زمعة مني فاقبضه قالت فلما كان عام الفتح اخذه سعد بن
ابي وقاص وقال ابن اخي قد عهد الي فيه فقام عبد بن زمعة
فقال اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى النبي
صلى الله عليه فقال سعد يا رسول الله ابن اخي قد كان عهد

الي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال رسول
الله صلى الله عليه هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال النبي صلى الله عليه
الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبي
صلى الله عليه احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي
الله نا أبو الوليد شعبة قال أنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي
عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه عن المعراض فقال
فقال إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فلا تأكل فإنه
وقيذ قلت يا رسول الله أرسل كلبي وأسمي فأجد معه على
الصيد كلبا آخر لم أسم عليه ولا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل إنما
سميت على كلبك ولم تسم على الآخر

باب ما يتنزه من الشبهات

حدثنا قبيصة نا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس قال مر
النبي صلى الله عليه بتمرة مسقوطة فقال لولا أن تكون صدقة لأكلتها
وقال همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال أجد تمرة ساقطة
على فراشي

حدثنا

باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات

حدثنا أبو نعيم نا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم عن
عمه قال شكي إلى النبي صلى الله عليه الرجل يجد في الصلاة شيئا
أيقطع الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا وقال ابن أبي
حفصة عن الزهري لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت
نا أحمد بن المقدام العجلي نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي نا
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله إن قوما يا
توننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال رسول
الله صلى الله عليه سموا عليه وكلوه

باب قول الله عز وجل

وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها حدثنا
طلق بن غنام نا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر بن عبد
الله قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه إذ أقبلت عير من
الشام تحمل طعاما فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي صلى
الله عليه إلا اثنا عشر رجلا فنزلت وإذا رأوا تجارة أو لهوا

انفضوا اليها

باب من لم يبال من حيث كسب المال

حدثنا آدم نا ابن أبي ذئب نا سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه قال يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه
أمن الحلال أم من الحرام

باب التجارة في البر وغيره

وقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة
كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق
الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار
عن أبي المنهال قال كنت أتجر في الصرف فسألت زيد بن أرقم فقال قال
النبي صلى الله عليه وحدثني الفضل بن يعقوب نا الحجاج بن محمد
وقال ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب أنهما
سمعا أبا المنهال يقول سألت البراء وزيد بن أرقم عن الصرف فقالا
كنا تاجرين على عهد النبي صلى الله عليه فسألنا رسول الله

صلى الله عليه

صلى الله عليه فقال إن كان يدا بيد فلا بأس وإن كان نسيئا فلا يصلح

باب الخروج في التجارة

وقول الله عز وجل فانتشروا في الأرض حدثنا
محمد بن سلام أنا مخلد بن يزيد أنا ابن جريج قال أنا عطاء بن أبي رباح عن
عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب
فلم يؤذن له وكأنه كان مشغولا فرجع أبو موسى ففرغ
عمر فقال ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل
قد رجع فدعاه فقال كنا نؤمر بذلك فقال تأتيني على ذلك
بالبينة فانطلق إلى مجالس الأنصار فسألهم فقالوا لا يشهد
لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بأبي سعيد
الخدري فقال عمر أخفي علي من أمر رسول الله صلى الله عليه
ألهاني الصفق بالأسواق يعني الخروج إلى التجارة

باب التجارة في البحر

وقال مطر لا بأس به وما ذكره الله في القرآن إلا بحق ثم تلا وترى
الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله والفلك السفن

الواحد والجماعة والجميع سواء وقال مجاهد تمخر السفن من الريح
ولا تمخر الريح شيئا من السفن الا الفلك العظام وقال الليث حدثني جعفر
ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه انه ذكر رجلا من بني اسرائيل خرج في البحر فقضى
حاجته وساق الحديث

باب وإذا رأوا تجارة

أو لهوا انفضوا إليها وقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن
ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتجرون ولكنهم كانوا إذا نابهم
حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع حتى يؤدوه إلى الله
حدثني محمد بن سلام نا محمد بن فضيل عن حصين عن سالم
ابن أبي الجعد عن جابر أقبلت عير ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه
الجمعة فانفض الناس إلا اثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية وإذا
رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما الآية

باب قول الله عز وجل

أنفقوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان بن أبي شيبة

نا جرير عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي
صلى الله عليه إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان
لها أجرها بما أنفقت ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص
بعضهم أجر بعض شيئا حدثني يحيى بن جعفر نا عبد الرزاق عن معمر
عن همام قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه قال إذا أنفقت
المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فله نصف أجره

باب من أحب البسط في الرزق

حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني نا حسان نا يونس
قال محمد هو الزهري عن أنس بن مالك قال سمعت النبي صلى الله عليه
يقول من سره أن يبسط له رزقه أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه

باب شراء النبي صلى الله عليه بالنسيئة

حدثنا معلى بن أسد نا عبد الواحد نا الأعمش قال ذكرنا عند
إبراهيم الرهن في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة أن النبي صلى
الله عليه اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من
حديد نا مسلم نا هشام نا قتادة عن أنس ح وحدثني

محمد بن عبد الله بن حوشب نا اسباط ابو اليسع البصري قال
نا هشام الدستوائي عن قتادة عن انس انه مشى الى النبي صلى
الله عليه بخبز شعير واهالة سنخة ولقد رهن النبي صلى
الله عليه درعا له بالمدينة عند يهودي واخذ منه شعيرا
لاهله ولقد سمعته يقول ما امسى عند ال محمد صلى الله عليه صاع
بر ولا صاع حب وان عنده لتسع نسوة

باب كسب الرجل وعمله بيده

حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس
عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لما استخلف
ابو بكر الصديق رحمه الله قال لقد علم قومي ان حرفتي لم تكن
تعجز عن مؤنة اهلي وشغلت بامر المسلمين فسياكل ال ابي بكر
من هذا المال واحترف للمسلمين فيه نا محمد انا عبد الله بن
يزيد نا سعيد قال حدثني ابو الاسود عن عروة عن عائشة
قالت كانت عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه عمال
انفسهم فكان يكون لهم ارواح فقيل لهم لو اغتسلتم رواه

همام

اللهم اللطانة

همام عن هشام عن ابيه عن عائشة نا ابراهيم بن موسى انا عيسى
عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي صلى الله عليه
قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبي
الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده نا يحيى بن موسى
نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه نا ابو هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه ان داود النبي صلى الله عليه كان لا ياكل
الا من عمل يده نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه لان يحتطب احدكم حزمة على
ظهره خير من ان يسال احدا فيعطيه او يمنعه نا يحيى بن موسى
نا وكيع نا هشام بن عروة عن ابيه عن الزبير بن العوام قال قال
رسول الله صلى الله عليه لان ياخذ احدكم احبله الحديث

باب السهولة والسماحة في البيع

والشراء ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف
حدثنا علي بن عياش نا ابو غسان محمد بن مطرف قال حدثني

محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم
الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى

باب من انظر موسرا

حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا منصور ان ربعي بن حراش حدثه
ان حذيفة حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة
روح رجل ممن كان قبلكم قالوا اعملت من الخير شيئا قال كنت آمر
فتياني ان ينظروا ويتجاوزوا عن الموسر قال قال فتجاوزوا عنه
وقال ابو مالك عن ربعي فاقبل من الموسر كنت ايسر على الموسر
وانظر المعسر وتابعه شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي
فاقبل من الموسر واتجاوز عن المعسر

باب من انظر معسرا

قال حدثنا هشام بن عمار قال نا يحيى بن حمزة قال نا الزبيدي عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا راى معسرا قال
لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه

باب اذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا

ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
ما اشترى محمد رسول الله من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا
داء ولا خبثة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنى والسرقة
والاباق وقيل لابراهيم ان بعض النخاسين يسمي آري خراسان
وسجستان فيقول جاء امس من خراسان جاء اليوم من سجستان
فكرهه كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ
يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره نا سليمان بن حرب نا شعبة
عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث رفعه الى حكيم
بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك
لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما

باب بيع الخلط من التمر

حدثنا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد
قال كنا نرزق تمر الجمع وهو الخلط وكنا نبيع صاعين بصاع

فقال النبي صلى الله عليه ولا درهمين بدرهم

باب ما قيل في اللحام والجزار

حدثنا عمر بن حفص نا أبي نا الأعمش نا شقيق عن أبي مسعود قال جاء رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب فقال لغلام له قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة فإني أريد أن أدعو رسول الله صلى الله عليه خامس خمسة فإني قد عرفت في وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه إن هذا قد تبعنا فإن شئت أن تأذن له وإن شئت أن يرجع رجع فقال لا بل قد أذنت له

باب ما يمحق الكذب والكتمان في البيع

حدثنا بدل بن المحبر قال نا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا فمحقت بركة بيعهما

باب قول

باب قول الله عز وجل

يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة الآية

حدثنا آدم قال نا ابن أبي ذئب نا سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أمن حلال أم من حرام

باب آكل الربا وشاهده وكاتبه

وقوله تعالى الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس إلى قوله فيها خالدون حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة لما نزلت آخر البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر نا موسى بن إسماعيل نا جرير بن حازم نا أبو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل

الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ فقال: الذي رأيته في النهر آكل الربا

فقال

باب موكل الربا

لقول الله عز وجل: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إلى قوله ولا تظلمون. وقال ابن عباس: هذه آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه. حدثنا أبو الوليد نا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال: رأيت أبي اشترى عبدا حجاما فسألته فقال: نهى النبي صلى الله عليه عن ثمن الكلب وثمن الدم، ونهى عن الواشمة والموشومة وآكل الربا وموكله، ولعن المصور.

باب يمحق الله الربا ويربي الصدقات

حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب: إن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول: الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة.

باب ما يكره من الحلف في البيع

حدثنا عمرو الناقد قال نا هشيم انا العوام عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى أن رجلا أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلا من المسلمين، فنزلت: إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية.

باب ما قيل في الصواغ

وقال طاوس عن ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه: لا يختلى خلاها، فقال العباس: إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم، فقال: إلا الإذخر. حدثنا عبدان انا عبد الله هو ابن المبارك نا يونس عن الزهري قال: أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي أخبره أن عليا قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم، وكان النبي صلى الله عليه أعطاني شارفا من الخمس، فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به في وليمة عرسي

حدثنا إسحاق نا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن
ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه قال إن الله حرم مكة
ولم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار
لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط
لقطتها إلا لمعرف وقال عباس بن عبد المطلب إلا الإذخر
لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال إلا الإذخر فقال عكرمة هل
تدري ما ينفر صيدها هو أن تنحيه من الظل وتنزل مكانه
وقال عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا

باب ذكر القين والحداد

حدثنا محمد بن بشار نا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان
عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية
وكان لي على العاصي بن وائل دين فأتيته أتقاضاه قال
لا أعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا أكفر بمحمد حتى يميتك
الله ثم تبعث قال دعني حتى أموت وأبعث فسأوتى مالا
وأقضيك فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا الآية

باب الخياط

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن إسحاق بن عبد الله
ابن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول إن خياطا دعا رسول
الله صلى الله عليه لطعام صنعه فذهبت مع رسول الله
صلى الله عليه إلى ذلك الطعام فقرب إلى النبي صلى الله
عليه خبزا ومرقا فيه دباء وقديد فرأيت النبي صلى
الله عليه يتتبع الدباء من حوالي القصعة قال فلم أزل
أحب الدباء من يومئذ

باب النساج

حدثنا يحيى بن بكير نا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم
قال سمعت سهل بن سعد قال جاءت امرأة ببردة قال أتدرون
ما البردة فقيل له نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها
قالت يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أكسوكها فأخذها
النبي صلى الله عليه محتاجا إليها فخرج إلينا وإنها إزاره فقال
رجل من القوم يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس النبي

صلى الله عليه في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له
القوم ما احسنت سألتها اياه قد عرفت انه لا يرد سائلا فقال الرجل
والله ما سألته الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت كفنه

باب النجار

حدثنا قتيبة نا عبد العزيز بن ابي حازم قال اتى رجال الى سهل
ابن سعد يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه
الى فلانة امرأة قد سماها سهل ان مري غلامك النجار يعمل لي اعوادا
اجلس عليهن اذا كلمت الناس فامرته يعملها من طرفاء الغابة
ثم جاء بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه بها فامر بها فوضعت
فجلس عليه نا خلاد بن يحيى نا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر
ابن عبد الله ان امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله
عليه يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان لي
غلاما نجارا قال ان شئت فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة
قعد النبي صلى الله عليه على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة
التي كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبي

صلى الله عليه حتى اخذها فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبي
الذي يسكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من الذكر

باب شراء الامام الحوائج بنفسه

وقال ابن عمر اشترى النبي صلى الله عليه جملا من عمر واشترى ابن
عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن ابي بكر جاء مشرك بغنم فاشترى
النبي صلى الله عليه منه شاة واشترى من جابر بعيرا حدثنا
يوسف بن عيسى نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم عن
الاسود عن عائشة قالت اشترى النبي صلى الله عليه من يهودي
طعاما بنسيئة ورهنه درعه

باب شراء الدواب والحمير

واذا اشترى دابة او جملا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا
قبل ان ينزل وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه لعمر بعنيه
يعني جملا صعبا حدثنا محمد بن بشار نا عبد الوهاب نا
عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال كنت
مع النبي صلى الله عليه في غزوة فابطأ بي جملي واعيا فاتى

على النبي صلى الله عليه وسلم فقال آجابر فقلت نعم قال ما شأنك قلت أبطأ
علي جملي وأعيا فتخلفت فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب
فركبته فلقد رأيته أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت
قلت نعم قال بكرا أو ثيبا قلت بل ثيبا قال أفلا جارية تلاعبها
وتلاعبك قلت إن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن
وتمشطهن وتقوم عليهن قال أما إنك قادم فإذا قدمت
فالكيس الكيس ثم قال أتبيع جملك قلت نعم فاشتراه مني
بأوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالغداة
فجئنا إلى المسجد فوجدته على باب المسجد فقال آلآن قدمت
قلت نعم قال فدع جملك فادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت
فأمر بلالا أن يزن لي أوقية فوزن لي بلال فأرجح في الميزان فانطلقت
حتى وليت فقال ادع لي جابرا قلت الآن يرد علي الجمل ولم
يكن شيء أبغض إلي منه قال خذ جملك ولك ثمنه

باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام

فاعل

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا
في الجاهلية فلما كان الإسلام تأثموا من التجارة فيها فأنزل
الله تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا في مواسم
الحج قرأ ابن عباس كذا

باب شراء الإبل الهيم أو الأجرب الهائم المخالف للقصد في كل شيء

حدثنا علي حدثنا سفيان قال قال عمرو كان هاهنا رجل اسمه
نواس وكانت عنده إبل هيم فذهب ابن عمر فاشترى تلك الإبل
من شريك له فجاء إليه شريكه فقال بعنا تلك الإبل فقال
ممن بعتها قال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذاك والله
ابن عمر فجاءه فقال إن شريكي باعك إبلا هيما ولم يعرفك
قال فاستقها قال فلما ذهب يستاقها فقال دعها رضينا بقضاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى

باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها

وكره عمران بن حطان بيعها في الفتنة حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح
عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه عام حنين فأعطاه يعني الدرع فبعت الدرع فابتعت به مخرفا
في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام

باب في العطار وبيع المسك

حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد الواحد نا ابو بردة بن
عبد الله قال سمعت ابا بردة بن أبي موسى عن أبيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب
المسك وكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما تشتريه
او تجد ريحه وكير الحداد يحرق بدنك او ثوبك او تجد منه
ريحا خبيثة

باب ذكر الحجام

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد عن أنس
بن مالك قال حجم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه

فأمر له بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا من خراجه حدثنا
مسدد نا خالد هو ابن عبد الله نا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وأعطى الذي حجمه
ولو كان حراما لم يعطه

باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء

حدثنا آدم نا شعبة نا ابو بكر بن حفص
عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال أرسل النبي صلى الله
عليه الى عمر بحلة حرير او سيراء فرآها عليه فقال اني لم
ارسل بها اليك لتلبسها انما يلبسها من لا خلاق له انما بعثت
اليك لتستمتع بها يعني تبيعها حدثنا عبد الله بن يوسف انا
مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أم المؤمنين
أنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول
الله صلى الله عليه قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه
الكراهية فقلت يا رسول الله أتوب الى الله والى رسوله
ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه ما بال هذه النمرقة

قالت قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون
فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله
الملائكة

باب

صاحب السلعة احق بالسوم

حدثنا موسى بن اسماعيل قال نا عبد الوارث عن ابي التياح عن
انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني بحائطكم
وفيه خرب ونخل

باب

كم يجوز الخيار

حدثنا صدقة قال نا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد
قال سمعت نافعا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المتبايعين
بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا او يكون البيع خيارا قال نافع وكان
ابن عمر اذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه حدثنا حفص
ابن عمر قال نا همام عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث
عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار

ما لم يتفرقا

ما لم يتفرقا وزاد احمد قال نا بهز قال قال همام فذكرت ذلك لابي
التياح فقال كنت مع ابي الخليل لما حدثه عبد الله بن الحارث
هذا الحديث

باب

اذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع

حدثنا ابو النعمان قال نا حماد بن زيد قال نا ايوب عن نافع
عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا او يقول احدهما لصاحبه اختر وربما قال او يكون بيع خيار

باب

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي وطاوس وعطاء وابن ابي مليكة
حدثنا اسحاق قال نا حبان قال نا شعبة قال قتادة
اخبرني عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث سمعت حكيم بن
حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما
محقت بركة بيعهما حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان

كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار

باب إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع

حدثنا قتيبة نا الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول
الله صلى الله عليه أنه قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد
منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر
فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن
تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع

باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع

حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال كل بيعين لا بيع
بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار قال إسحاق أنا حبان نا همام
قال قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام
أن النبي صلى الله عليه قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا قال
همام وجدت في كتابي يختار ثلاث مرار فإن صدقا وبينا بورك

لهما

لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما فعسى أن يربحا ربحا ويمحقا
بركة بيعهما قال وحدثنا همام قال نا أبو التياح أنه سمع عبد
الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن
النبي صلى الله عليه

باب إذا اشترى شيئا فوهب

من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري أو اشترى
عبدا فأعتقه وقال طاوس فيمن يشتري السلعة على الرضى
ثم باعها وجب له البيع والربح له وقال الحميدي حدثنا
سفيان نا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه
في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم
أمام القوم فيزجره عمر ويرده ثم يتقدم فيزجره عمر ويرده
فقال النبي صلى الله عليه لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول
الله قال بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه فقال
النبي صلى الله عليه هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما
شئت وقال الليث ني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب

عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال بعت من أمير المؤمنين
عثمان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبي
حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني البيع وكانت السنة
أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي
وبيعه رأيت أني قد غبنته بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث
ليال وساقني إلى المدينة بثلاث ليال

باب ما يكره من الخداع في البيع

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن عبد الله بن
دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه
أنه يخدع في البيوع فقال إذا بايعت فقل لا خلابة

باب ما ذكر في الأسواق

وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق
فيه تجارة قال سوق قينقاع وقال أنس قال عبد الرحمن
ابن عوف دلوني على السوق وقال عمر ألهاني الصفق بالأسواق
حدثنا محمد بن الصباح نا إسماعيل بن زكرياء عن محمد

ابن سوقة

ابن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم قال حدثتني عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا
ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم
حدثنا قتيبة نا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم في جماعة
تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة
وذلك بأنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يريد إلا
الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع بها درجة أو حطت
عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على أحدكم ما لم يحدث فيه
ما لم يؤذ فيه وقال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه
حدثنا آدم بن أبي إياس نا شعبة عن حميد الطويل عن أنس
ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه في السوق فقال رجل
يا أبا القاسم فالتفت إليه النبي صلى الله عليه فقال إنما
دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي حدثنا مالك بن إسماعيل نا زهير عن حميد عن أنس

صح
ما دام في مصلاه الذي يصلي فيه
اللهم صل عليه اللهم ارحمه ما

قال دعا رجل بالبقيع يا أبا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه
فقال لم أعنك فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي نا علي بن
عبد الله نا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن
أبي هريرة الدوسي خرج النبي صلى الله عليه في طائفة النهار
لا يكلمني ولا أكلمه حتى أتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء
بيت فاطمة فقال أثم لكع أثم لكع فحبسته شيئا فظننت أنها
تلبسه سخابا أو تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله
وقال اللهم أحببه وأحبب من يحبه قال سفيان قال عبيد الله أخبرني
أنه رأى نافع بن جبير أوتر بركعة نا إبراهيم بن المنذر
قال نا أبو ضمرة قال نا موسى بن عقبة عن نافع نا ابن عمر
أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد النبي
صلى الله عليه فيبعث عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه
حتى ينقلوه حيث يباع الطعام قال ونا ابن عمر نهى
النبي صلى الله عليه أن يباع الطعام إذا اشتراه حتى يستوفيه
بيده اه

باب كراهية السخب في السوق

حدثنا محمد بن سنان نا فليح نا هلال عن عطاء بن يسار
لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت أخبرني عن صفة
النبي صلى الله عليه في التوراة قال أجل والله إنه لموصوف
في التوراة ببعض صفته في القرآن يا أيها النبي إنا أرسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للأميين أنت عبدي ورسولي
سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق
ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه
الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله
ويفتح بها أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا تابعه
عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال وقال سعيد عن هلال
عن عطاء بن يسار عن ابن سلام غلف كل شيء في غلاف

باب الكيل على البائع والمعطي

وقول الله عز وجل وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون يعني كالوا
لهم ووزنوا لهم كقوله يسمعونكم يسمعون لكم وقال

صفة

النبي صلى الله عليه اكتالوا حتى تستوفوا ويذكر عن عثمان
ان النبي صلى الله عليه قال له اذا بعت فكل واذا ابتعت فا
كتل نا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال من ابتاع طعاما
فلا يبعه حتى يستوفيه نا عبدان انا جرير عن مغيرة عن
الشعبي عن جابر بن عبد الله قال توفي عبد الله بن عمرو بن
حرام وعليه دين فاستعنت النبي صلى الله عليه على غرمائه
ان يضعوا من دينه فطلب اليهم النبي صلى الله عليه فلم يفعلوا
فقال لي النبي صلى الله عليه اذهب فصنف تمرك اصنافا
العجوة على حدة وعذق زيد على حدة ثم ارسل الي ففعلت
ثم ارسلت الى النبي صلى الله عليه فجاء فجلس على اعلاه او
في وسطه ثم قال كل للقوم فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم وبقي
تمري كانه لم ينقص منه وقال فراس عن الشعبي نا جابر بن
عبد الله عن النبي صلى الله فما زال يكيل لهم حتى اداه وقال
هشام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه جذ له فاوف له

باب ما يستحب من الكيل

حدثني ابراهيم بن موسى انا الوليد عن ثور عن خالد
ابن معدان عن المقدام بن معديكرب عن النبي صلى الله عليه
قال كيلوا طعامكم يبارك لكم

باب بركة صاع النبي صلى الله عليه ومده

فيه عن عائشة حدثنا موسى نا وهيب نا عمرو بن يحيى عن
عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله
عليه ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة
كما حرم ابراهيم مكة ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما
دعا ابراهيم لمكة نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول
الله صلى الله عليه قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك
لهم في صاعهم ومدهم يعني اهل المدينة

باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة

حدثني اسحاق بن ابراهيم انا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي

عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت الذين يشترون الطعام
مجازفة يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه أن يبيعوه
حتى يؤووه إلى رحالهم فا موسى بن إسماعيل فا وهيب عن ابن
طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه نهى
أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس
كيف ذاك قال دراهم بدراهم والطعام مرجأ نا أبو الوليد
فا شعبة فا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي
صلى الله عليه من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه فا
علي نا سفيان قال كان عمرو بن دينار يحدث عن الزهري
عن مالك بن أوس أنه قال من عنده صرف فقال طلحة أنا حتى
يجيء خازننا من الغابة قال سفيان هو الذي حفظناه من
الزهري ليس فيه زيادة قال أخبرني مالك بن أوس سمع عمر
ابن الخطاب يخبر عن رسول الله صلى الله عليه قال الذهب بالورق
ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والتمر
بالتمر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء

باب بيع الطعام

قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك حدثنا
علي بن عبد الله فا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار
سمع طاوسا يقول سمعت ابن عباس يقول أما الذي نهى عنه
رسول الله صلى الله عليه فهو الطعام أن يباع حتى يقبض
قال ابن عباس ولا أحسب كل شيء إلا مثله فا عبد الله بن
مسلمة فا مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه قال
من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه زاد إسماعيل من ابتاع
طعاما فلا يبعه حتى يقبضه

باب من رأى إذا اشترى طعاما

جزافا أن لا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله والأدب في ذلك
حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب
أخبرني سالم بن عبد الله أن ابن عمر قال لقد رأيت الناس في
عهد رسول الله صلى الله عليه يبتاعون جزافا يعني الطعام
يضربون أن يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم

باب إذا اشترى متاعا أو دابة

فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض وقال ابن عمر ما
أدركت الصفقة حيا مجموعا فهو من المبتاع حدثنا
فروة بن أبي المغراء نا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة
قالت لقل يوم كان يأتي على النبي صلى الله عليه إلا يأتي
فيه بيت أبي بكر أحد طرفي النهار فلما أذن له في الخروج
إلى المدينة لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهرا فخبر به أبو بكر فقال
ما جاءنا النبي صلى الله عليه في هذه الساعة إلا لأمر حدث
فلما دخل عليه قال لأبي بكر أخرج ما عندك فقال يا رسول
الله إنما هما ابنتاي يعني عائشة وأسماء قال أشعرت أنه قد أذن
لي في الخروج قال الصحبة يا رسول الله قال الصحبة قال يا رسول
الله إن عندي ناقتين أعددتهما للخروج فخذ إحداهما قال قد أخذتها
بالثمن

باب لا يبيع على بيع أخيه ولا

يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك حدثنا

إسماعيل

إسماعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه قال لا يبيع بعضكم على بيع أخيه
نا علي بن عبد الله نا سفيان نا الزهري عن سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه أن يبيع حاضر لباد
ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة
أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها

باب بيع المزايدة

وقال عطاء أدركت الناس لا يرون بأسا ببيع المغانم فيمن يزيد
حدثنا بشر بن محمد نا عبد الله نا الحسين المكتب عن
عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أن رجلا أعتق غلاما له
عن دبر فاحتاج فأخذه النبي صلى الله عليه فقال من يشتريه
مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه

باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع

وقال ابن أبي أوفى الناجش آكل ربا خائن وهو خداع باطل
لا يحل قال النبي صلى الله عليه الخديعة في النار ومن عمل عملا

ليس عليه أمرنا فهو رد نا عبد الله بن مسلمة فا ملك عن نافع
عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش

باب بيع الغرر وحبل الحبلة

حدثنا عبد الله بن يوسف انا ملك عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة
وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور
الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها

باب بيع الملامسة

قال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه حدثنا سعيد بن
عفير ني الليث ني عقيل عن ابن شهاب انى عامر بن سعد
ان ابا سعيد أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه
او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب
لا ينظر اليه فا قتيبة نا عبد الوهاب فا أيوب عن محمد عن
أبي هريرة قال نهي عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد

نابع

ثم يرفعه على منكبيه وعن بيعتين اللماس والنباذ

باب بيع المنابذة

قال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه حدثنا
اسماعيل ني ملك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن الملامسة والمنابذة ني عياش بن الوليد فا عبد الاعلى
نا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين الملامسة والمنابذة

باب النهي للبائع

ان لا يحفل الابل والغنم والبقر وكل محفلة والمصراة التي صري
لبنها وحقن فيه وجمع فلم يحلب اياما واصل التصرية حبس
الماء يقال منه صريت الماء اذا حبسته حدثنا
يحيى بن بكير فا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال ابو
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعه
بعد فانه بخير النظرين بعد ان يحتلبها ان شاء امسك وان شاء ردها

وصاع تمر ويذكر عن ابي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى
ابن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه صاع تمر وقال
بعضهم عن ابن سيرين صاعا من طعام وهو بالخيار ثلاثا
وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من تمر ولم يذكر ثلاثا والتمر
اكثر نا مسدد نا معتمر قال سمعت ابي يقول نا ابو عثمان
عن عبد الله بن مسعود قال من اشترى شاة محفلة فردها
فليرد معها صاعا من تمر ونهى النبي صلى الله عليه ان يلقى
البيوع نا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تلقوا الركبان
ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد
ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحتلبها
ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر

باب ان شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر

حدثنا محمد بن عمرو يعني ابن جبلة نا المكي بن ابراهيم

حدثنا ابن

حدثنا ابن جريج اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن
بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فان رضيها
امسكها وان سخطها ففي حلبتها صاع من تمر

باب بيع العبد الزاني

وقال شريح ان شاء رد من الزنى حدثنا عبد الله
بن يوسف انبانا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة
انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه اذا زنت الامة
فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب
ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر نا اسماعيل
عن مالك عن ابن شهاب كان بعد الثالثة او الرابعة

باب البيع والشراء مع النساء

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال عروة بن
الزبير قالت عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه فذكرت
له فقال لها رسول الله صلى الله عليه اشتري واعتقي فانما الولاء

لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من العشي فأثنى على
الله بما هو أهله ثم قال ما بال أناس يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل وإن
اشترط مائة شرط شرط الله أحق وأوثق حدثني
حسان بن أبي عباد قال نا همام قال سمعت نافعا يحدث عن
عبد الله بن عمر أن عائشة ساومت بريرة فخرج إلى الصلاة
فلما جاء قالت إنهم أبوا أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق فقلت لنافع حرا كان
زوجها أو عبدا فقال ما يدريني

باب هل يبيع حاضر لباد

بغير أجر وهل يعينه أو ينصحه قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا
استنصح أحدكم أخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء حدثنا
علي بن عبد الله قال سفيان عن إسماعيل عن قيس سمعت جريرا
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة أن لا إله إلا الله وأن
محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة

والنصح لكل مسلم نا الصلت بن محمد قال نا عبد الواحد قال نا معمر
عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن
عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

باب من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر

وبه قال ابن عباس حدثني عبد الله نا أبو علي الحنفي
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال سمعت
أبي عن عبد الله بن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه
أن يبيع حاضر لباد وبه قال ابن عباس

باب لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة

وكرهه ابن سيرين وإبراهيم للبائع والمشتري وقال إبراهيم إن العرب
تقول بع لي ثوبا وهي تعني الشراء حدثني
المكي بن إبراهيم أنا ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه لا يبتاع
المرء على بيع أخيه ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد قال نا محمد بن المثنى

حدثنا معاذ قال نا ابن عون عن محمد عن أنس بن مالك نهينا أن يبيع حاضر لباد

باب النهي عن تلقي الركبان

وأن بيعه مردود لأن صاحبه عاص آثم إذا كان به عالما وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز حدثني محمد بن بشار قال نا عبد الوهاب قال نا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي وأن يبيع حاضر لباد نا عياش بن الوليد قال نا عبد الأعلى نا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سألت ابن عباس ما معنى قوله لا يبيعن حاضر لباد فقال لا يكن له سمسارا نا مسدد قال نا يزيد بن زريع قال نا التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله قال من اشترى محفلة فليرد معها صاعا قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع قال نا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق

باب منتهى التلقي

حدثنا موسى بن إسماعيل قال نا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى يبلغ به سوق الطعام نا مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الطعام في أعلى السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه قال أبو عبد الله هذا في أعلى السوق ويبينه حديث عبيد الله

باب إذا اشترط شروطا في البيع لا تحل

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقلت إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا ذلك عليها

فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه فاخبرت عائشة
النبي صلى الله عليه فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء
لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه في الناس
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ما بال رجال يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب
الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط
الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عائشة ام المؤمنين
ارادت ان تشتري جارية فتعتقها فقال اهلها نبيعكها على
ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه فقال
لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق

باب بيع التمر بالتمر

حدثنا ابو الوليد نا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس
سمع عمر عن النبي صلى الله عليه قال البر بالبر ربا الا هاء وهاء
والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء

باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام

حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن المزابنة قال والمزابنة بيع
الثمر بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كيلا حدثنا ابو النعمان نا
حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي
صلى الله عليه نهى عن المزابنة قال والمزابنة ان يبيع الثمر بكيل
ان زاد فلي وان نقص فعلي قال وحدثني زيد بن ثابت ان النبي
صلى الله عليه رخص في العرايا بخرصها

باب بيع الشعير بالشعير

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن
مالك بن اوس اخبره انه التمس صرفا بمائة دينار فدعاني طلحة
ابن عبيد الله حتى اصطرف مني واخذ الذهب
يقلبها في يده ثم قال حتى ياتي خازني من الغابة وعمر يسمع
ذلك فقال والله لا تفارقه حتى تاخذ منه قال رسول الله
صلى الله عليه الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا

الا هاء وهاء والتمر بالتمر الا هاء وهاء

باب بيع الذهب بالذهب

حدثنا صدقة بن الفضل انا اسماعيل بن علية قال انى يحيى
ابن ابى اسحاق نا عبد الرحمن بن ابى بكرة قال قال ابو بكرة قال
رسول الله صلى الله عليه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا سواء بسواء
والفضة بالفضة الا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة
بالذهب كيف شئتم

باب بيع الفضة بالفضة

حدثنا عبيد الله بن سعد نى عمى نا ابن اخى الزهرى
عن عمه قال نى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان ابا
سعيد حدثه مثل ذلك حديثا عن رسول الله صلى الله عليه
فلقيه عبد الله بن عمر فقال يا ابا سعيد ما هذا الذى تحدث
عن رسول الله صلى الله عليه فقال ابو سعيد فى الصرف سمعت
رسول الله صلى الله عليه يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل
والورق بالورق مثلا بمثل نا عبد الله بن يوسف انا مالك عن

نافع

نافع عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه قال لا تبيعوا الذ
هب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا
الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا
منها غائبا بناجز

باب بيع الدينار بالدينار نساء

حدثنا على بن عبد الله نا الضحاك بن مخلد نا ابن جريج
انى عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد
الخدرى يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له
فان ابن عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سالته فقلت سمعته
من النبى صلى الله عليه او وجدته فى كتاب الله فقال كل
ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه منى انى
اسامة بن زيد ان النبى صلى الله عليه قال لا ربا الا فى النسيئة

باب بيع الورق بالذهب نسيئة

حدثنا حفص بن عمر نا شعبة انى حبيب بن ابى ثابت
قال سمعت ابا المنهال قال سالت البراء بن عازب وزيد بن ارقم

عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني فكلاهما يقول
نهى رسول الله صلى الله عليه عن بيع الذهب بالورق

باب بيع الذهب بالورق يدا بيد

حدثني عمران بن ميسرة نا عباد بن العوام انا يحيى بن أبي
اسحاق نا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال نهى النبي صلى الله
عليه عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء
وامرنا ان نبتاع الذهب بالفضة كيف شئنا والفضة بالذهب
كيف شئنا

باب بيع المزابنة

وهي بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم وبيع العرايا قال
أنس نهى النبي صلى الله عليه عن المحاقلة والمزابنة
حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
قال لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا التمر بالتمر
قال سالم واخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله

عليه رخص

عليه رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب او بالتمر ولم يرخص
في غيره حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن المزابنة وا
لمزابنة شراء التمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا نا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان
مولى ابن ابي احمد عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله
عليه نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء التمر بالتمر
في رؤوس النخل نا مسدد نا ابو معاوية عن الشيباني عن
عكرمة عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه عن المحاقلة
والمزابنة نا عبد الله بن مسلمة نا مالك عن نافع عن ابن عمر
عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه ارخص لصاحب
العرية ان يبيعها بخرصها

باب بيع التمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة

حدثنا يحيى بن سليمان نا ابن وهب انا ابن جريج عن عطاء

وأبي الزبير عن جابر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب
ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب قال سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع أحدثك
داود عن أبي سفيان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص
في بيع العرايا في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق قال نعم حدثنا علي بن
عبد الله حدثنا سفيان قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت
سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر
بالتمر ورخص في العرية أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا وقال
سفيان مرة أخرى إلا أنه رخص في العرية يبيعها أهلها بخرصها
يأكلونها رطبا قال هو سواء قال سفيان فقلت ليحيى وأنا غلام إن أهل
مكة يقولون إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال
وما يدري أهل مكة قلت إنهم يروونه عن جابر فسكت قال سفيان
إنما أردت أن جابرا من أهل المدينة قال سفيان فيه نهى عن بيع الثمر
حتى يبدو صلاحه قال لا

باب تفسير العرايا

وقال مالك

وقال مالك العرية أن يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله عليه
بدخوله عليه فرخص له أن يشتريها منه بتمر وقال ابن إدريس
العرية لا تكون إلا بالكيل من التمر يدا بيد لا تكون بالجزاف
ومما يقويه قول سهل بن أبي حثمة بالأوسق الموسقة وقال ابن
إسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا أن يعري الرجل
في ماله النخلة والنخلتين وقال ابن يزيد عن سفيان بن حسين العرايا
نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها رخص
لهم أن يبيعوها بما شاءوا من التمر وقال يزيد عن سفيان بن حسين
العرايا بأسماء النخل حدثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله بن المبارك
أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا أن تباع بخرصها كيلا
قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات يأتيها
فيشتريها

باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

وقال الليث عن أبي الزناد كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل

ابن حثمة الأنصاري من بني حارثة أنه حدثه عن زيد بن ثابت قال
كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه يتبايعون الثمار
فإذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع إنه أصاب الثمر الدمان
أصابه مراض أصابه قشام عاهات يحتجون بها فقال النبي صلى الله
عليه لما كثرت الزمان أصابه وأخر عنده الخصومة في ذلك
فإما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها
لكثرة خصومتهم وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت لم يكن يبيع
ثمار أرضه حتى تطلع الثريا فيتبين الأصفر من الأحمر قال
أبو عبد الله رواه علي بن بحر نا حكام نا عنبسة عن زكرياء
عن أبي الزناد عن عروة بن سهل عن زيد بن ثابت قال نا عبد الله
ابن يوسف أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع
والمبتاع نا محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنا حميد الطويل
عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه نهى أن تباع ثمرة
النخل حتى تزهو قال أبو عبد الله يعني حتى تحمر نا مسدد

حدثنا يحيى

حدثنا يحيى بن سعيد عن سليم بن حيان نا سعيد بن ميناء
قال سمعت جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه أن
تباع الثمرة حتى تشقح فقيل ما تشقح قال تحمار وتصفار ويؤ
كل منها

باب بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها

حدثنا علي بن الهيثم نا معلى بن منصور الرازي نا هشيم
أنا حميد نا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه أنه نهى عن
بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما
تزهو قال تحمار أو تصفار

باب إذا باع الثمار

قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع
حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن حميد عن أنس
ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه نهى عن بيع الثمار حتى
تزهي فقيل له وما تزهي قال حتى تحمر فقال أرأيت
إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه وقال الليث

حدثني يونس عن ابن شهاب قال لو أن رجلا ابتاع ثمرا قبل
أن يبدو صلاحه ثم أصابته عاهة كان ما أصابه على ربه أخبرني
سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالتمر

باب شراء الطعام إلى أجل

حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي ثنا الأعمش قال ذكرنا
عند إبراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم قال ثنا الأسود
عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي
إلى أجل ورهنه درعه

باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه

حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد
الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد وعن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر
جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا
قال لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين

والصاعين

والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع
بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا

باب من باع نخلا قد
أبرت أو أرضا مزروعة أو بإجارة وقال لي إبراهيم

حدثنا هشام أنا ابن جريج سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن
نافع مولى ابن عمر أيما نخل بيعت قد أبرت لم يذكر الثمر
للذي أبرها وكذلك العبد والحرث سمى له نافع هؤلاء الثلاث
حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت
للبائع إلا أن يشترط المبتاع

باب بيع الزرع بالطعام كيلا

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة أن يبيع ثمر حائطه إن
كان نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا أو كان
زرعا أن يبيعه بكيل طعام نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
المزابنة عن ذلك كله

باب بيع النخل بأصله

حدثنا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى
الله عليه قال أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر
النخل إلا أن يشترطه المبتاع

باب بيع المخاضرة

من بيع الثمار والحبوب قبل أن يبدو صلاحه حدثنا
إسحاق بن وهب نا عمر بن يونس قال حدثني أبي نا إسحاق بن أبي
طلحة الأنصاري عن أنس بن مالك أنه قال نهى النبي صلى الله عليه
عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة
نا قتيبة نا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس أن النبي
صلى الله عليه نهى عن بيع التمر حتى يزهو فقلنا لأنس بن
مالك ما زهوها قال تحمر وتصفر أرأيت إن منع الله الثمرة
بم تستحل مال أخيك

باب بيع الجمار وأكله

حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك نا أبو عوانة

عن أبي بشر

عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال كنا عند النبي صلى
الله عليه وهو يأكل جمارا فقال من الشجر شجرة كالرجل
المؤمن فأردت أن أقول هي النخلة فإذا أنا أحدثهم قال هي النخلة

باب من أجرى أمر الأمصار

على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والكيل والوزن
وسننهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة وقال شريح للغزالين
سنتكم بينكم وقال عبد الوهاب عن أيوب عن محمد لا بأس العشرة
بأحد عشر ويأخذ للنفقة ربحا وقال النبي صلى الله عليه
لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وقال تعالى ومن
كان فقيرا فليأكل بالمعروف واكترى الحسن من عبد الله بن مرداس
حمارا فقال بكم قال بدانقين فركبه ثم جاء مرة أخرى فقال الحمار
الحمار فركبه ولم يشارطه فبعث إليه بنصف درهم نا عبد الله
ابن يوسف أنا مالك عن حميد الطويل عن أنس قال حجم رسول
الله صلى الله عليه أبو طيبة فأمر له رسول الله صلى الله عليه
بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه

حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله سرا قال خذي انت وبنوك ما يكفيك بالمعروف نا اسحاق انا ابن نمير نا هشام وحدثني محمد قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة عن ابيه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله ان كان فقيرا اكل منه بالمعروف

باب بيع الشريك من شريكه

حدثنا محمود نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

باب بيع الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم

حدثنا محمد بن محبوب نا عبد الواحد نا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة نا مسدد نا عبد الواحد بهذا وقال في كل ما لم يقسم تابعه هشام عن معمر وقال عبد الرزاق في كل مال رواه عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري

باب إذا اشترى شيئا لغيره بغير إذنه فرضي

حدثنا يعقوب بن ابراهيم نا ابو عاصم انا ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بافضل عمل عملتموه فقال احدهم اللهم اني كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت اخرج فارعى ثم اجيء فاحلب فاجيء بالحلاب فآتي به ابوي فيشربان ثم اسقي الصبية

وأهلي وامرأتي فاحتبست ليلة فجئت فإذا هما نائمان قال فكرهت
أن أوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك
دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء قال ففرج
عنهم وقال الآخر اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات
عمي كأشد ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى
تعطيها مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت
بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فقمت وتركتها
فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة
قال ففرج عنهم الثلثين وقال الآخر اللهم إن كنت تعلم أني
استأجرت أجيرا بفرق من ذرة فأعطيته فأبى ذلك أن يأخذ
فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا
وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله أعطني حقي فقلت
انطلق إلى تلك البقر وراعيها فقال أتستهزئ بي فقلت ما أستهزئ
بك ولكنها لك اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء

وجهك فافرج عنا فكشف عنهم

باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب

حدثنا أبو النعمان نا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي
عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كنا مع النبي صلى
الله عليه ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها
فقال النبي صلى الله عليه بيعا أم عطية أو قال أم هبة قال
لا بل بيع فاشترى منه شاة

باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه

وقال النبي صلى الله عليه لسلمان كاتب وكان حرا فظلموه وباعوه
وسبي عمار وصهيب وبلال وقال الله تعالى والله فضل
بعضكم على بعض في الرزق إلى قوله أفبنعمة الله يجحدون
حدثنا أبو اليمان أنا شعيب نا أبو الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه هاجر إبراهيم
بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار
من الجبابرة فقيل دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء

فارسل اليه ان يا ابراهيم من هذه التي معك قال اختي ثم رجع
اليها فقال لا تكذبي حديثي فاني اخبرتهم انك اختي والله ان على
الارض من مؤمن غيري وغيرك فارسل بها اليه فقام اليها فقامت
توضا وتصلي فقالت اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك واحصنت
فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله
قال الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت
اللهم ان يمت يقال هي قتلته فارسل ثم قام اليها فقامت توضا
وتصلي وتقول اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك واحصنت
فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر فغط حتى ركض
برجله قال عبد الرحمن قال ابو سلمة قال ابو هريرة فقالت
اللهم ان يمت يقال هي قتلته فارسل في الثانية والثالثة
فقال والله ما ارسلتم الي الا شيطانا ارجعوها الى ابراهيم
واعطوها آجر فرجعت الى ابراهيم فقالت اشعرت ان الله كبت
الكافر واخدم وليدة نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص

وعبد

وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي
عتبة بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد
ابن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة
فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه
يا سودة بنت زمعة فلم تره سودة قط حدثني
محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن سعد عن ابيه قال قال عبد الر
حمن بن عوف لصهيب اتق الله ولا تدع الى غير ابيك فقال
صهيب ما يسرني ان لي كذا وكذا واني قلت ذلك ولكني
سرقت وانا صبي نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال يا رسول الله
ارايت امورا كنت اتحنث او اتحنت بها في الجاهلية من صلة وعتاقة
وصدقة هل لي فيها اجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسلمت على ما سلف من خير

باب جلود الميتة قبل ان تدبغ

حدثنا زهير بن حرب نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن صالح قال
قال ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن
عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا
استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها

باب قتل الخنزير

وقال جابر حرم النبي صلى الله عليه بيع الخنزير حدثنا
قتيبة قال نا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه والذي نفسي
بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب
ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد

باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه

رواه جابر عن النبي صلى الله عليه حدثنا الحميدي نا سفيان
نا عمرو بن دينار قال اخبرني طاوس انه سمع ابن عباس يقول بلغ
عمر ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله
صلى الله عليه قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها

فباعوها

فباعوها حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن
شهاب سمعت سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها
واكلوا اثمانها قال ابو عبد الله قاتلهم الله لعنهم الله قتل
لعن الخراصون الكذابون

باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا يزيد بن زريع انا
عوف عن سعيد بن ابي الحسن قال كنت عند ابن عباس اذ اتاه رجل
فقال يا ابن عباس اني انسان انما معيشتي من صنعة يدي
واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا احدثك الا ما سمعت
رسول الله صلى الله عليه يقول سمعته يقول من صور صورة
فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها
ابدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك
ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه
روح قال ابو عبد الله سمع سعيد بن ابي عروبة من النضر بن

انس منه الواهن

باب تحريم التجارة في الخمر

وقال جابر حرم النبي صلى الله عليه بيع الخمر حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن سليمان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عايشة لما نزلت ايات سورة البقرة من اخرها فخرج رسول الله صلى الله عليه حرمت التجارة في الخمر

باب اثم من باع حرا

حدثنا بشر بن مرحوم فا يحيى بن سليم عن اسماعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال قال الله عز وجل ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره

باب امر النبي صلى الله عليه

اليهود ببيع ارضهم حين اجلاهم فيه المقبري عن ابي هريرة

باب بيع العبد والحيوان بالحيوان نسيئة

واشترى ابن عمر راحلة باربعة ابعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من البعيرين واشترى رافع بن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه احدهما وقال اتيك بالاخر رهوا ان شاء الله وقال ابن المسيب لا ربا في الحيوان البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين الى اجل وقال ابن سيرين لا باس بعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة فا سليمان بن حرب فا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال كانت في السبي صفية فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت الى رسول الله صلى الله عليه

باب بيع الرقيق

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابن محيريز ان ابا سعيد الخدري اخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى في العزل قال اوانكم لتفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا وهي خارجة

باب بيع المدبر

حدثني ابن نمير قا وكيع نا اسماعيل عن سلمة بن كهيل
عن عطاء عن جابر قال باع النبي صلى الله عليه المدبر قا
قتيبة قا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول باعه
رسول الله صلى الله عليه قا زهير بن حرب قا يعقوب ثني أبي
عن صالح قال حدث ابن شهاب ان عبيد الله اخبره ان زيد بن خالد
وابا هريرة اخبراه انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه قا زهير بن
حرب سئل عن الامة تزني ولم تحصن قال اجلدوها ثم ان زنت فا
جلدوها ثم بيعوها بعد الثالثة او الرابعة قا عبد العزيز
بن عبد الله ثني الليث عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة
قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول اذا زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد
ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو
بحبل من شعر

باب هل يسافر بالجارية

قبل ان يستبرئها ولم ير الحسن باسا ان يقبلها او يباشرها

وقال ابن

١٦٠

وقال ابن عمر اذا وهبت الوليدة التي توطأ او بيعت او عتقت
فليستبرأ رحمها بحيضة ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء لا باس
ان يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج وقال الله عز وجل الا
على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم حدثنا عبد الغفار بن
داود قا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن انس
بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه خيبر فلما فتح الله عليه
الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن اخطب وقد قتل زو
جها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه لنفسه
فخرج بها حتى بلغ بلغنا سد الروحاء حلت فبنى بها ثم صنع
حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه آذن
من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه
على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى
الله عليه يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره
فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب

باب بيع الميتة والاصنام

حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول
الله صلى الله عليه يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله
ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود
ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى
الله عليه عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحو
مها جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وقال ابو عاصم نا عبد
الحميد نا يزيد كتب الي عطاء سمعت جابرا عن رسول الله
صلى الله عليه

باب ثمن الكلب

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن
ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن ثمن الكلب ومهر
البغي وحلوان الكاهن نا حجاج بن منهال نا شعبة
انا ابن ابي جحيفة قال رايت ابي اشترى حجاما فامر بمحاجمه

فكسرت

فكسرت فسألته عن ذلك فقال ان رسول الله صلى الله عليه
نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب الامة ولعن الواشمة
والمستوشمة واكل الربا وموكله ولعن المصور

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم

باب السلم في كيل معلوم

حدثنا عمرو بن زرارة نا اسماعيل بن علية قال انا ابن
ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم
رسول الله صلى الله عليه المدينة والناس يسلفون في الثمر
العام والعامين او قال عامين او ثلاثة شك اسماعيل
فقال من اسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم

باب السلم في وزن معلوم

حدثنا صدقة انا ابن عيينة انا ابن ابي نجيح عن عبد الله
ابن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله
صلى الله عليه المدينة وهم يسلفون بالثمر السنتين و

والثلاث فقال من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن
معلوم إلى أجل معلوم حدثنا علي أنا سفيان ني ابن أبي
نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل
معلوم نا قتيبة نا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن
أبي المنهال قال سمعت ابن عباس يقول قدم النبي صلى الله عليه و
قال في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم نا أبو الوليد نا
شعبة عن ابن أبي المجالد قال البخاري وقال يحيى نا وكيع عن شعبة
عن محمد بن أبي المجالد ونا حفص بن عمر نا شعبة قال أخبرني محمد أو
عبد الله بن أبي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد
وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى فسألته فقال
إنا كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وأبي بكر وعمر
في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وسألت ابن أبزى فقال مثل ذلك

باب السلم إلى من ليس عنده أصل

حدثنا موسى بن إسماعيل نا عبد الواحد نا الشيباني
نا محمد بن أبي المجالد قال بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى

١٦٤

عبد الله بن أبي أوفى فقالا سله هل كان أصحاب رسول الله صلى
الله عليه في عهد النبي صلى الله عليه يسلفون في الحنطة فقال
عبد الله كنا نسلف نبيط أهل الشام في الحنطة والشعير والز
بيب في كيل معلوم إلى أجل معلوم قلت إلى من كان أصله عنده قال
ما كنا نسألهم عن ذلك ثم بعثاني إلى عبد الرحمن بن أبزى فسأ
لته فقال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه يسلفون على
عهد النبي صلى الله عليه ولم نسألهم ألهم حرث أم لا نا إسحاق
الواسطي نا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن محمد بن أبي المجالد
بهذا فقال فنسلفهم في الحنطة والشعير نا قتيبة نا جرير عن
الشيباني وقال في الحنطة والشعير والزبيب وقال عبد الله
بن الوليد عن سفيان نا الشيباني وقال والزبيب نا آدم
نا شعبة نا عمرو قال سمعت أبا البختري الطائي قال سألت
ابن عباس عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه عن بيع
النخل حتى يوكل منه وحتى يوزن فقال الرجل إلى شيء يوزن
قال رجل إلى جانبه حتى يحرز وقال معاذ نا شعبة عن عمرو

وقال ابو البختري سمعت ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم.

باب السلم في النخل

حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن عمرو عن ابي البختري قال
سالت ابن عمر عن السلم في النخل فقال نهي عن بيع النخل حتى
يصلح وعن بيع الورق نساء بناجز وسالت ابن عباس عن السلم
في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يوكل
منه او ياكل منه وحتى يوزن. نا محمد بن بشار قال نا غندر عن شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال سالت ابن عمر عن السلم
في النخل فقال نهي عن بيع الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب
نساء بناجز وسالت ابن عباس فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
بيع النخل حتى ياكل او يوكل وحتى يوزن قلت ما يوزن قال
رجل عنده حتى يحرز

باب الكفيل في السلم

حدثنا محمد قال نا يعلى نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من

يهودي بنسيئة ورهنه درعا له من حديد

باب الرهن في السلم

حدثنا محمد بن محبوب قال نا عبد الواحد نا الاعمش قال تذا
كرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال حدثني الاسود عن
عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى
اجل وارتهن منه درعا من حديد

باب السلم الى اجل معلوم

وبه قال ابن عمر وابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال
ابن عمر لا باس بالطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم
ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه. حدثنا ابو نعيم نا
سفيان عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن
عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون في الثمار السنتين
والثلاث فقال اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم
وقال عبد الله بن الوليد نا سفيان نا ابن ابي نجيح وقال في كيل
معلوم الى اجل معلوم ووزن معلوم. نا محمد بن مقاتل نا عبد الله

أخبرنا سفيان عن سليمان الشيباني عن محمد بن أبي مجالد قال أرسلني
أبو بردة وعبد الله بن شداد إلى عبد الرحمن بن أبزى وعبد الله
ابن أبي أوفى فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتينا أنباط من أنباط الشام
فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب إلى أجل مسمى قال قلت
أكان لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك

باب السلم إلى أن تنتج الناقة

حدثنا موسى بن إسماعيل أخبرنا جويرية عن نافع عن عبد
الله قال كانوا يتبايعون الجزور إلى حبل الحبلة فنهى النبي
صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع أن تنتج الناقة ما في بطنها

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشفعة

باب الشفعة فيما لم يقسم

فإذا وقعت الحدود فلا شفعة حدثنا
مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر

ابن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما
لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

باب عرض الشفعة على صاحبها

قبل البيع وقال الحكم إذا أذن له قبل البيع فلا شفعة وقال الشعبي
من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا
المكي بن إبراهيم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني إبراهيم بن ميسرة
عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد بن أبي وقاص فجاء المسور
بن مخرمة فوضع يده على إحدى منكبي إذ جاء أبو رافع
مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي
في دارك فقال سعد والله ما أبتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما
فقال سعد والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجمة أو مقطعة
قال أبو رافع لقد أعطيت بها خمسمائة دينار ولولا أني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار أحق بصقبه ما أعطيتكها
بأربعة آلاف وأنا أعطى بها خمسمائة دينار فأعطاها إياه

باب أي الجوار أقرب

حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة وحدثني علي قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة قال
أبو عمران الجوني قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة قلت
يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي قال إلى أقربهما منك
بابا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الإجارات

باب استئجار الرجل الصالح

وقول الله عز وجل إن خير من استأجرت القوي الأمين والخازن
الأمين ومن لم يستعمل من أراده العمل حدثنا
محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو
بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال قال حدثنا
أبو بردة عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم
ومعي رجلان من الأشعريين فقلت ما علمت أنهما يطلبان

العمل فقال لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده

باب رعي الغنم على قراريط

حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا إلا رعى
الغنم فقال أصحابه وأنت فقال نعم كنت أرعاها على قراريط
لأهل مكة

باب استئجار المشركين عند الضرورة

أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر
حدثنا إبراهيم بن موسى قال حدثنا هشام عن معمر عن الزهري
عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استأجر النبي صلى الله
عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي
هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف
في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه
فدفعا إليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال
فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما

عامر بن فهيرة والدليل الديلي فأخذ بهم طريق الساحل

باب إذا استأجر أجيرا ليعمل له

بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء الأجل حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وأبو بكر رجلا من بني الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث

باب الأجير في الغزو

حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال نا إسماعيل بن علية أنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه جيش العسرة فكان من أوثق أعمالي في نفسي فكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما إصبع صاحبه فانتزع إصبعه فأندر ثنيته فسقطت

فانطلق

فانطلق إلى النبي صلى الله عليه فأهدر ثنيته وقال أفيدع إصبعه في فيك تقضمها كما يقضم الفحل وقال ابن جريج وحدثني عبد الله بن أبي مليكة عن جده بمثل هذه القصة أن رجلا عض يد رجل فأندر ثنيته فأهدرها أبو بكر

باب إذا استأجر أجيرا

على أن يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز حدثنا إبراهيم بن موسى نا هشام بن يوسف أنا ابن جريج أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار وعن سعيد بن جبير يزيد أحدهما على صاحبه وغيرهما قال قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس ثني أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض فأقامه قال سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى حسبت أن سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام لو شئت لتخذت عليه أجرا قال سعيد أجرا نأكله

باب الإجارة إلى نصف النهار

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه قال مثلكم ومثل أهل الكتابين
كمثل رجل استأجر أجراء فقال من يعمل لي من غدوة إلى نصف
النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف
النهار إلى صلاة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال
من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين فأنتم
هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا أكثر عملا وأقل
عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك فضلي
أوتيه من أشاء

باب الإجارة إلى صلاة العصر

حدثنا إسماعيل بن أويس قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار
مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه
قال إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال
من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت
اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط

ثم أنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على
قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن أكثر
عملا وأقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا فقال
فذلك فضلي أوتيه من أشاء

باب إثم من منع أجر الأجير

حدثنا يوسف بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن إسماعيل بن
أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال قال الله عز وجل ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل
أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر
أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره

باب الإجارة من العصر إلى الليل

حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة
عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه قال مثل المسلمين واليهود
والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له عملا يوما إلى
الليل فعملوا إلى نصف النهار فقالوا لا حاجة

لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا
أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملا فأبوا وتركوا واستأ
جر آخرين بعدهم فقال أكملوا بقية يومكم هذا ولكم
الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر
قالوا لك ما عملنا باطل ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه فقال
أكملوا بقية عملكم فإنما بقي من النهار شيء يسير فأبوا
فاستأجر قوما أن يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم
حتى غابت الشمس فاستكملوا أجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم
ومثل ما قبلوا من هذا النور

باب من استأجر أجيرا فترك أجره

فعمل فيه المستأجر فزاد ومن عمل في مال غيره فاستفضل
حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم
ابن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا
المبيت إلى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت

لمع

عليهم

عليهم الغار فقالوا إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا
الله بصالح أعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي أبوان شيخان
كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا فنأى بي في طلب
شيء يوما فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما
فوجدتهما نائمين فكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا فلبثت
والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر
فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم إن كنت فعلت ذلك
ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة
فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج فقال النبي صلى الله عليه
وقال الآخر اللهم كانت لي ابنة عم كانت أحب الناس
إلي فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة
من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن
تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت
لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها
فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي

أعطيها اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون
الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وقال الثالث اللهم إني استأ
جرت أجراء فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد حين فقال
يا عبد الله أد إلي أجري فقلت له كل ما ترى من أجرك من
الإبل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي
فقلت إني لا أستهزئ بك فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه
شيئا اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجر الحمال

حدثنا سعيد بن يحيى نا أبي نا الأعمش عن شقيق عن أبي
مسعود الأنصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه إذا أمرنا
بالصدقة فينطلق أحدنا إلى السوق فيحامل فيصيب المد وإن

لبعضهم

لبعضهم لمائة ألف قال ما نراه إلا نفسه

باب أجر السمسرة

ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار بأسا
وقال ابن عباس لا بأس أن يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا
وكذا فهو لك وقال ابن سيرين إذا قال بعه بكذا فما كان من
ربح فلك أو بيني وبينك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه
المسلمون عند شروطهم حدثنا مسدد نا عبد الواحد
نا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس نهى النبي صلى
الله عليه أن تتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن
عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب

حدثنا عمر بن حفص نا أبي نا الأعمش عن مسلم عن مسروق
قال نا خباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع
لي عنده فأتيته أتقاضاه فقال لا والله لا أقضيك حتى تكفر

بمحمد فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال وإني لميت
ثم مبعوث فقلت نعم قال إن لي ثم مالا وولدا فأقضيك
فأنزل الله أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا

باب ما يعطى في الرقية

على أحياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وقال الشعبي
لا يشترط المعلم إلا أن يعطى شيئا فليقبله وقال الحكم لم
أسمع أحدا كره أجر المعلم وأعطى الحسن عشرة دراهم ولم ير
ابن سيرين بأجر القسام بأسا وقال كان يقال السحت الرشوة
في الحكم وكانوا يعطون على الخرص نا أبو النعمان نا أبو عوانة
ثنا عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال انطلق نفر
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا
على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم
فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء
فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له

بطانتي

بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء فقال بعضهم نعم
والله إني لأرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا
فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم
فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما نشط
من عقال فانطلق يمشي وما به قلبة فقال فأوفوهم جعلهم الذي
صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا
حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر
ما يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال
وما يدريك أنها رقية ثم قال قد أصبتم اقسموا واضربوا لي
معكم سهما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال شعبة نا
أبو بشر سمعت أبا المتوكل بهذا

باب ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الإماء

حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن حميد الطويل
عن أنس بن مالك قال حجم أبو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم فأمر
له بصاع أو صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف عن غلته
أو ضريبته اهـ

باب خراج الحجام

حدثنا موسى بن اسماعيل
قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال احتجم النبي
صلى الله عليه واعطى الحجام اجره حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع
عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله
عليه واعطى الحجام اجره ولو علم كراهية لم يعطه
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن عمرو بن عامر قال سمعت انسا
يقول كان النبي صلى الله عليه يحتجم ولم يكن يظلم احدا
اجره

باب من كلم موالي العبد

ان يخففوا عنه من خراجه حدثنا آدم قال حدثنا شعبة
عن حميد عن انس قال دعا النبي صلى الله عليه غلاما حجاما
فحجمه وامر له بصاع او صاعين او مد او مدين وكلم فيه فخفف
من ضريبته

باب كسب البغي والاماء

وكره ابراهيم اجارة النائحة والمغنية وقول الله عز وجل
ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا الى قوله غفور
رحيم حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب
عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي مسعود
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن ثمن الكلب ومهر
البغي وحلوان الكاهن حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن
محمد بن جحادة عن ابي حازم عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى
الله عليه عن كسب الاماء

باب عسب الفحل

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث واسماعيل بن ابراهيم عن
علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه
عن عسب الفحل

باب اذا استاجر ارضا فمات احدهما

قال ابن سيرين ليس لاهله ان يخرجوه الى تمام الاجل وقال الحسن
والحكم واياس بن معاوية تمضى الاجارة الى اجلها وقال

ابن عمر أعطى النبي صلى الله عليه خيبر بالشطر فكان ذلك
على عهد النبي صلى الله عليه وأبي بكر وصدرا من خلافة
عمر ولم يذكر أن أبا بكر وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض
النبي صلى الله عليه نا موسى بن إسماعيل نا جويرية
بن أسماء عن نافع عن عبد الله قال أعطى رسول الله صلى
الله عليه خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر
ما يخرج منها وأن ابن عمر حدثه أن المزارع كانت تكرى
على شيء سماه نافع لا أحفظه وأن رافع بن خديج حدث
أن النبي صلى الله عليه نهى عن كراء المزارع وقال عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر حتى أجلاهم عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحوالة

باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة

وقال الحسن وقتادة إذا كان يوم أحال عليه مليا
جاز وقال ابن عباس يتخارج الشريكان وأهل الميراث فيأخذ

١٧٢

عينا ومنه دينا فإن توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه حدثنا
عبد الله بن يوسف أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه قال مطل الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم
على ملي فليتبع

باب إذا أحال على ملي فليس له رد

حدثنا محمد بن يوسف قال نا سفيان عن ابن ذكوان عن الأعرج
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه قال
مطل الغني ظلم ومن أتبع على ملي فليتبع

باب إن أحال دين الميت على رجل جاز

حدثنا المكي بن إبراهيم نا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة
ابن الأكوع قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه إذ أتي
بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين فقالوا لا قال
فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه ثم أتي بجنازة أخرى
فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قيل نعم قال فهل
ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم أتي بالثالثة

فقالوا صل عليها فقال هل ترك شيئا فقالوا لا فقال فهل عليه دين
فقالوا ثلاثة دنانير فقال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل
عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الكفالة في القرض والديون

بالابدان وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الا
سلمي عن ابيه ان عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امراته
فاخذ حمزة من الرجل كفيلا حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده
مائة فصدقهم وعذره بالجهالة وقال جرير والاشعث لعبد الله
ابن مسعود في المرتدين استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم
عشائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه
وقال الحكم يضمن وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر
رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف
دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله

شهيدا قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت
فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم
التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد
مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم
انك تعلم اني تسلفت فلانا الف دينار فسالني كفيلا فقلت
كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت
كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث
اليه الذي له فلم اقدر واني استودعكها فرمى بها في البحر
حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج
الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا
قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها
لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي
كان اسلفه فاتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا
في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيت

به قال هل كنت بعثت إلي بشيء قال أخبرك أني لم أجد مركبا
قبل الذي جئت به قال فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت
في الخشبة فانصرف بالألف دينار راشدا

باب قول الله عز وجل

والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم حدثنا
الصلت بن محمد قال أبو أسامة عن إدريس عن طلحة بن مصرف
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي قال ورثة
والذين عاقدت أيمانكم كان المهاجرون لما قدموا على النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه
للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا
موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت أيمانكم إلا النصر
والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصي له نا
قتيبة نا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس قال قدم علينا
عبد الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين
سعد بن الربيع نا محمد بن الصباح نا إسماعيل بن زكرياء

قال حدثنا عاصم قال قلت لأنس بن مالك أبلغك أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الإسلام فقال قد حالف النبي صلى
الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داري

باب من تكفل عن ميت دينا

فليس له أن يرجع وبه قال الحسن
حدثنا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع
أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه
من دين قالوا لا فصلى عليه ثم أتي بجنازة أخرى فقال هل عليه
من دين قالوا نعم قال صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة علي
دينه يا رسول الله فصلى عليه نا علي بن عبد الله نا سفيان
نا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال النبي صلى الله
عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء
مال البحرين أمر أبا بكر فنادى من كان له عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم عدة أو دين فليأتنا فأتيته فقلت إن النبي

صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية فعددتها فإذا
هي خمسمائة وقال خذ مثليها

باب

حدثنا يحيى بن بكير قال الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه
الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فإن حدث أنه ترك وفاء صلى وإلا
قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه
الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي من المؤمنين
فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته

باب جوار أبي بكر
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده

حدثنا يحيى بن بكير قال الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني
عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين وقال أبو صالح حدثني
عبد الله عن يونس عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير

أن عائشة

أن عائشة قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين
ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم طرفي النهار بكرة وعشيا فلما ابتلي المسلمون خرج أبو
بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن
الدغنة وهو سيد القارة فقال أين تريد يا أبا بكر فقال أبو
بكر أخرجني قومي فأنا أريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي
قال ابن الدغنة إن مثلك لا يخرج ولا يخرج فإنك تكسب المعدوم
وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق
وأنا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة
ورجع مع أبي بكر فطاف في أشراف كفار قريش فقال لهم إن أبا
بكر لا يخرج مثله ولا يخرج أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل
الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق
فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة وآمنوا أبا بكر وقالوا لابن
الدغنة مر أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل وليقرأ ما شاء
ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فإنا قد خشينا أن يفتن أبناءنا

ونساءنا قال ذلك لابن الدغنة لأبي بكر فليعبد أبو بكر ربه في داره
ولا يستعلن بالصلاة ولا القراءة في غير داره ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجدا
بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين
وأبناؤهم يعجبون وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك
دمعه حين يقرأ القرآن فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين فأرسلوا
إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له إنا كنا أجرنا أبا بكر
على أن يعبد ربه في داره وإنه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره
وأعلن الصلاة والقراءة وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فأته فإن
أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل وإن أبى إلا أن يعلن ذلك
فسله أن يرد إليك ذمتك فإنا كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين
لأبي بكر الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد
علمت الذي عقدت لك عليه فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترد إلي
ذمتي فإني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له فقال
أبو بكر إني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار الله تعالى ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أريت

دار

١٧٦

دار هجرتكم رأيت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر
من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع
إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة وتجهز أبو بكر
مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فإني أرجو
أن يؤذن لي فقال أبو بكر هل ترجو ذلك بأبي أنت قال نعم فحبس
أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف
راحلتين كانتا عنده ورق السمر أربعة أشهر

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة

وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها

وقد أشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم أمره بقسمتها
حدثنا قبيصة نا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد
الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال أمرني رسول الله صلى الله عليه
أن أتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها نا عمرو بن خالد
نا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله

عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عتود فذكره للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال ضح به أنت

باب إذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب أو في دار الإسلام جاز

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني يوسف بن الماجشون عن
صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الر
حمن بن عوف قال كاتبت أمية بن خلف كتابا بأن يحفظني في صا
غيتي بمكة وأحفظه في صاغيته بالمدينة فلما ذكرت الرحمن
قال لا أعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكا
تبته عبد عمرو فلما كان في يوم بدر خرجت إلى جبل لأحرزه
حين نام الناس فأبصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار
فقال أمية بن خلف لا نجوت إن نجا أمية فخرج معه فريق من
الأنصار في آثارنا فلما خشيت أن يلحقونا خلفت لهم ابنه لأشغلهم
فقتلوه ثم أبوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما أدركونا قلت
له ابرك فبرك فألقيت عليه نفسي لأمنعه فتخللوه

بالسيوف

١٧٧

بالسيوف من تحتي حتى قتلوه وأصاب أحدهم رجلي بسيفه
وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه قال
أبو عبد الله سمع يوسف صالحا وإبراهيم أباه

باب الوكالة في الصرف والميزان

وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف حدثنا عبد الله بن يوسف
نا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن
سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب
فقال أكل تمر خيبر هكذا فقال إنا لنأخذ الصاع بالصاعين
والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعلوا بع الجمع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك

باب إذا أبصر الراعي

أو الوكيل شاة تموت أو شيئا يفسد ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد
حدثنا إسحاق بن إبراهيم سمع المعتمر أنبأنا عبيد الله
عن نافع أنه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه أنه

كانت له غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا
موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لهم لا تأكلوا حتى أسأل النبي
صلى الله عليه وسلم او ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وانه سأل
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فأمره بأكلها قال عبيد الله
فيعجبني انها أمة وانها ذبحت تابعه عبدة عن عبيد الله

باب وكالة الشاهد والغائب جائزة

وكتب عبد الله بن عمرو الى قهرمانه وهو غائب عنه ان يزكي
عن أهله الصغير والكبير حدثنا أبو نعيم قا سفيان
عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي
صلى الله عليه وسلم سن من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا
سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني
أوفى الله بك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم أحسنكم
قضاء

باب الوكالة في قضاء الديون

حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن سلمة بن كهيل

سمعت

سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان رجلا أتى
النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سنا
مثل سنه فقالوا يا رسول الله لا نجد الا أمثل من سنه فقال أعطوه
فان من خيركم أحسنكم قضاء

باب إذا وهب شيئا لوكيل

او شفيع قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين
سألوه المغانم فقال نصيبي لكم حدثنا سعيد بن عفير
ني الليث قني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن
الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم أموالهم
وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الحديث الي
أصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال
وقد كنت استأنيت بكم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين

لهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد لهم إلا إحدى الطائفتين
فقالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين
فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا
تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب
بذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه
إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا
ذلك لهم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري
من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفعوا إلينا
عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا

باب إذا وكل رجل رجلا

أن يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس
حدثنا المكي بن إبراهيم نا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره
يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن
جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت

على

على جمل ثفال إنما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت إني على جمل ثفال
قال أمعك قضيب قلت نعم قال أعطنيه فأعطيته فضربه فزجره
جرة فكان من ذلك المكان من أول القوم قال بعنيه فقلت بل هو
لك يا رسول الله قال بل بعنيه قد أخذته بأربعة دنانير ولك
ظهره إلى المدينة فلما دنونا من المدينة أخذت أرتحل قال أين تريد
قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها
وتلاعبك قلت إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن أنكح امرأة
قد جربت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال
اقضه وزده فأعطاه أربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني
زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق قراب
جابر بن عبد الله

باب وكالة المرأة الإمام في النكاح

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن أبي حازم عن
سهل بن سعد قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه

فقالت يا رسول الله إنه قد وهبت من نفسي فقال رجل زوجنيها
فقال قد زوجناكها بما معك من القرآن

باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا

فأجازه الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز وقال
عثمان بن الهيثم أبو عمرو حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن
أبي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة
رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته وقلت
لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني محتاج وعلي عيال
ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت يا رسول
الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله
قال إنه سيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم إنه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام
فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت

فقال لي

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول
الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال
ما هي قال قال لي إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي أولها
حتى تختم الآية الله لا إله إلا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال
عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا أحرص
شيء على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما إنه قد صدقك
وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة
قال لا قال ذاك شيطان

باب إذا باع الوكيل شيئا فبيعه مردود

حدثنا إسحاق أنا يحيى بن صالح قال معاوية هو ابن سلام
عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد الغافر أنه سمع أبا سعيد
الخدري قال جاء بلال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم من أين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي
فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك أوه أوه عين الربا لا تفعل

وما كل ذا ارى ان تشترى منه التمر ببيع آخر ثم اشتر به

باب الوكالة في الوقف ونفقته

وان يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف حدثنا قتيبة نا سفيان
عن عمرو قال في صدقة عمر ليس على الولي جناح ان يأكل ويؤكل
صديقا غير متأثل مالا وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي
للناس من اهل مكة كان ينزل عليهم

باب الوكالة في الحدود

حدثنا ابو الوليد نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله
عن زيد بن خالد الجهني وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال
واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها نا ابن سلام
نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة
ابن الحارث قال جيء بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر النبي صلى
الله عليه من كان في البيت ان يضربوا قال وكنت انا فيمن ضربه
فضربناه بالنعال والجريد

باب الوكالة في البدن وتعاهدها

حدثنا

حدثنا اسماعيل بن عبد الله ثني مالك عن عبد الله بن ابي
بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت
عائشة انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه بيدي
ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه بيديه ثم بعث بها مع ابي
فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه شيء احله الله له حتى نحر
الهدي

باب اذا قال الرجل لوكيله ضعه

حيث اراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله انه سمع
انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا
وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان
رسول الله صلى الله عليه يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب
فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة
الى رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله ان الله تعالى
يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي

الزبير جاء وانما صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها
يا رسول الله حيث شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك
مال رابح ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيه واني ارى ان تجعلها
في الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه
وبني عمه تابعه اسماعيل عن مالك وقال روح عن مالك رابح

باب وكالة الامين في الخزانة ونحوها

حدثنا محمد بن العلاء قال ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن
ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين
الذي ينفق وربما قال يعطي ما امر به كاملا موفرا طيبا نفسه
الى الذي امر به احد المتصدقين

باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه

وقوله تعالى افرايتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء
لجعلناه حطاما الاية حدثنا قتيبة قال ابو عوانة ح
و حدثني عبد الرحمن بن المبارك قال ابو عوانة عن قتادة عن
انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس

١٨٢

غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان
له به صدقة وقال مسلم قال ابان قال قتادة قال انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما يحذر من عواقب الاشتغال

بالة الزرع او مجاوزة الحد الذي امر به حدثنا عبد الله بن
يوسف قال عبد الله بن سالم الحمصي قال محمد بن زياد الالهاني
عن ابي امامة الباهلي قال وراى سكة وشيئا من الة الحرث فقال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله
الذل قال محمد واسم ابي امامة صدي بن عجلان

باب اقتناء الكلب للحرث

حدثنا معاذ بن فضالة قال هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا
فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية
وقال ابن سيرين وابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي

صلى الله عليه كلب صيد او ماشية قال عبد الله بن يوسف انا مالك
عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفيان
ابن ابي زهير رجلا من ازد شنوءة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول من اقتنى كلبا لا يغني
عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط قلت انت سمعت
هذا من رسول الله صلى الله عليه قال اي ورب هذا المسجد

باب استعمال البقر للحراثة

حدثنا محمد بن بشار قال غندر قال شعبة عن سعد بن ابراهيم
قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال
بينما رجل راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا
انما خلقت للحراثة قال آمنت به انا وابو بكر وعمر واخذ الذيب شاة
فتبعها الراعي فقال الذيب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري
قال آمنت به انا وابو بكر وعمر قال ابو سلمة وما هما يومئذ
في القوم

باب اذا قال اكفني مؤونة النخل او غيره وتشركني في الثمر

حدثنا

حدثنا الحكم بن نافع قال شعيب قال ابو الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه اقسم بيننا وبين
اخواننا النخيل قال لا فقالوا تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة
قالوا سمعنا واطعنا

باب قطع الشجر والنخل

وقال انس امر النبي صلى الله عليه بالنخل فقطع حدثنا
موسى بن اسماعيل قال جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه انه حرق نخل بني النضير وهي البويرة ولها يقول حسان
ابن ثابت وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

باب حدثنا

محمد قال عبد الله قال يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري
سمع رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة مزدرعا كنا نكري
الارض بالناحية منها مسمى لسيد الارض فمما يصاب ذلك
وتسلم الارض ومما يصاب الارض ويسلم ذلك فنهينا واما
الذهب والورق فلم يكن يومئذ

باب المزارعة بالشطر ونحوه

وقال قيس بن مسلم عن ابي جعفر ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون
على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود
وعمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد وعروة وآل ابي بكر وآل
عمر وآل علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك
عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر
بالبذر من عنده فله الشطر وان جاءوا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا بأس ان
تكون الارض لاحدهما فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما ورأى
ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتنى القطن على النصف
وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس
ان يعطى الثوب بالثلث والربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تكون
الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمى حدثنا
ابراهيم بن المنذر قال انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد
الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشطر ما يخرج منها
من زرع او ثمر فكان يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون وسق

تمر

١٨٤

تمر وعشرون وسق شعير فقسم عمر خيبر فخير ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فمنهن
من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت
الارض

باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة

حدثنا مسدد قال حدثني يحيى عن عبيد الله قال نافع عن
ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها
من ثمر او زرع

باب

حدثنا علي بن عبد الله قال سفيان قال عمرو قلت لطاوس
لو تركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه
قال اي عمرو اني اعطيهم واغنيهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه
خير له من ان ياخذ عليه خرجا معلوما

باب المزارعة مع اليهود

حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله بن المبارك انا عبيد الله عن نافع

يزعمون

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه اعطى خيبر اليهود على
ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها

باب ما يكره من الشروط في المزارعة

حدثنا صدقة بن الفضل انا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة
الزرقي عن رافع قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا
يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت ذه
ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه

باب إذا زرع بمال قوم

بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم حدثنا ابراهيم بن المنذر نا
ابو ضمرة نا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن
النبي صلى الله عليه قال بينما ثلاثة نفر يمشون اخذهم المطر فاووا
الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت
عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة
لله وادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال احدهم اللهم
انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى

على

عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت بوالدي اسقيهما
قبل بني واني استاخرت ذات يوم فلم آت حتى امسيت فو
جدتهما ناما فحلبت كما كنت احلب فقمت عند رؤوسهما اكره
ان اوقظهما واكره ان اسقي الصبية يتضاغون عند قدمي حتى
طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلته ابتغاء وجهك فافرج لنا
فرجة نرى منها السماء ففرج الله فراوا السماء فقال الآخر
اللهم انها كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال
النساء وطلبت منها فابت حتى اتيتها بمائة دينار فبغيت
حتى جمعتها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت فان كنت تعلم اني فعلته ابتغاء
وجهك فافرج عنا فرجة ففرج وقال الثالث اللهم اني استاجرت
اجيرا بفرق ارز فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه
فرغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني
فقال اتق الله فقلت اذهب الى ذلك البقر ورعاتها فخذ فقال اتق
الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ فاخذه فان

كنا نعلم أنه يفعل ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله وقال
إسماعيل بن عقبة عن نافع فسعيت

باب أوقاف النبي صلى الله عليه

وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم وقال النبي صلى الله عليه لعمر
ابن الخطاب تصدق بأصله لا يباع ولكن ينفق ثمره فتصدق به
حدثنا صدقة أخبرنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم
عن أبيه قال قال عمر لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين
أهلها كما قسم النبي صلى الله عليه خيبر

باب من أحيا أرضا مواتا

ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة وقال عمر من أحيا أرضا ميتة
فهي له ويروى عن عمر وابن عوف عن النبي صلى الله عليه وقال في
غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى فيه عن جابر عن النبي
صلى الله عليه حدثنا يحيى بن بكير فا الليث عن عبيد الله بن
أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه فا يحيى بن بكير نا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر

قال

قال من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق قال عروة قضى به عمر
في خلافته باب

حدثنا قتيبة فا إسماعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة
عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه
أري وهو في معرسه بذي الحليفة في بطن الوادي بينه وبين الطريق
وسط من ذلك نا إسحاق بن إبراهيم أنا شعيب بن إسحاق الأوزاعي
فا يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر عن النبي صلى الله عليه
قال الليلة أتاني آت من ربي عز وجل وهو بالعقيق أن صل
في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة

باب إذا قال رب الأرض

أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلا معلوما فهما على تراضيهما
حدثنا أحمد بن المقدام نا فضيل بن سليمان فا موسى قال
أخبرني نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وقال
عبد الرزاق أنا ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع
عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض

الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه ليقرهم بها أن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء

باب ما كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر

ثنا محمد بن مقاتل نا عبد الله نا الأوزاعي عن أبي النجاشي مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه عن أمر كان بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه قال ما تصنعون بمحاقلكم قلت نؤاجرها على الربيع وعلى الأوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها أو أزرعوها أو أمسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة نا عبيد الله بن موسى قال أنا الأوزاعي عن عطاء عن جابر بن

عبد الله قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها فإن لم يفعل فليمسك أرضه وقال الربيع بن نافع أبو توبة نا معاوية عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه فإن أبى فليمسك أرضه نا قبيصة قال نا سفيان عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس إن النبي صلى الله عليه لم ينه عنه ولكن قال أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ شيئا معلوما نا سليمان بن حرب نا حماد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من إمارة معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر إلى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت أنا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه بما على الأربعاء وبشيء من التبن

حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه أن الأرض تكرى ثم خشي عبد الله أن يكون النبي صلى الله عليه قد أحدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الأرض

باب كراء الأرض بالذهب والفضة

وقال ابن عباس إن أمثل ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء من السنة إلى السنة. حدثنا عمرو بن خالد نا الليث عن ربيعة عن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني عماي أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدنانير والدراهم فقال رافع ليس بها بأس بالدنانير والدراهم وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة

باب

حدثنا محمد بن سنان نا فليح قال نا هلال وقال عبد الله بن محمد

نا أبو عامر قال نا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه كان يوما يحدث وعنده رجل من أهل البادية أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له ألست فيما شئت قال بلى ولكن أحب أن أزرع قال فبذر فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده فكان أمثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء فقال الأعرابي والله لا تجده إلا قرشيا أو أنصاريا فإنهم أصحاب زرع وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الغرس

حدثنا قتيبة نا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنه قال إن كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ من أصول سلق لنا كنا نغرسه في أربعائنا فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات شعير لا أعلم إلا أنه قال ليس فيه شحم ولا ودك فإذا صلينا الجمعة زرناها فقربته إلينا فكنا نفرح بيوم الجمعة من ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل إلا بعد

الجمعة حدثنا موسى بن اسماعيل فا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن الاعرج عن ابي هريرة قال يقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث والله
الموعد ويقولون ما للمهاجرين والانصار لا يحدثون مثل
احاديثه وان اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسوا
ق وان اخوتي من الانصار يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا
الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني فاحضر حين يغيبون
واعي حين ينسون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما لن يبسط
احدكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمعه الى صدره فينسى
من مقالتي شيئا فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى
قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدري فوالذي
بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا والله لولا آيتان
في كتاب الله ما حدثتكم شيئا ابدا ان الذين يكتمون ما انزلنا
من البينات الى قوله الرحيم **ما جاء في الشرب** وقول الله
عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله افرأيتم
الماء الذي تشربون أانتم انزلتموه من المزن ام نحن المنزلون لو نشاء

جعلناه اجاجا فلولا تشكرون

باب من رأى صدقة الماء

وهبته ووصيته جائزة مقسوما كان او غير مقسوم وقال عثمان
عن النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها
كدلاء المسلمين فاشتراها عثمان حدثنا سعيد بن ابي مريم
فا ابو غسان ني ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتي النبي
صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم
والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن لي ان اعطيه الاشياخ
فقال ما كنت لاوثر بفضلي احدا منك يا رسول الله فاعطاه
اياه نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ني انس بن مالك
انه قال حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهي في دار
انس بن مالك وشيب لبنها بماء من البئر التي في دار انس
بن مالك فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه
حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي
فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر يا رسول الله

عنده فأعطى الأعرابي الذي عن يمينه ثم قال الأيمن فالأيمن

باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء

حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ

باب من حفر بئرا في ملكه لم يضمن

حدثنا محمود أنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس

باب الخصومة في البئر والقضاء فيها

حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين

يقتطع بها

يقتطع بها مال امرئ مسلم هو عليها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية فجاء الأشعث فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن في أنزلت هذه الآية كانت لي بئر في أرض ابن عم لي فقال لي شهودك قلت ما لي شهود قال فيمينه قلت يا رسول الله إذا يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فأنزل الله ذلك تصديقا له

باب إثم من منع ابن السبيل من الماء

حدثنا موسى بن إسماعيل نا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ورجل بايع إمامه لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا

بصدقه رجل ثم قرا هذه الاية الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا

باب سكر الانهار

حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن
عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند النبي
صلى الله عليه في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري
سرح الماء يمر عليه فابى فاختصما عند النبي صلى الله عليه فقال
رسول الله صلى الله عليه للزبير اسق يا زبير ثم احبس الماء
حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الاية
نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
قال محمد بن العباس قال ابو عبد الله ليس احد يذكر عروة عن
عبد الله الا الليث فقط

باب شرب الاعلى قبل الاسفل

حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
قال خاصم الزبير رجل من الانصار فقال النبي صلى الله عليه

زبير

يا زبير اسق ثم ارسل فقال الانصاري انه ابن عمتك فقال اسق يا زبير
حتى يبلغ الجدر ثم امسك فقال الزبير فاحسب هذه الاية نزلت
في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم

باب شرب الاعلى الى الكعبين

حدثنا محمد اخبرنا مخلد اخبرني ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن
عروة انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير في شراج من الحرة
يسقي بها النخل فقال النبي صلى الله عليه اسق يا زبير فامره بالمعروف
ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع
الماء الى الجدر واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه
الاية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون قال لي ابن شهاب
فقدرت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه اسق
ثم احبس حتى يرجع الى الجدر وكان ذلك الى الكعبين

باب فضل سقي الماء

حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن سمي عن ابي صالح

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه قال بينا رجل يمشي
فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا هو
بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل
الذي بلغ بي فملأ خفه ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب
فشكر الله له فغفر له فقال يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا
قال في كل كبد رطبة أجر فا ابن أبي مريم فا نافع بن عمر عن ابن
أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي صلى الله عليه صلى صلاة
الكسوف فقال دنت مني النار حتى قلت أي رب وأنا معهم فإذا
امرأة حسبت أنه قال تخدشها هرة فقال ما شأن هذه قالوا
حبستها حتى ماتت جوعا فا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه قال عذبت امرأة
في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار قال فقال
والله أعلم لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها
ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض

باب من قال إن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه

حدثنا قتيبة فا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم
عن سهل بن سعد قال أتي رسول الله صلى الله عليه بقدح فشرب
وعن يمينه غلام هو أحدث القوم والأشياخ عن يساره فقال يا غلام
أتأذن لي أن أعطي الأشياخ فقال ما كنت لأوثر بنصيبي منك أحدا
يا رسول الله فأعطاه إياه فا محمد بن بشار فا غندر فا شعبة
عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه قال
والذي نفسي بيده لأذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من
الإبل عن الحوض فا عبد الله بن محمد فا عبد الرزاق أنا معمر
عن أيوب وكثير بن كثير يزيد أحدهما على الآخر عن سعيد بن جبير
قال قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه يرحم الله أم إسماعيل
لو تركت زمزم أو قال لو لم تغرف من الماء لكانت عينا معينا
وأقبل جرهم فقالوا أتأذنين أن ننزل عندك قالت نعم ولا حق
لكم في الماء قالوا نعم فا عبد الله بن محمد فا سفيان عن عمرو عن أبي
صالح السمان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ثلاثة لا يكلمهم
الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم رجل حلف على سلعته لقد أعطى

بما أعطي وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد
العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك
قال علي حدثنا سفيان غير مرة عن عمرو سمع أبا صالح يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم

باب لا حمى إلا لله ولرسوله

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن الصعب بن جثامة قال
إن رسول الله صلى الله عليه قال لا حمى إلا لله ولرسوله وقال
أبو عبد الله بلغنا أن النبي صلى الله عليه حمى النقيع وأن
عمر حمى الشرف والربذة

باب شرب الناس والدواب من الأنهار

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم
عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
قال الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هي

له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال بها في مرج أو روضة
فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات
ولو أنه انقطع طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت
آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه
ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له فهي لذلك أجر ورجل
ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها وظهورها
فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام
فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه عن الحمر
فقال ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة
من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ثنا
إسماعيل حدثني مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء رجل إلى رسول
الله صلى الله عليه فسأله عن اللقطة فقال اعرف
عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك
بها قال فضالة الغنم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة

الإبل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر
حتى يلقاها ربها

باب ـــــــ بيع الحطب والكلأ

حدثنا معلى بن أسد نا وهيب عن هشام عن أبيه عن الزبير
ابن العوام عن النبي صلى الله عليه قال لأن يأخذ أحدكم أحبلا
فيأخذ حزمة من حطب فيبيع فيكف الله به وجهه خير
من أن يسأل الناس أعطي أو منع نا يحيى بن بكير نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن
عوف أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحدا
فيعطيه أو يمنعه نا إبراهيم بن موسى نا هشام بن يوسف
أن ابن جريج أخبرهم قال أنا قال أصبت شارفا مع رسول الله
صلى الله عليه في مغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله صلى الله
شارفا أخرى فأنختهما يوما عند باب رجل من الأنصار وأنا
أريد أن أحمل عليهما إذخرا لأبيعه ومعي طالع من بني قينقاع

فأستعين

فأستعين به على وليمة فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب
في ذلك البيت معه قينة فقالت ألا يا حمز للشرف النواء فثار
إليهما حمزة بالسيف فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما ثم
أخذ من أكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب
أسنمتهما فذهب بها وقال ابن شهاب قال علي بن أبي طالب
فنظرت إلى منظر أفظعني فأتيت النبي صلى الله عليه
وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فا
نطلقت معه فدخل على حمزة فتغيظ عليه فرفع حمزة
بصره فقال هل أنتم إلا عبيد لآبائي فرجع رسول الله صلى الله
عليه يقهقر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب ـــــــ القطائع

حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد
قال سمعت أنس بن مالك قال أراد النبي صلى الله عليه أن يقطع
من البحرين فقالت الأنصار حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين
مثل الذي تقطع لنا قال سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني

باب كتابة القطائع

وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الانصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكتب
لاخواننا من قريش بمثلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله
عليه فقال انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني

باب حلب الابل على الماء

حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثني ابي عن هلال بن
علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال من حق الابل ان تحلب على الماء

باب الرجل يكون له ممر او شرب

في حائط او في نخل قال النبي صلى الله عليه من باع نخلا بعد ان
تؤبر فثمرتها للبائع فللبائع الممر والسقي حتى يرفع وكذلك
رب العرية ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثني ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا ان يشترط

المبتاع

المبتاع ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترطه
المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد ثنا محمد
ابن يوسف ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر
عن زيد بن ثابت قال رخص رسول الله صلى الله عليه ان تباع العرايا
بخرصها تمرا ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء
سمع جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه عن المخابرة
والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان لا يباع
الا بالدينار والدرهم الا العرايا ثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن داود
ابن الحصين عن ابي سعيد مولى ابي احمد عن ابي هريرة قال رخص
النبي صلى الله عليه في بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة
اوسق او في خمسة اوسق شك داود في ذلك ثنا زكرياء
ابن يحيى ثنا ابو اسامة قال اخبرني الوليد بن كثير قال اخبرني بشير
ابن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة
حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن المزابنة بيع الثمر
بالتمر الا اصحاب العرايا فانه اذن لهم وقال ابن اسحاق ثني
بشير مثله

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس

باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرته

حدثنا محمد أنا جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف ترى بعيرك أتبيعنيه قلت نعم فبعته إياه فلما قدم المدينة غدوت إليه بالبعير فأعطاني ثمنه قال ثنا معلى بن أسد ثنا عبد الواحد ثنا الأعمش قال تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من حديد

باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله

باب أداء الديون

وقول الله عز وجل إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها إلى قوله سميعا بصيرا حدثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما أبصر يعني أحدا قال ما أحب أنه تحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث إلا دينارا أرصده لدين ثم قال إن الأكثرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وأشار أبو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فأردت أن آتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى آتيك فلما جاء قلت يا رسول الله الذي سمعت أو قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال أتاني جبريل فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن فعل كذا وكذا قال نعم ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد ثنا أبي عن يونس قال ابن شهاب ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قال أبو هريرة

قال رسول الله صلى الله عليه لو كان لي مثل أحد ذهبا ما يسرني أن
لا تمر علي ثلاث وعندي منه شيء إلا شيء أرصده لدين رواه صالح
وعقيل عن الزهري

باب استقراض الإبل

حدثنا أبو الوليد نا شعبة أنا سلمة بن كهيل قال سمعت
أبا سلمة بن عبد الرحمن بمنى يحدث عن أبي هريرة أن رجلا تقاضى
رسول الله صلى الله عليه فأغلظ له فهم أصحابه فقال دعوه
فإن لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فأعطوه إياه وقالوا
لا نجد إلا أفضل من سنه قال اشتروه فأعطوه إياه فإن خيركم
أحسنكم قضاء

باب حسن التقاضي

حدثنا مسلم نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي
عن حذيفة قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول مات رجل فقيل
له فقال كنت أبايع الناس فأتجوز عن الموسر وأخفف عن المعسر
فغفر له فقال أبو مسعود سمعته من النبي صلى الله عليه

باب هل

١٩٧

باب هل يعطى أكبر من سنه

حدثنا مسدد عن يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني سلمة
ابن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه
يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه أعطوه فقالوا ما
نجد إلا سنا أفضل من سنه فقال الرجل أوفيتني أوفاك الله فقال
النبي صلى الله عليه أعطوه فإن من خيار الناس أحسنهم قضاء

باب حسن القضاء

حدثنا أبو نعيم نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة
عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه سن من الإبل
فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا
فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني وفى الله بك فقال النبي
صلى الله عليه إن خياركم أحسنكم قضاء

حدثنا خلاد نا مسعر
نا محارب بن دثار عن جابر قال أتيت النبي صلى الله عليه وهو
في المسجد قال مسعر أراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان
لي عليه دين فقضاني وزادني

باب إذا قضى دون حقه أو حلّله فهو جائز
حدثنا عبدان أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري قال حدثني ابن
كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن أباه قتل يوم أحد شهيدا
وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم فأتيت النبي صلى الله عليه
فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا فلم يعطهم النبي
صلى الله عليه حائطي وقال سنغدو عليك فغدا علينا حين
أصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة فجددتها فقضيتهم
وبقي لنا من تمرها

باب إذا قاصّ أو جازفه في الدين
فهو جائز تمرا بتمر أو غيره حدثنا إبراهيم بن المنذر نا
أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن
عبد الله أنه أخبره أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا
لرجل من اليهود فاستنظره جابر فأبى أن ينظره فكلم جابر رسول
الله صلى الله عليه ليشفع له إليه فجاء رسول الله صلى الله
عليه وكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له فأبى فدخل

رسول

رسول الله صلى الله عليه النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له
فأوف له الذي له فجده بعدما رجع النبي صلى الله عليه فأوفاه
ثلاثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فجاء جابر رسول
الله ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف أخبره
بالفضل فقال أخبر ذلك ابن الخطاب فذهب جابر إلى عمر فأخبره
فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه
ليباركن فيها

باب من استعاذ من الدين
حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري ح ونا إسماعيل قال حدثني
أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن الزهري عن عروة أن عائشة
أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه كان يدعو في الصلاة ويقول
اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما أكثر
ما تستعيذ من المغرم قال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد
فأخلف

باب الصلاة على من ترك دينا

حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلو
رثته ومن ترك كلا فالينا قال عبد الله بن محمد نا ابو عامر
نا فليح عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا
والآخرة اقرؤوا ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازو
اجه امهاتهم واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فايما مومن
مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا
فليأتني فانا مولاه

باب مطل الغني ظلم

حدثنا مسدد نا عبد الاعلى عن معمر عن همام بن منبه اخي
وهب بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مطل الغني ظلم

باب لصاحب الحق مقال

ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لي الواجد يحل عرضه

وعقوبته

وعقوبته قال سفيان عرضه يقول مطلتني وعقوبته الحبس
حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي
هريرة اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فاغلظ له فهم
به اصحابه فقال صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا

باب اذا وجد ماله عند مفلس في البيع

والقرض والوديعة فهو احق به وقال الحسن اذا افلس وتبين
لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى
عثمان بن عفان من اقتضى من حقه قبل ان يفلس فهو
له ومن عرف ماله بعينه فهو احق به حدثنا
احمد بن يونس نا زهير نا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن
محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر
بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه سمع ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد
افلس فهو احق به من غيره

باب من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه

ولم ير ذلك مطلا وقال جابر اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أبي
فسألهم النبي صلى الله عليه أن يقبلوا ثمر حائطي فأبوا فلم
يعطهم الحائط ولم يكسره لهم وقال سأغدو عليك غدا فغدا
علينا حين أصبح فدعا في ثمرها بالبركة فقضيتهم

باب من باع مال المفلس أو المعدم

فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا
مسدد قا يزيد بن زريع قا حسين المعلم قا عطاء بن أبي رباح
عن جابر بن عبد الله قال أعتق رجل غلاما له عن دبر فقال النبي
صلى الله عليه من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فأخذ
ثمنه فدفعه إليه

باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى

أو أجله في البيع وقال ابن عمر في القرض إلى أجل مسمى لا بأس به
وإن أعطي أفضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعمرو بن
دينار هو إلى أجله في القرض وقال الليث حدثني جعفر بن

اللمع الاعانة

ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل
أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى فذكر الحديث

باب الشفاعة في وضع الدين

حدثنا موسى قا أبو عوانة عن المغيرة عن عامر عن جابر قال
أصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت إلى أصحاب الدين
أن يضعوا بعضا فأبوا فأتيت النبي صلى الله عليه فاستشفعت
به عليهم فأبوا فقال صنف تمرك كل شيء منه على حدته
عذق ابن زيد على حدته واللين على حدته والعجوة على حدة
ثم أحضرهم حتى آتيك ففعلت ثم جاء فقعد عليه وكال لكل
رجل حتى استوفى وبقي التمر كما هو كأنه لم يمس وغزوت
مع النبي صلى الله عليه على ناضح لنا فأزحف الجمل فتخلف علي
فوكزه النبي صلى الله عليه من خلفه قال بعنيه ولك ظهره
إلى المدينة فلما دنونا استأذنت قلت يا رسول الله إني حديث
عهد بعرس قال فما تزوجت بكرا أم ثيبا قلت ثيبا أصيب

عبد الله وترك جواري صغارا فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن
ثم قال ائت أهلك فقدمت فأخبرت خالي ببيع الجمل فلامني
فأخبرته بإعياء الجمل وبالذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه
إياه فلما قدم النبي صلى الله عليه غدوت إليه بالجمل فأعطاني
ثمن الجمل والجمل وسهمي مع القوم

باب ما ينهى عن إضاعة المال

وقول الله عز وجل والله لا يحب الفساد وإنه لا يصلح عمل المفسدين
وقال في قوله أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل
في أموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا السفهاء أموالكم والحجر في ذلك
وما ينهى عنه من الخداع حدثنا أبو نعيم قال سفيان عن عبد
الله بن دينار سمعت ابن عمر قال قال رجل للنبي صلى الله عليه
إني أخدع في البيوع فقال إذا بايعت فقل لا خلابة فكان الرجل
يقوله حدثنا عثمان قال جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى
المغيرة قال قال النبي صلى الله عليه إن الله حرم عليكم عقوق الأ
مهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة
السؤال وإضاعة المال

باب العبد

اللهم الإعانة

باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه

حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن
عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه
كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام راع ومسؤول عن رعيته
والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها
راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو
مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله
عليه وأحسب النبي صلى الله عليه قال والرجل في مال أبيه وهو
مسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في الخصومات

باب ما يذكر في الإشخاص والملازمة

والخصومة بين المسلم واليهودي حدثنا أبو الوليد قال شعبة
قال عبد الملك بن ميسرة أخبرني قال سمعت النزال بن سبرة قال
سمعت عبد الله يقول سمعت رجلا قرأ آية سمعت من رسول

الله صلى الله عليه وسلم فما أخذت بيده لما أتيت به رسول الله
صلى الله عليه فقال كلاكما محسن قال شعبة أظنه قال لا تختلفوا
فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ثنا يحيى بن قزعة ثنا إبراهيم
ابن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد
الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال استب رجلان رجل من المسلمين
ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين
فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم
يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى
النبي صلى الله عليه فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم فدعا
النبي صلى الله عليه المسلم فسأله عن ذلك فأخبره فقال النبي
صلى الله عليه لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم
القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش
جانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن
استثنى الله ثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى
عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال بينا رسول الله صلى الله عليه

جالس

اللوح الثامنة

جالس جاء يهودي فقال يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك
فقال من قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضربته قال سمعته بالسوق
يحلف والذي اصطفى موسى على البشر قلت أي خبيث على محمد
فأخذتني غضبة ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه
لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون
أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من
قوائم العرش فلا أدري أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقته الأ
ولى ثنا موسى بن إسماعيل ثنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك
أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل من فعل هذا بك
أفلان أفلان حتى سمي اليهودي فأومت برأسها فأخذ
اليهودي فاعترف فأمر به النبي صلى الله عليه فرض رأسه
بين حجرين

باب من رد أمر السفيه والضعيف

العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام ويذكر عن جابر أن النبي صلى الله
عليه رد على المتصدق قبل النهي ثم نهاه وقال مالك إذا كان

الرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فاعتقه لم يجز عتقه
ومن باع على الضعيف ونحوه ودفع اليه ثمنه وامره بالاصلاح والقيام
لشانه فان افسد بعد منعه لان النبي صلى الله عليه نهى عن اضاعة
المال وقال للذي يخدع في البيع اذا بايعت فقل لا خلابة ولم ياخذ
النبي صلى الله عليه ماله نا موسى بن اسماعيل نا عبد العزيز
بن مسلم نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر قال كان رجل
يخدع في البيع فقال النبي صلى الله عليه اذا بايعت فقل لا خلابة
فكان يقوله نا عاصم بن علي نا ابن ابي ذيب عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضي الله عنه ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره
فرده النبي صلى الله عليه فابتاعه منه نعيم بن النحام — النحام

باب كلام الخصوم بعضهم في بعض

حدثنا محمد بن سلام نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه من حلف على يمين
وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه
غضبان قال فقال الاشعث بن قيس في والله كان ذلك

بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه
فقال لي رسول الله صلى الله عليه الك بينة قلت لا فقال لليهودي
احلف قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالي فانزل الله تعالى
ذكره ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية
نا عبد الله بن محمد نا عثمان بن عمر انا يونس عن الزهري عن عبد
الله بن كعب بن مالك عن كعب انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له
عليه في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها النبي صلى الله عليه
وهو في بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب
بن مالك قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واوما اليه
اي الشطر قال قد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه نا عبد الله
بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن
بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت
هشام بن حكيم يقرا سورة الفرقان على غير ما اقرؤها وكان النبي
صلى الله عليه اقرانيها وكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى
انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه

فقلت إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتنيها فقال لي أرسله ثم قال
له اقرأ فقرأ فقال هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت
إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه

باب إخراج أهل المعاصي

والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين
ناحت حدثنا محمد بن بشار قا محمد بن أبي عدي عن شعبة
عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه قال لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم أخالف
إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم

باب دعوى الوصي للميت

حدثنا عبد الله بن محمد قا سفيان عن الزهري عن عروة عن
عائشة أن عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص اختصما إلى النبي
صلى الله عليه في ابن أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله أوصاني
أخي إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة فأقبضه فإنه ابني
قال عبد بن زمعة أخي وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي

صلى الله عليه شبها بينا فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد
للفراش واحتجبي منه يا سودة

باب التوثق ممن تخشى معرته

وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض
حدثنا قتيبة قا الليث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري أنه سمع
أبا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه خيلا قبل نجد
فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل
اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول
الله صلى الله عليه فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد
خير فذكر الحديث فقال أطلقوا ثمامة

باب الربط والحبس في الحرم

واشترى نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمكة من صفوان بن
أمية على أن عمر إن رضي فالبيع بيعه وإن لم يرض عمر فلصفوان
أربعمائة دينار وسجن ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف
قا الليث قال حدثني سعيد بن أبي سعيد سمع أبا هريرة قال بعث

النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال
له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد

باب في الملازمة

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر وقال غيره حدثني الليث
حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله
ابن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي
دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيده كانه يقول النصف
فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا

باب في التقاضي

حدثنا اسحاق حدثنا وهب بن جرير اخبرنا شعبة
عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في
الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دراهم فاتيته اتقاضاه
فقال لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا والله لا اكفر
بمحمد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال فدعني حتى اموت ثم ابعث

فاوتى مالا

فاوتى مالا وولدا ثم اقضيك فنزلت افرايت الذي كفر باياتنا
وقال لاوتين مالا وولدا

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في اللقطة

واذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه

حدثنا ادم حدثنا شعبة ح وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا
شعبة عن سلمة قال سمعت سويد بن غفلة قال لقيت ابي
ابن كعب فقال اصبت صرة مائة دينار فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها
ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثلاثا
فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فان جاء صاحبها
والا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري
ثلاثة احوال او حولا واحدا

باب ضالة الابل

حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ربيعة

حدثنا يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء
أعرابي النبي صلى الله عليه فسأله عما يلتقطه فقال عرفها
سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فإن جاء أحد يخبرك بها وإلا
فاستنفقها قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك أو لأخيك
أو للذئب فقال ضالة الإبل قال فتمعر وجه رسول الله صلى الله
عليه فقال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأ
كل الشجر

باب ضالة الغنم

حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني سليمان بن بلال عن
يحيى عن يزيد مولى المنبعث أنه سمع زيد بن خالد يقول سئل
النبي صلى الله عليه عن اللقطة فزعم أنه قال اعرف عفاصها
ووكاءها ثم عرفها سنة يقول يزيد إن لم تعرف استنفق بها صا
حبها وكانت وديعة عنده قال يحيى فهذا الذي لا أدري
أفي حديث رسول الله صلى الله عليه هو أو شيء من عنده ثم
قال كيف ترى في ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه خذها فإنما

فإنما هي

٢٠٦

هي لك أو لأخيك أو للذئب قال يزيد وهي تعرف أيضا
ثم قال كيف ترى في ضالة الإبل قال فقال دعها فإن معها حذاءها
وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها

باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة

بعد سنة فهي لمن وجدها حدثنا عبد الله بن يوسف أنا
مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن
زيد بن خالد الجهني قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه
فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم
عرفها سنة فإن جاء أحد يخبرك بها وإلا فاستنفقها قال فضالة
الغنم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال
ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر
حتى يلقاها ربها

باب إذا وجد خشبة في البحر

أو سوطا أو نحوه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن
عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه

أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل
مركبا قد جاء بماله فإذا هو بالخشبة فأخذها لأهله حطبا
فلما نشرها وجد المال والصحيفة

باب إذا وجد تمرة في الطريق

حدثنا محمد بن يوسف عن منصور عن طلحة عن أنس بن مالك
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة فقال لولا أني أخاف أن تكون
من الصدقة لأكلتها وقال يحيى قال سفيان عن منصور وقال زائدة
عن منصور عن طلحة قال أنس حدثنا محمد بن مقاتل أنا عبد
الله أنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة
على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة فأ
لقيها

باب كيف تعرف لقطة أهل مكة

وقال طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط
لقطتها إلا من عرفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لقطتها إلا لمعرف وقال أحمد
بن سعيد قال روح قال زكرياء قال عمرو بن دينار عن عكرمة عن
ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضاهها
ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد ولا يختلى خلاها فقال
عباس يا رسول الله إلا الإذخر فقال إلا الإذخر قال يحيى بن موسى
قال الوليد بن مسلم قال الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو
سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة قال لما فتح الله على
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى
عليه ثم قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين فإنها لا تحل لأحد كان قبلي وإنها أحلت
لي ساعة من نهار وإنها لا تحل لأحد من بعدي فلا ينفر صيدها
ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد ومن قتل له قتيل
فهو بخير النظرين إما أن يفدى وإما أن يقيد فقال العباس
إلا الإذخر فإنا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن

فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه اكتبوا
لابي شاه فقلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله
قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه

باب لا تحتلب ماشية احد بغير اذنه

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال لا يحتلبن احد ماشية
امرئ بغير اذنه أيحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته
فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم
فلا يحتلبن احد ماشية احد الا باذنه

باب إذا جاء صاحب اللقطة

بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده حدثنا
قتيبة نا اسماعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل
رسول الله صلى الله عليه عن اللقطة قال عرفها سنة ثم
اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها

اليه

اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك
او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول
الله صلى الله عليه حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه قال ما لك
ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها

باب هل يأخذ اللقطة

ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق حدثنا
سليمان بن حرب نا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد
ابن غفلة قال كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة
فوجدت سوطا فقالا لي القه قلت لا ولكن ان وجدت
صاحبه والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة
فسألت ابي بن كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله
عليه فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله عليه فقال
عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا
فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا ثم اتيته الرابعة
فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها والا

لا استمتع بها فعبدان انا ابي عن شعبة عن سلمة بن كهيل
بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلاثة احوال او حولا
واحدا

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان

حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
قال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها
والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وقال
مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر دعها
حتى يجدها ربها وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك
او للذيب

باب

حدثنا اسحاق بن ابراهيم انا النضر بن شميل انا اسرائيل عن
ابي اسحاق قال اخبرني البراء بن عازب عن ابي بكر ح ونا عبد الله
بن رجاء نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت
فاذا انا براعي غنم يسوق غنمه فقلت لمن انت قال لرجل من قريش

فسماه

فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن فقال نعم فقلت
فهل انت حالب لي قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم
امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه
فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلبت كثبة من لبن
وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة
فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانتهيت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في المظالم والغصب

ما جاء في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله
غافلا عما يعمل الظالمون الى قوله ان الله عزيز ذو انتقام
مقنعي رافعي رؤوسهم والمقنع والمقمح واحد قال مجاهد
مهطعين مديمي النظر ويقال مسرعين لا يرتد اليهم
طرفهم وافئدتهم هواء يعني جوفا لا عقول لهم وانذر الناس الاية

باب قصاص المظالم

حدثنا اسحاق بن ابراهيم انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة
عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله
عليه قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين
الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى
اذا نقوا وهذبوا اذن لهم بدخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده
لاحدهم بمسكنه في الجنة ادل بمنزله كان له في الدنيا وقال
يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة قال ابو المتوكل

باب قول الله عز وجل

الا لعنة الله على الظالمين حدثنا موسى بن اسماعيل قال
همام اخبرني قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال بينا انا امشي
مع ابن عمر آخذ بيده اذ عرض رجل فقال كيف سمعت رسول
الله صلى الله يقول في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول
اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره
بذنوبه وراى في نفسه انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا

حمواه

وانا اغفرها لك

وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكافر والمنا
فق فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله
على الظالمين

باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه

حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالم
ابن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن
كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم
كربة فرج الله تعالى عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن
ستر مسلما ستره الله يوم القيامة

باب اعن اخاك ظالما او مظلوما

حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا هشيم انا عبيد الله بن ابي بكر
ابن انس وحميد سمعا انس بن مالك يقول قال النبي صلى الله
عليه انصر اخاك ظالما او مظلوما نا مسدد نا معتمر عن
حميد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه انصر اخاك

ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف
ننصره ظالما قال تاخذ فوق يديه

باب نصر المظلوم

حدثنا سعيد بن الربيع نا شعبة عن الاشعث بن سليم
قال سمعت معاوية بن سويد يقول سمعت البراء بن عازب قال امرنا
النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع فذكر عيادة المريض
واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم
واجابة الداعي وابرار المقسم نا محمد بن العلاء قال نا ابو اسامة عن
بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن
للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه

باب الانتصار من الظالم

لقوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان
الله سميعا عليما والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون
وقال ابراهيم كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا

باب عفو المظلوم

ان تبدوا

ان تبدوا خيرا او تخفوه او تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا
وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا واصلح فاجره على الله انه لا يحب
الظالمين ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل الى قوله
لهم عذاب اليم ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور الى
قوله هل الى مرد من سبيل

باب الظلم ظلمات يوم القيامة

حدثنا احمد بن يونس نا عبد العزيز بن الماجشون نا عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم
ظلمات يوم القيامة

باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم

حدثنا يحيى بن موسى نا وكيع نا زكرياء بن اسحاق المكي
عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال اتق
دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب

باب من كانت له مظلمة عند رجل

فحلله له هل يبين مظلمته حدثنا آدم بن أبي اياس قال ابن أبي ذئب
نا سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت
له مظلمة لأخيه من عرضه او شيء فليتحلله منه اليوم قبل
ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته
وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه

باب اذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه

حدثنا محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
في هذه الآية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح
عليهما قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد
ان يفارقها فتقول اجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية
في ذلك

باب اذا اذن له

او احله ولم يبين كم هو حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول
الله صلى الله عليه اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام

وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام
لا والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا فتله رسول الله
صلى الله عليه في يده

باب اثم من ظلم شيئا من الارض

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني طلحة بن عبد
الرحمان بن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع
ارضين نا ابو معمر نا عبد الوارث نا حسين عن يحيى بن أبي كثير
قال حدثني محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه انه كانت بينه وبين
اناس خصومة فذكر لعائشة فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض
فان النبي صلى الله عليه قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه
من سبع ارضين نا مسلم بن ابراهيم نا عبد الله بن المبارك
نا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه
من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى
سبع ارضين نا [illegible] ابن ابراهيم نا

باب إذا اذن انسان لآخر شيئا جاز

حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة في
بعض اهل العراق فاصابنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان
ابن عمر يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن الاقران
الا ان يستاذن الرجل منكم اخاه قال ابو النعمان نا ابو عوانة
عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود ان رجلا من الانصار يقال له
ابو شعيب كان له غلام لحام فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام
خمسة لعلي ادعو رسول الله صلى الله عليه خامس خمسة وابصر
في وجهه رسول الله صلى الله عليه الجوع فدعاه فتبعهم رجل
لم يدع فقال النبي صلى الله عليه ان هذا قد اتبعنا اتاذن له قال نعم

باب قول الله تعالى وهو الد الخصام

حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عايشة عن
النبي صلى الله عليه قال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم

باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح

عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ام سلمة
اخبرته ان امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه اخبرتها عن رسول
الله صلى الله عليه انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم
فقال انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون
ابلغ من بعض فاحسب انه صدق فاقضي له بذلك فمن قضيت
له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فلياخذها او ليتركها

باب إذا خاصم فجر

حدثنا بشر بن خالد نا محمد بن جعفر عن شعبة عن
سليمان عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه قال اربع من كن فيه كان منافقا او كانت فيه
خصلة من اربعة كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر

باب قصاص المظلوم

اذا وجد مال ظالمه وقال ابن سيرين يقاصه وقرا وان عاقبتم فعاقبوا
بمثل ما عوقبتم به الآية حدثنا ابو اليمان انا شعيب

عن الزهري قال حدثني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة
ابن ربيعة فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك
فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك
ان تطعميهم بالمعروف نا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني يزيد
عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم انك
تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم
فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق
الضيف

باب ما جاء في السقائف

وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة بني ساعدة
حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني مالك واخبرني
يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ان ابن عباس اخبره عن عمر قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم
ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لابي بكر انطلق
بنا فجئناهم في سقيفة بني ساعدة

باب لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة في جداره

حدثنا

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره ان
يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين
والله لارمين بها بين اكتافكم

باب صب الخمر في الطريق

حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى انا عفان نا حماد بن زيد
نا ثابت عن انس بن مالك قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة
وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا
ينادي الا ان الخمر قد حرمت قال فجرت في سكك المدينة فقال
لي ابو طلحة اخرج فاهرقها فخرجت فهرقتها فجرت في سكك
المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم فانزل
الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح
فيما طعموا

باب افنية الدور

والجلوس فيها والجلوس على الصعدات وقالت عائشة فابتنى ابو
بكر مسجدا بفناء داره يصلي فيه ويقرا القران فيتقصف

عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه والنبي صلى الله عليه
يومئذ بمكة نا معاذ بن فضالة نا أبو عمر حفص بن ميسرة عن
زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى
الله عليه قال إياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا بد إنما
هي مجالسنا نتحدث فيها قال فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق
حقها قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف الأذى ورد
السلام وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر

باب الآبار على الطريق إذا لم يتأذ بها

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر
عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه قال
بينا رجل بطريق فاشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها
فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال
الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ
مني فنزل البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر
الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرا

فقال في كل ذات كبد رطبة أجر

باب إماطة الأذى

وقال همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه تميط الأذى عن الطريق
صدقة

باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها

حدثنا
عبد الله بن محمد نا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسامة
ابن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه على أطم من آطام المدينة
ثم قال هل ترون ما أرى إني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم
كمواقع القطر نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن
عباس قال لم أزل حريصا على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين
من أزواج النبي صلى الله عليه اللتين قال الله لهما إن تتوبا
إلى الله فقد صغت قلوبكما فسكبت على يديه من الإداوة
فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي صلى الله
عليه اللتان قال لهما الله عز وجل إن تتوبا إلى الله فقد صغت

قلوبكما فقال واعجبا لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم
استقبل عمر الحديث يسوقه فقال إني كنت وجار لي من الأنصار
من بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول
على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وأنزل يوما فإذا نزلت جئته
من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا نزل فعل مثله وكنا معشر
قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم
نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصخبت على امرأتي
فراجعتني فأنكرت أن تراجعني فقالت ولم تنكر أن أراجعك
فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره
حتى الليل فأفزعني فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم جمعت
علي ثيابي فدخلت على حفصة فقلت أي حفصة أتغاضب إحداكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت
خابت وخسرت أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله فتهلكين
لا تستكثري على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا
تهجريه وسليني ما بدا لك ولا يغرنك أن كانت جارتك هي

أوضأ منك

أوضأ منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا
تحدثنا أن غسان تنعل النعال لغزونا فنزل صاحبي يوم نوبته
فرجع عشاء فضرب بابي ضربا شديدا فقال أثم هو ففزعت
فخرجت إليه فقال حدث أمر عظيم قلت ما هو أجاءت غسان قال لا
بل أعظم منه وأهول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه
قال قلت قد خابت حفصة وخسرت كنت أظن هذا يوشك
أن يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة الفجر مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة
فإذا هي تبكي فقلت ما يبكيك أولم أكن حذرتك أطلقكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا أدري هو ذا في المشربة فخرجت
فجئت المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم
قليلا ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة التي هو فيها فقلت
لغلام أسود استأذن لعمر فدخل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم
ثم خرج فقال قد ذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست
مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت فقلت

للغلام فدخل ثم رجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني
ما أجد فجئت الغلام فقلت استأذن لعمر فذكر مثله فلما وليت منصرفا
فإذا الغلام يدعوني فقال أذن لك رسول الله صلى الله عليه فد
خلت عليه فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه
فراش قد أثر الرمال بجنبه وهو متكئ على وسادة من أدم
حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم أطلقت نساءك
فرفع بصره إلي فقال لا فقلت وأنا قائم أستأنس يا رسول الله
لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على
قوم تغلبهم نساؤهم فذكره فتبسم النبي صلى الله عليه
ثم قلت لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لا يغرنك
أن كانت جارتك هي أوضأ منك وأحب إلى النبي صلى الله عليه
يريد عائشة فتبسم أخرى فجلست حين رأيته تبسم ثم رفعت
بصري في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر غير أهبة
ثلاث فقلت ادع الله أن يوسع على أمتك فإن فارس والروم
وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا

فقال أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم
في الحياة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى
الله عليه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة
وكان قد قال ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن
حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة
فبدأ بها فقالت له عائشة إنك أقسمت أن لا تدخل علينا
شهرا وإنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عدا فقال النبي
صلى الله عليه الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا
وعشرين فقالت عائشة فأنزلت آية التخيير فبدأ بي أول
امرأة فقال إني ذاكر لك أمرا ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري
أبويك قالت قد أعلم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقك
ثم قال إن الله قال يا أيها النبي قل لأزواجك إلى قوله عظيما
قلت أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الا
خرة ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة قال ابن سلام
نا مروان الفزاري عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال آلى رسول

صلى الله عليه من نسائه شهرا انفكت قدمه فجلس في علية
له فجاء عمر بن الخطاب فقال أطلقت نساءك قال لا ولكني
آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على
نسائه

باب من عقل بعيره

على البلاط أو باب المسجد حدثنا مسلم نا أبو عقيل
نا أبو المتوكل الناجي قال أتيت جابر بن
عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه المسجد فدخلت إليه
وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت هذا جملك فخرج فجعل
يطيف بالجمل قال الثمن والجمل لك

باب الوقوف والبول عند سباطة قوم

حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن منصور عن أبي وائل
عن حذيفة قال لقد رأيت النبي صلى الله عليه أو قال لقد أتى النبي
صلى الله عليه سباطة قوم فبال قائما

باب من أخذ الغصن

أو ما يؤذي الناس في الطريق فرمى به حدثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي
صلى الله عليه قال بينما رجل يمشي في طريق وجد غصن شوك
فأخذه فشكر الله له فغفر له

باب إذا اختلفوا في الطريق

الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد أهلها البنيان فترك
منها للطريق سبعة أذرع حدثنا موسى بن إسماعيل نا
جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة قال سمعت أبا
هريرة يقول قضى النبي صلى الله عليه إذا تشاجروا في الطريق
بسبعة أذرع

باب النهبى بغير إذن صاحبه

وقال عبادة بايعنا النبي صلى الله عليه أن لا ننتهب حدثنا
آدم بن أبي إياس نا شعبة نا عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله
ابن يزيد الأنصاري وهو جده أبو أمه قال نهى النبي صلى الله عليه
عن النهبى والمثلة حدثنا سعيد بن عفير ني الليث نا عقيل

عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه لا يزني الزاني حين يزني وهو
مومن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مومن ولا يسرق حين يسرق
وهو مومن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم
حين ينتهبها وهو مومن وعن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه مثله إلا النهبة قال الفربري وجدت
بخط أبي جعفر قال أبو عبد الله تفسيره أن ينزع منه نور الايمان

باب كسر الصليب وقتل الخنزير

حدثنا علي بن عبد الله قال سفيان قال الزهري اخبرني سعيد
ابن المسيب سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه لا تقوم الساعة
حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد

باب كسر الدنان التي فيها الخمر

أو تخرق الزقاق فإن كسر صنما أو صليبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع
بخشبه وأتي شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشيء

حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة
ابن الأكوع أن النبي صلى الله عليه رأى نيرانا توقد يوم
خيبر فقال علام توقد هذه النيران قالوا الحمر الانسية
قال اكسروها وأهرقوها قالوا ألا نهريقها ونغسلها قال
اغسلوا قال أبو عبد الله كان ابن أبي أويس يقول الحمر الا
نسية بنصب الألف والنون قال علي بن عبد الله قال سفيان
قال ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود
قال دخل النبي صلى الله عليه مكة وحول الكعبة ثلاث مائة
وستون نصبا فجعل يطعنها بعود في يده ويقول جاء الحق
وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا نا إبراهيم بن المنذر
قال أنس بن عياض عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القا
سم عن أبيه القاسم عن عائشة أنها كانت اتخذت على سهوة
لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه فاتخذت
منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما

باب من قاتل دون ماله

فقتل فهو شهيد نا عبد الله بن يزيد نا سعيد هو ابن أبي أيوب
قال حدثني أبو الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت
النبي صلى الله عليه يقول من قتل دون ماله فهو شهيد

باب إذا كسر قصعة أو شيئا لغيره

حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس بن مالك
أن النبي صلى الله عليه كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى
أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت
بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام
وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة
الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن أبي مريم انا يحيى بن أيوب
نا حميد نا أنس عن النبي صلى الله عليه

باب إذا هدم حائطا فليبن مثله

حدثنا مسلم بن إبراهيم نا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه كان رجل في بني إسرائيل
يقال له جريج الراهب يصلي فجاءته أمه فدعته فأبى أن يجيبها

فقال أجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه
وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لأفتنن
جريجا فتعرضت له فكلمته فأبى فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت
غلاما فقالت هو من جريج فأتوه وكسروا صومعته وأنزلوه
وسبوه فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام فقال
الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا إلا من طين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشركة

ما جاء في الشركة في الطعام والنهد والعروض

وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة لما لم ير المسلمون
في النهد بأسا أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة
الذهب والفضة والقران في التمر حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله أنه قال
بعث رسول الله صلى الله عليه بعثا قبل الساحل فأمر عليهم
أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا

بعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش
فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر فكان يقوتنا كل
يوم قليلا قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة فقلت
وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت ثم انتهينا
إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة
ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة
فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما حدثنا بشر بن مرحوم حدثنا حاتم بن إسماعيل
عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال خفت أزواد القوم
وأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم
عمر فأخبروه فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم فدخل على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد إبلهم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ناد في الناس يأتون بفضل أزوادهم فبسط لذلك
نطع وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا
وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله

حدثنا محمد بن يوسف قال الأوزاعي نا أبو النجاشي قال سمعت
رافع بن خديج قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر
جزورا فتقسم عشر قسم فنأكل لحما نضيجا قبل أن تغرب الشمس
قال محمد بن العلاء نا حماد بن أسامة عن بريد عن أبي بردة عن
أبي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الأشعريين إذا أرملوا
في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم
في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية
فهم مني وأنا منهم

باب ما كان من خليطين

فإنهما يتراجعان بينهما في السوية في الصدقة
حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى قال حدثني أبي نا ثمامة بن عبد الله
بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر كتب له فريضة الصدقة
التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان من خليطين فإنهما
يتراجعان بينهما بالسوية

باب قسمة الغنم

حدثنا علي بن الحكم الانصاري قال نا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق
عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصابوا
ابلا وغنما قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم
فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم با
لقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير
فند منها بعير فطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة
فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم
اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا
فقال جدي انا نرجوا او نخاف العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح
بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس
السن والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما
الظفر فمدى الحبشة

باب القران في التمر بين الشركاء

حتى يستاذن اصحابه حدثنا خلاد بن يحيى قال نا سفيان قال نا جبلة

ابن سحيم

ابن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستاذن اصحابه قال نا ابو
الوليد قال نا شعبة عن جبلة بن سحيم قال كنا بالمدينة فاصابتنا
سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان ابن عمر يمر بنا فيقول
لا تقرنوا فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران الا ان يستاذن
الرجل منكم اخاه

باب تقويم الاشياء

بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة قال نا عبد
الوارث قال نا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اعتق شقصا له من عبد او شركا له او قال نصيبا وكان
له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه
ما عتق قال لا ادري قوله عتق منه ما عتق قوله من نافع او في
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نا بشر بن محمد قال نا عبد الله
قال نا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوكه

سقيطا

فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل
ثم استسعي غير مشقوق عليه

باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

حدثنا ابو نعيم نا زكرياء قال سمعت عامرا يقول سمعت
النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه قال مثل القائم على حدود
الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب
بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها وكان الذين في اسفلها اذا
استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نوذ من فوقنا فان تركوهم وما ارادوا اهلكوا جميعا وان
اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا

باب شركة اليتيم واهل الميراث

حدثنا الاويسي نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
قال اخبرني عروة انه سال عائشة وقال الليث نا يونس عن ابن
شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سال عائشة عن قول الله
عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم

من النساء الى قوله ورباع قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون
في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد
وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما
يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا
بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من
النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا
رسول الله صلى الله عليه بعد هذه الاية فانزل الله تعالى ويستفتونك
في النساء قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون ان تنكحو
هن والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب الاية الاولى التي
قال فيها وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم
من النساء قالت عائشة وقول الله عز وجل في الاية الاخرى
وترغبون ان تنكحوهن هي رغبة احدكم بيتيمته التي تكون
في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا
ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط من
اجل رغبتهم عنهن

باب الشركة في الأرضين وغيرها
حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام انا معمر عن الزهري عن أبي
سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبي صلى الله عليه الشفعة
في كل مال لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة
باب إذا اقتسم الشركاء الدور
وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة حدثنا مسدد نا عبد الوا
حد نا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن
عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه بالشفعة في كل مال لم يقسم
فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة
باب الاشتراك في الذهب
والفضة وما يكون فيه الصرف حدثنا عمرو بن علي نا أبو
عاصم عن عثمان يعني ابن الاسود قال اخبرني سليمان بن ابي مسلم قال
سألت أبا المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت أنا وشريك
لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه
فقال فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم وسألنا النبي صلى الله عليه

عن ذلك

عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة فذروه
باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة
حدثنا موسى بن اسماعيل نا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد
الله قال أعطى رسول الله صلى الله عليه يهود خيبر أن يعملوها
ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها
باب قسم الغنم والعدل فيها
حدثنا قتيبة نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن
عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه أعطاه غنما يقسمها
على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه
فقال ضح به أنت
باب الشركة في الطعام
وغيره ويذكر أن رجلا ساوم شيئا فغمزه آخر فرأى ابن عمر أن له
شركة حدثنا أصبغ بن الفرج انا عبد الله بن وهب اخبرني
سعيد عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان
قد أدرك النبي صلى الله عليه وذهبت به أمه زينب ابنة حميد

جيء الى رسول الله صلى الله عليه فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو
صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد انه كان يخرج
به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه
ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه
قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث
بها الى المنزل

باب الشركة في الرقيق

حدثنا مسدد نا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه قال من اعتق شركا له في مملوك وجب عليه ان
يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى
شركاؤه حصتهم ويخلى سبيل المعتق نا ابو النعمان نا جرير
ابن حازم عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال من اعتق شقصا في
عبد اعتق كله ان كان له مال والا يستسعى غير مشقوق عليه

باب الاشتراك في الهدي

والبدن

والبدن واذا اشرك الرجل رجلا في هديه بعدما اهدى حدثنا
ابو النعمان نا حماد بن زيد نا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر
وعن طاوس عن ابن عباس قالا قدم النبي صلى الله عليه صبح رابعة
من ذي الحجة مهلون بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا امرنا فجعلناها
عمرة وان نحل الى نسائنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء فقال
جابر فيروح احدنا الى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه فقام خطيبا فقال بلغني ان اقواما
يقولون كذا وكذا والله لانا ابر واتقى لله منهم ولو اني
استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي
لاحللت فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله
هي لنا او للابد فقال لا بل للابد قال وجاء علي بن ابي طالب
فقال احدهما يقول لبيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه
وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه فامر
النبي صلى الله عليه ان يقيم على احرامه واشركه في الهدي

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم

حدثنا محمد أنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن عباية بن رفاعة
عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه بذي
الحليفة من تهامة فأصبنا غنما أو إبلا فعجل القوم فأغلوا بها القدور
فجاء رسول الله صلى الله عليه فأمر بها فأكفئت ثم عدل عشرة
من الغنم بجزور ثم إن بعيرا منها ند وليس في القوم إلا خيل يسيرة
فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه إن لهذه
البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا بها
هكذا قال قال جدي يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو
غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال اعجل أو أرني ما
أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم
عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرهن في الحضر

وقول الله عز وجل وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة
حدثنا مسلم بن إبراهيم نا هشام نا قتادة عن أنس بن مالك

قال

قال ولقد رهن النبي صلى الله عليه درعه بشعير ومشيت إلى
النبي صلى الله عليه بخبز شعير وإهالة سنخة ولقد سمعته
يقول ما أصبح لآل محمد إلا صاع ولا أمسى وإنهم لتسعة أبيات

باب من رهن درعه

حدثنا مسدد نا عبد الواحد نا الأعمش قال تذاكرنا عند
إبراهيم الرهن والقبيل في السلف فقال إبراهيم نا الأسود
عن عائشة أن النبي صلى الله عليه اشترى من يهودي طعاما
إلى أجل ورهنه درعه

باب رهن السلاح

حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن
عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه من لكعب بن الأشرف
فإنه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة أنا فأتاه
فقال أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين فقال ارهنوني نساءكم
قالوا كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب قال فارهنوني أبناءكم
قالوا كيف نرهنك أبناءنا فيسب أحدهم فيقال رهن

بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللامة قال سفيان
يعني السلاح فوعده ان ياتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبروه

باب الرهن مركوب ومحلوب

وقال مغيرة عن ابراهيم تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها
والرهن مثله حدثنا ابو نعيم نا زكرياء عن عامر عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب
لبن الدر اذا كان مرهونا فا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا
زكرياء عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته
اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة

باب الرهن عند اليهود وغيرهم

حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي
طعاما ورهنه درعه

باب إذا اختلف الراهن

والمرتهن

والمرتهن وغيرهما فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه
حدثنا خلاد بن يحيى نا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كتبت
الى ابن عباس فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على
المدعى عليه فا قتيبة نا جرير عن منصور عن ابي وائل قال
قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر
لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا فقرأ الى عذاب اليم ثم
ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن
فقال فحدثناه قال فقال صدق لفي والله انزلت كانت بيني وبين رجل خصومة
في بير فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم شاهداك او يمينه فقلت انه اذا يحلف ولا يبالي
فقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها
فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم
اقترأ هذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولهم عذاب اليم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العتق

باب في العتق وفضله

وقول الله تعالى فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة حدثنا
احمد بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن محمد قال حدثني سعيد بن مرجانة
صاحب علي بن الحسين قال قال لي ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه
ايما رجل اعتق امرا مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا
من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت به الى علي بن الحسين الى
عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم او الف
دينار فاعتقه

باب اي الرقاب افضل

حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي
مراوح عن ابي ذر قال سالت النبي صلى الله عليه اي العمل افضل قال
ايمان بالله وجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال اعلاها
ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين ضايعا او
تصنع لاخرق قال فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة
تصدق بها على نفسك

باب ما

٢٢٨

باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف او الآيات

حدثنا موسى بن مسعود قال حدثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن
عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت امر النبي صلى
الله عليه بالعتاقة في كسوف الشمس تابعه علي عن الدراوردي
عن هشام حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا عثام قال حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر
عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نومر عند الخسوف بالعتاقة

باب اذا اعتق عبدا

بين اثنين او امة بين الشركاء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان
عن عمرو عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه قال من اعتق عبدا
بين اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
قال من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم
العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه
العبد والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي
اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله

من اعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال
يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق
فاعتق منه ما اعتق. حدثنا مسدد نا بشر عن عبيد الله اختصره
نا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له
في عبد وكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق
قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشيء قاله
نافع او شيء في الحديث. نا احمد بن المقدام نا الفضيل بن سليمان
نا موسى بن عقبة قال اخبرني نافع عن ابن عمر انه كان يفتي في العبد
او الامة تكون بين الشركاء فيعتق احدهم نصيبه منه يقول
قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ
يقوم من ماله قيمة عدل ويدفع الى الشركاء انصباءهم ويخلى
سبيل العبد المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد
واسماعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا

باب اذا اعتق نصيبا في عبد

وليس له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة
حدثنا احمد بن ابي رجاء نا يحيى بن آدم نا جرير بن حازم قال
سمعت قتادة قال حدثني النضر بن انس بن مالك عن بشير بن نهيك
عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا من عبد
ح وحدثنا مسدد نا يزيد بن زريع نا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس
عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق
نصيبا او شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله ان كان
له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه تابعه
حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة

باب الخطإ والنسيان في العتاقة

والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه
لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ نا الحميدي
نا سفيان نا مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست

به صدورها ما لم تعمل او تكلم نا محمد بن كثير عن سفيان نا
يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة
يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه

باب إذا قال لعبده هو لله

ونوى العتق والاشهاد في العتق حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير
عن محمد بن بشر عن اسماعيل عن قيس عن ابي هريرة انه لما اقبل
يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل
بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد أتاك فقال اما
اني اشهدك انه حر قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها
وعنائها على انها من دارة الكفر نجت نا عبيد الله بن سعيد
نا ابو اسامة نا اسماعيل عن قيس عن ابي هريرة لما قدمت على

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها
على انها من دارة الكفر نجت قال وابق مني غلام لي في الطريق قال
فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا عنده
اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا
غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال ابو عبد
الله لم يقل ابو كريب عن ابي اسامة حر نا شهاب بن عباد
نا ابراهيم بن حميد عن اسماعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة
ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه بهذا
وقال اما اني اشهدك انه لله

باب أم الولد

وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة
ان تلد الامة ربها حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص
عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة
قال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح

أخي سعد ابن وليدة زمعة فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه
وأقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي
عهد إلي أنه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا أخي ابن زمعة
ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه إلى ابن وليدة زمعة
فإذا هو أشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه هو لك
يا عبد بن زمعة من أجل أنه ولد على فراش أبيه قال رسول الله
صلى الله عليه احتجبي منه يا سودة بنت زمعة مما رأى من
شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه

باب بيع المدبر

حدثنا أبو الوليد نا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار قال
سمعت جابر بن عبد الله قال أعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا
النبي صلى الله عليه به فباعه قال جابر مات الغلام عام أول

باب بيع الولاء وهبته

حدثنا أبو الوليد نا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار
قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه عن بيع

الولاء

الولاء وعن هبته نا عثمان بن أبي شيبة نا جرير عن منصور عن
إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط
أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه فقال أعتقيها
فإن الولاء لمن أعطى الورق فأعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه
فخيرها من زوجها فقالت لو أعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها

باب عتق المشرك

حدثنا عبيد بن إسماعيل نا أبو أسامة عن هشام قال أخبرني
أبي أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير
فلما أسلم حمل على مائة بعير وأعتق مائة رقبة قال فسألت رسول
الله صلى الله عليه فقلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها
في الجاهلية كنت أتحنث بها يعني أتبرر بها قال فقال رسول
الله صلى الله عليه أسلمت على ما سلف لك من خير

باب إذا أسر أخو الرجل أو عمه

هل يفادى إذا كان مشركا وقال أنس قال العباس للنبي

للنبي صلى الله عليه وسلم ما ديت نفسي عقيلا وكان له نصيب في تلك
الغنيمة التي أصاب من أخيه عقيل ومن عمه العباس حدثنا
اسماعيل بن عبد الله قال حدثني اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن
موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال حدثني أنس ان رجالا من الانصار
استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك
لابن اختنا العباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما

باب من ملك من العرب رقيقا

فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية وقوله تعالى ضرب
الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه
منا رزقا حسنا الى قوله لا يعلمون ثنا ابن ابي مريم انا الليث
ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن
مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن
فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ان معي من ترون
واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين
اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم وكان النبي صلى الله

عليه

اللهم الاعانة

عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما
تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين
قالوا فانا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في
الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
جاءونا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم
ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه
اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا لك
قال انا لا ندري من اذن منكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع
الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا
الذي بلغنا من سبي هوازن وقال انس قال عباس للنبي صلى الله
عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا ثنا علي بن الحسن بن شقيق
انا عبد الله انا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون وانعا
مهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب

يومئذ جويرية حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش نا عبد
الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن ابن محيريز قال رأيت ابا سعيد الخدري فسألته فقال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب
فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة واحببنا العزل فسألنا رسول
الله صلى الله عليه فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم
القيامة الا وهي كائنة نا زهير بن حرب نا جرير عن عمارة بن
القعقاع القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني
تميم وحدثني ابن سلام قال انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحرث
ابن ابي زرعة عن ابي هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن
ابي هريرة قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث سمعت من رسول
الله صلى الله عليه يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على
الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه هذه
صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال اعتقيها
فانها من ولد اسماعيل

باب فضل

باب فضل من ادب جاريته وعلمها

حدثنا اسحاق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي
عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت
له جارية فعلمها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران

باب قول النبي صلى الله عليه

العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وقوله تعالى واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا الى قوله مختالا حدثنا آدم
ابن ابي اياس نا شعبة نا واصل الاحدب قال سمعت المعرور بن
سويد قال رأيت ابا ذر الغفاري وعليه حلة وعلى غلامه حلة
فسألناه عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فشكاني الى رسول الله
صلى الله عليه فقال لي النبي صلى الله عليه اعيرته بامه ثم
قال ان اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه
تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم
ما يغلبهم فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم

باب العبد اذا احسن عبادة ربه ونصح سيده

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه
كان له اجره مرتين حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبي
عن أبي بردة عن أبي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل
كانت له جارية ادبها فاحسن تعليمها واعتقها فتزوجها فله
اجران وايما عبد ادى حق الله وحق مواليه فله اجران حدثنا بشر
ابن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري قال سمعت سعيد
ابن المسيب يقول قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد
المملوك الصالح اجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل
الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك حدثنا اسحاق
ابن نصر نا ابو اسامة عن الاعمش نا أبو صالح عن أبي هريرة قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم نعما لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح
لسيده

باب كراهية التطاول على الرقيق

قال النبي صلى الله عليه وسلم وقول الرجل عبدي وامتي وقال الله عز وجل

والصالحين

والصالحين من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من
فضله وقال عبدا مملوكا وقال والفيا سيدها لدى الباب وقال من
فتياتكم المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم وقال
اذكرني عند ربك اي سيدك ومن سيدكم حدثنا
مسدد نا يحيى عن عبيد الله نا نافع عن عبد الله عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده واحسن عبادة ربه كان
له اجره مرتين حدثنا محمد بن العلاء نا أبو اسامة عن بريد عن
أبي بردة عن أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المملوك
الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق
والنصيحة والطاعة له اجران حدثنا محمد نا عبد الرزاق انا
معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك
اسق ربك وليقل سيدي ومولاي ولا يقل احدكم عبدي امتي
وليقل فتاي وفتاتي وغلامي حدثنا أبو النعمان نا جرير بن حازم
عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا

له من العبد كان له من المال ما يبلغ ثمنه قوم عليه قيمة عدل
واعتق من ماله والا فقد عتق منه ما عتق فا مسدد فا يحيى عن
عبيد الله قال أخبرني نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
قال كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامير الذي على الناس فهو راع
وهو مسئول عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم
والمرأة راعية على أهل بيت بعلها وهي مسئولة عنهم والعبد راع
على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته فا مالك بن إسماعيل فا سفيان عن الزهري حدثني عبيد الله
قال سمعت أبا هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه قال إذا زنت
الأمة فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها
في الثالثة أو الرابعة بيعوها ولو بضفير

باب إذا أتى خادمه بطعامه

حدثنا حجاج بن منهال فا شعبة أخبرني محمد بن زياد سمعت
أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه قال إذا أتى أحدكم خادمه
بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة

أو أكلتين فإنه ولي علاجه

باب العبد راع في مال سيده

ونسب النبي صلى الله عليه المال إلى السيد حدثنا أبو
اليمان أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد
الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه يقول كلكم راع
ومسئول عن رعيته فالإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل
في أهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت
زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو
مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه

باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه

حدثني محمد بن عبيد الله فا ابن وهب قال حدثني مالك بن أنس ح
قال وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه ح وحدثني عبد الله بن محمد فا عبد الرزاق أنا معمر
عن همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه إذا قاتل أحدكم
فليجتنب الوجه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المكاتبة

باب المكاتب ونجومه

في كل سنة نجم وقوله والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم
فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم
وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء أواجب علي إذا علمت
له مالا أن أكاتبه قال ما أراه إلا واجبا وقال عمرو بن دينار قلت
لعطاء أتأثره عن أحد قال لا ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره
أن سيرين سأل أنسا المكاتبة وكان كثير المال فأبى فانطلق
إلى عمر فقال كاتبه فأبى فضربه بالدرة ويتلو عمر فكاتبوهم
إن علمتم فيهم خيرا وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
قال عروة قالت عائشة إن بريرة دخلت عليها تستعينها
في كتابتها وعليها خمس أواق نجمت عليها في خمس سنين
فقالت لها عائشة ونفست فيها أرأيت إن عددت لهم عدة
واحدة أيبيعك أهلك فأعتقك فيكون ولاؤك لي فذهبت

بريرة إلى أهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا إلا أن يكون لنا الولاء
قالت عائشة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك
له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها فأعتقيها فإنما الولاء
لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب
الله فهو باطل شرط الله أحق وأوثق

باب ما يجوز من شروط المكاتب

ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله فيه عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة أخبرته أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها
ولم تكن قضت من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة ارجعي
إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك
لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا
إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه

ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط شرط الله احق واوثق حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال ارادت عائشة رضي الله عنها ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان الولاء لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق

باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس

حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقالت عائشة ان احب اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فابوا ذلك فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولاء فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فاخبرته فقال خذيها فاعتقيها

واشترطي

واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق قالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فايما شرط كان ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله اوثق ما بال رجال منكم يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق

باب بيع المكاتب

اذا رضي وقالت عائشة هو عبد ما بقي عليه شيء وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شيء حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت تستعين عائشة فقالت لها ان احب اهلك ان اصب لهم ثمنك صبة واحدة واعتقك فعلت فذكرت بريرة ذلك لاهلها فقالوا لا الا ان يكون ولاؤك لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة

ان عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها
واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق

باب إذا قال المكاتب اشترني

واعتقني فاشتراه لذلك حدثنا أبو نعيم قال عبد الواحد
ابن أيمن ثني أبي أيمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما
لعتبة بن أبي لهب ومات وورثني بنوه وانهم باعوني من ابن أبي
عمرو فاعتقني ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت
دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني قالت
نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك
فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة
فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم
يشترطوا ما شاؤوا فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط
اهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا
مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة

باب فضل الهبة وفضلها والتحريض عليها

حدثنا عاصم بن علي قال ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها
ولو فرسن شاة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ثني
ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عائشة انها قالت لعروة
ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين
وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما
كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم منائح وكانوا
يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا

باب القليل من الهبة

حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان
عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت
الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت

باب من استوهب من أصحابه شيئا

وقال أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه اضربوا لي معكم سهما حدثنا ابن أبي مريم نا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه أرسل إلى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار فقال لها مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر فأمرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه أرسلت إلى النبي صلى الله عليه أنه قد قضاه قال أرسلي به إلي فجاءوا به فاحتمله النبي صلى الله عليه فوضعه حيث ترون نا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه بمنزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه نازل أمامنا والقوم محرمون وأنا غير محرم فأبصروا حمارا وحشيا وأنا مشغول أخصف نعلي فلم يؤذنوني به وأحبوا لو أني أبصرته والتفت فأبصرته فقمت إلى الفرس فأسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح

فقالوا

فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معي فأدركنا رسول الله صلى الله عليه فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها حتى نفدها وهو محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه

باب من استسقى

وقال سهل قال لي رسول الله صلى الله عليه اسقني حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة قال سمعت أنسا يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا له شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا هذه فأعطيته وأبو بكر عن يساره وعمر تجاهه وأعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا أبو بكر فأعطى الأعرابي فضله ثم قال الأيمنون الأيمنون قال أنس فهي سنة

باب قبول هدية الصيد

وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من أبي قتادة عضد الصيد. حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك قال أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فأدركتها فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها أو فخذيها قال فخذيها لا شك فيه فقبله قلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد قبله

باب

حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال أما إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم

باب قبول الهدية

حدثنا إبراهيم بن موسى نا عبدة نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بها أو يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا آدم نا شعبة نا جعفر بن إياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا وسمنا وأضبا فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن وترك الأضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا إبراهيم بن المنذر نا معن قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتي بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة فإن قيل صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده فأكل معهم. حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية. حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة وأنهم اشترطوا

ولاء فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها
فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق وأهدي لها لحم فقيل للنبي صلى الله
عليه وسلم هذا تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت
بريرة قال عبد الرحمن زوجها حر أو عبد قال شعبة سألت عبد
الرحمن عن زوجها قال لا أدري أحر أو عبد نا محمد بن مقاتل فا خالد
ابن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية
قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال أعندكم شيء
فقالت لا إلا شيء بعثت به أم عطية من الشاة التي بعثت إليها
من الصدقة فقال إنها قد بلغت محلها

باب من أهدى إلى صاحبه

وتحرى بعض نسائه دون بعض حدثنا سليمان بن حرب فا
حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان الناس
يتحرون بهداياهم يومي وقالت أم سلمة إن صواحبي اجتمعن
فذكرت له فأعرض عنها فا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن نساء رسول الله صلى الله عليه

كن حزبين

كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب
الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون
قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فإذا كانت عند
أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت
عائشة أخرها حتى إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة
بعث صاحب الهدية بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة
فكلم حزب أم سلمة فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكلم الناس فيقول من أراد أن يهدي إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فليهده إليه حيث كان من نسائه فكلمته أم سلمة
بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها
كلميه قالت فكلمته حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا
فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه حتى يكلمك
فدار إليها فكلمته فقال لها لا تؤذيني في عائشة فإن الو
حي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة قالت فقلت أتوب
إلى الله من أذاك يا رسول الله ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول

إليه صلى الله عليه وسلم فأرسلن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلن إن نساءك
ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر فكلمته فقال يا بنية ألا تحبين
ما أحب قالت بلى فرجعت إليهن فأخبرتهن فقلن ارجعي إليه فأبت
أن ترجع فأرسلن زينب بنت جحش فأتته فأغلظت وقالت إن نساءك
ينشدنك الله العدل في بنت ابن أبي قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت
عائشة وهي قاعدة فسبتها حتى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لينظر إلى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب
حتى أسكتتها قالت فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عائشة
وقال إنها بنت أبي بكر وقال أبو مروان عن هشام عن عروة كان الناس
يتحرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل من
الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنت فاطمة

باب ما لا يرد من الهدية

حدثنا أبو معمر قا عبد الوارث قا عزرة بن ثابت الأنصاري
قال حدثني ثمامة بن عبد الله قال دخلت عليه فناولني طيبا فقال كان أنس

لا يرد الطيب قال وزعم أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا يرد الطيب

باب من رأى الهبة الغائبة جائزة

حدثنا سعيد بن أبي مريم قا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
ذكر عروة أن المسور بن مخرمة ومروان أخبراه أن النبي
صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قام في الناس فأثنى على الله
بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤونا تائبين وإني
رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل
ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله
علينا فقال الناس طيبنا لك

باب المكافأة في الهبة

حدثنا مسدد قا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل
الهدية ويثيب عليها لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن
أبيه عن عائشة

باب الهبة للولد

وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين أولادكم في العطية وهل للوالد أن يرجع في عطيته وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم أعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه

باب الإشهاد في الهبة

حدثنا حامد بن عمر نا أبو عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أعطيت ابني من عمرة

بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته

باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها

قال إبراهيم جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في أن يمرض في بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وقال الزهري فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك أو كله ثم لم يمكث إلا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال يرد إليها إن كان خلبها وإن كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جاز قال الله عز وجل فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا حدثنا إبراهيم بن موسى نا هشام عن معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الأرض وكان بين العباس

ورجل آخر قال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة
فقال لي وهل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي
ابن أبي طالب نا مسلم بن إبراهيم نا وهيب نا ابن طاوس عن أبيه
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه العائد في هبته كالكلب
يقيء ثم يعود في قيئه

باب هبة المرأة لغير زوجها

وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا
كانت سفيهة لم يجز قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء أموالكم
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عباد
ابن عبد الله عن أسماء قالت قلت يا رسول الله ما لي مال إلا
ما أدخل علي الزبير فأتصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعى
عليك نا عبيد الله بن سعيد نا عبد الله بن نمير نا هشام
ابن عروة عن فاطمة عن أسماء أن رسول الله صلى الله عليه
قال أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي
الله عليك نا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب

مولى ابن عباس أن ميمونة بنت الحارث أخبرته أنها أعتقت
وليدة ولم تستأذن النبي صلى الله عليه فلما كان يومها
الذي يدور عليها فيه قالت أشعرت يا رسول الله أني أعتقت
وليدتي قال أو فعلت قالت نعم قال أما إنك لو أعطيتها
أخوالك كان أعظم لأجرك وقال بكر بن مضر عن عمرو عن
بكير عن كريب إن ميمونة أعتقته نا حبان بن موسى
أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه
فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل
امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة
وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله
عليه تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه

باب بمن يبدأ بالهدية

وقال بكر عن عمرو عن بكير عن كريب مولى ابن عباس إن ميمو
نة زوج النبي صلى الله عليه أعتقت وليدة لها فقال لها

لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك نا محمد بن بشار نا
غندر نا شعبة عن ابي عمران الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل
من بني تيم بن مرة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي
جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا

باب من لم يقبل الهدية لعلة

وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية لرسول الله صلى الله عليه
وفي زمان رسول الله صلى الله عليه هدية واليوم رشوة
حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد
الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره انه سمع الصعب
ابن جثامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه يخبر انه
اهدى لرسول الله صلى الله عليه حمار وحش وهو بالابواء
او بودان وهو محرم فرده فقال صعب فلما عرف في وجهي
رده هديتي قال ليس بنا رد عليك ولكنا حرم نا عبد الله
ابن محمد نا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابي حميد
الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه رجلا من الازد يقال

له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا
اهدي لي قال فهلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر
ايهدى له ام لا والذي نفسي بيده لا ياخذ احد منه شيئا
الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء
او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع بيده حتى راينا
عفرة ابطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا

باب اذا وهب هبة

او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه وقال عبيدة ان مات
وصلت الهدية والمهدى له حي فهي لورثته وان لم تكن وصلت
فهي لورثة الذي اهدى وقال الحسن ايهما مات قبل فهي
لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول حدثنا علي بن
عبد الله نا سفيان نا محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا قال
قال النبي صلى الله عليه لو جاء مال البحرين اعطيتك
هكذا ثلاثا فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه فامر
ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين

فلياتنا فأتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني فحثا لي
ثلاثا باب كيف يقبض العبد والمتاع
وقال ابن عمر كنت على بكر صعب فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم
وقال هو لك يا عبد الله بن عمر حدثنا قتيبة بن سعيد
قال الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم
النبي صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال
مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت
معه فقال ادخل فادعه لي فدعوته له فخرج اليه وعليه
قباء منها فقال خبأنا هذا لك قال فنظر اليه فقال رضي مخرمة

باب اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت

حدثنا محمد بن محبوب نا عبد الواحد انا معمر عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي هريرة قال جاء رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما ذاك قال وقعت
بأهلي في رمضان فقال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع

أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم
ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق
المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على احوج
منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج
منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك

باب اذا وهب دينا على رجل

قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن علي لرجل دينه
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او
ليتحلله منه وقال جابر قتل أبي وعليه دين فسأل النبي
صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي
حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري ح
وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابن كعب بن
مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا
فاشتد الغرماء في حقوقهم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فكلمته
فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا فلم يعطهم

رسول الله صلى الله عليه حائطه ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو
عليك إن شاء الله فغدا علينا حين أصبح فطاف في النخل ودعا
في ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقي لنا من ثمرها
بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وهو جالس فأخبرته بذلك
فقال رسول الله صلى الله عليه لعمر وهو جالس اسمع يا عمر فقال
عمر ألا يكون قد علمنا أنك رسول الله صلى الله عليه والله
إنك لرسول الله

باب هبة الواحد للجماعة

وقالت أسماء للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق ورثت عن أختي عائشة
مالا بالغابة وقد أعطاني به معاوية مائة ألف فهو لكما
حدثنا يحيى بن قزعة قا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد
الساعدي أن النبي صلى الله عليه أتي بشراب فشرب وعن يمينه
غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام إن أذنت لي أعطيت
هؤلاء فقال ما كنت لأوثر بنصيبي منك يا رسول الله أحدا فتله
في يده

باب الهبة المقبوضة

وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي
صلى الله عليه وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم
وقال ثابت بن محمد قا مسعر عن محارب عن جابر قال أتيت النبي
صلى الله عليه في المسجد فقضاني وزادني قا محمد بن بشار
قا غندر قا شعبة عن محارب قال سمعت جابرا قال بعت من النبي صلى
الله عليه بعيرا في سفر فلما أتينا المدينة قال ائت المسجد فصل
ركعتين فوزن قال شعبة أراه فوزن لي فأرجح فما زال منها
شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة قا قتيبة عن مالك
عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه
أتي بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال للغلام
أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا أوثر بنصيبي
منك أحدا فتله في يده قا عبد الله بن عثمان بن جبلة أخبرني
أبي عن شعبة عن سلمة قال سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة
قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه دين فهم به أصحابه
فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا له سنا

فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد شيئا الا سنا هي افضل من
سنه فقال اعطوه فاعطوه اياه فان من خيركم او خيركم
احسنكم قضاء.

باب اذا وهب جماعة لقوم

او وهب رجل جماعة حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة
اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين
فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون
واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال وقد كنت استانيت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم
بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا
نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤونا تائبين واني رايت
ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن
احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله

علينا

علينا فليفعل فقال الناس طيبنا لهم يا رسول الله فقال لهم انا
لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا
عرفاؤكم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا وهذا الذي
بلغنا من سبي هوازن قال ابو عبد الله فقوله هذا الذي بلغنا
من قول الزهري

باب من اهدي له هدية

وعنده جلساؤه فهو احق ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه
شركاؤه في الهدية ولم يصح حدثنا ابن مقاتل انا عبد
الله انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه
فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه و
قال افضلكم احسنكم قضاء حدثنا عبد الله بن محمد نا ابن عيينة عن عمرو
عن ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر
لعمر صعب وكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد

اللهم لا يتقدم النبي صلى الله عليه احد فقال له النبي صلى الله عليه
بعنيه قال عمر هو لك يا رسول الله فاشتراه ثم قال هو لك
يا عبد الله فاصنع به ما شئت

باب اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه

فهو جائز وقال الحميدي حدثنا سفيان قال عمرو عن ابن عمر
قال كنا مع النبي صلى الله عليه في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي
صلى الله عليه لعمر بن الخطاب بعنيه فباعه فقال النبي
صلى الله عليه هو لك يا عبد الله

باب هدية ما يكره لبسها

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول
الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها
من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله صلى
الله عليه عمر منها حلة وقال كسوتنيها وقد قلت في حلة
عطارد ما قلت فقال اني لم اكسكها لتلبسها فكساها

عمر اخا له بمكة مشركا حدثنا محمد بن جعفر ابو جعفر قال حدثنا
ابن فضيل عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه
بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي بن ابي طالب فذكرت
له ذلك فذكره للنبي صلى الله عليه فقال اني رأيت على بابها سترا
موشيا فقال ما لي وللدنيا فأتاها علي فذكر ذلك لها فقالت
ليأمرني فيه بما شاء قال ترسلي به الى فلان اهل بيت بهم حاجة
حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك بن ميسرة قال
سمعت زيد بن وهب عن علي بن ابي طالب قال اهدى الي النبي
صلى الله عليه حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه
فشققتها بين نسائي

باب قبول الهدية من المشركين

وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه هاجر ابراهيم بسارة
فدخل قرية فيها ملك او جبار فقال اعطوها آجر واهديت
للنبي صلى الله عليه شاة فيها سم وقال ابو حميد بغلة بيضاء
وكساه بردا وكتب له ببحرهم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا

اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه بغلة

شيبان عن قتادة نا انس بن مالك قال اهدي للنبي صلى الله
عليه جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها
فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن
من هذا وقال سعيد عن قتادة عن انس ان اكيدر دومة اهدى
للنبي صلى الله عليه نا عبد الله بن عبد الوهاب نا خالد بن الحرث
نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان يهودية اتت النبي
صلى الله عليه بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها فقيل الا
نقتلها قال لا فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله
عليه نا ابو النعمان نا المعتمر عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد
الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه ثلاثين
ومائة فقال النبي صلى الله عليه هل مع احد منكم طعام
فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك
مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه بيعا
ام عطية او قال ام هبة فقال لا بل بيع فاشترى منه شاة
فصنعت وامر النبي صلى الله عليه بسواد البطن ان يشوى

وايم الله ما في الثلاثين والمائة الا وقد حز النبي صلى الله عليه حزة
من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبا
له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان
فحملناه على البعير او كما قال

باب الهدية للمشركين

وقول الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
الى قوله المقسطين حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان قال حدثني عبد
الله بن دينار عن ابن عمر قال رأى عمر حلة سيراء على رجل تباع فقال
للنبي صلى الله عليه ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا
جاءك الوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة فاتي
رسول الله صلى الله عليه منها بحلل فارسل الى عمر منها بحلة
فقال عمر كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت فقال اني لم
اكسكها لتلبسها تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر بن الخطاب
الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم نا عبيد بن اسماعيل نا ابو
اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت

فرسا على ابي وهو مثل كذب عقبه رسول الله صلى الله عليه
قلت وهي اعتقته ما لقت قال علي امي

باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال هشام وشعبة قالا قال قتادة عن سعيد
ابن المسيب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه العائد في هبته
كالعائد في قيئه وقال عبد الرحمن بن المبارك قال عبد الوارث
قال ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه ليس
لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه قال
يحيى بن قزعة قال مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر
ابن الخطاب يقول حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان
عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بائعه برخص
فسألت النبي صلى الله عليه عن ذلك فقال لا تشتره وان
اعطاكه بدرهم واحد فان العائد في صدقته كالكلب يعود في
قيئه باب

حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج

اخبرهم

٢٥١

اخبرهم قال اخبرني عبد الله بن ابي مليكة ان بني صهيب مولى
بني جدعان ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلى الله عليه اعطى
ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد لكما على ذلك قال ابن عمر
فدعاه فشهد لاعطى رسول الله صلى الله عليه صهيبا
بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم

باب ما قيل في العمرى والرقبى

اعمرته الدار فهي عمرى جعلتها له استعمركم جعلكم عمارا
حدثنا ابو نعيم قال شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر
قال قضى رسول الله صلى الله عليه بالعمرى انها لمن وهبت
له قال حفص بن عمر قال همام قال قتادة حدثني النضر بن انس
عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال
العمرى جائزة وقال عطاء حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه
نحوه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العارية

باب من استعار من الناس الفرس والدابة

حدثنا آدم نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك
يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه فرسا من ابي طلحة
يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شيء وان وجدناه
لبحرا

باب الاستعارة للعروس عند البناء

حدثنا ابو نعيم نا عبد الواحد بن ايمن قال
حدثني ابي قال دخلت على عائشة وعليها درع قطن ثمن خمسة
دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى
ان تلبسه في البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول
الله صلى الله عليه فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الي
تستعيره

باب فضل المنيحة

حدثنا يحيى بن بكير نا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال نعم المنيحة اللقحة الصفي
منحة والشاة الصفي تغدو باناء وتروح باناء نا عبد الله بن
يوسف واسماعيل عن مالك قال نعم الصدقة نا عبد الله
بن يوسف انا عبد الله بن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن انس

ابن مالك قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم
شيء وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار
على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة
وكانت امه ام سليم ام انس كانت ام عبد الله بن ابي طلحة
فكانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه عذاقا فاعطاهن
رسول الله صلى الله عليه ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد
قال ابن شهاب فاخبرني انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه لما
فرغ من قتال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى
الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبي صلى
الله عليه الى امه عذاقها واعطى رسول الله صلى الله عليه
ام ايمن مكانهن من حائطه وقال احمد بن شبيب انا ابي عن
يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه نا مسدد نا عيسى
ابن يونس نا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة
السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله
صلى الله عليه اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل

يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها
الا ادخله الله الجنة قال حسان فعددنا ما دون
منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى
عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة
نا محمد بن يوسف قال الاوزاعي فني عطاء عن جابر قال كانت
لرجال منا فضول ارضين فقالوا نواجرها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وقال محمد
ابن يوسف نا الاوزاعي قال الزهري فني عطاء بن يزيد فني
ابو سعيد جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة
فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال
نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها شيئا
قال نعم فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
فان الله لن يترك من عملك شيئا نا محمد بن بشار قال نا عبد
الوهاب قال نا ايوب عن عمرو عن طاوس قال فني اعلمهم بذلك

ابن عباس

ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو
منحها اياه كان خيرا له من ان ياخذ عليها اجرا معلوما

باب اذا قال اخدمتك هذه الجارية

على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عارية
وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة حدثنا
ابو اليمان انا شعيب قال ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم صلى الله عليه
بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت
الكافر واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر

باب اذا حمل رجلا على فرس

فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها
حدثنا الحميدي نا سفيان قال سمعت مالكا يسأل
زيد بن اسلم فقال سمعت ابي يقول قال عمر حملت على فرس

في سبيل الله وأراه يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه فقال
لا تشتره ولا تعد في صدقتك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات

ما جاء في البينة على المدعي

لقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى
إلى قوله والله بكل شيء عليم وقوله يا أيها الذين آمنوا كونوا
قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين
والأقربين إلى قوله بما تعملون خبيرا

باب إذا عدل رجل أحدا

فقال لا نعلم إلا خيرا أو قال ما علمت إلا خيرا فساق حديثا أو حيث
قال النبي صلى الله عليه لأسامة حين سأله أهلك ولا نعلم إلا خيرا
حدثنا حجاج نا عبد الله بن عمر النميري نا يونس وقال الليث
حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة ابن الزبير وابن المسيب
وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة وبعض

حديثهم

حديثهم يصدق بعضا حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فدعا
رسول الله صلى الله عليه عليا وأسامة بن زيد حين استلبث
الوحي يستشيرهما في فراق أهله فأما أسامة بن زيد فقال أهلك
ولا نعلم إلا خيرا وقالت بريرة إن رأيت عليها أمرا أغمصه أكثر
من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فيأتي الداجن فيأكله
فقال رسول الله صلى الله عليه من يعذرنا من رجل بلغني أذاه
في أهل بيتي فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا
ما علمت عليه إلا خيرا

باب شهادة المختبي

وأجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر
وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة
وكان الحسن يقول لم يشهدوني على شيء وإني سمعت
كذا وكذا حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال سالم
سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه
وأبي بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد

حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه طفق رسول الله صلى الله عليه
يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا
قبل أن يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها
رمرمة أو زمزمة فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وهو
يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي صاف هذا محمد فتناهى
ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه لو تركته بين حدثنا
عبد الله بن محمد نا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت
جاءت امرأة رفاعة القرظي النبي صلى الله عليه فقالت كنت
عند رفاعة فطلقني فأبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن
ابن الزبير إنما معه مثل هدبة الثوب فقال أتريدين أن ترجعي
إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وأبو
بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر
أن يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند
النبي صلى الله عليه

باب إذا شهد شاهد أو شهود

بشيء فقال

بشيء فقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال
الحميدي هذا كما أخبر بلال أن النبي صلى الله عليه صلى في الكعبة
وقال الفضل لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال وكذلك إن شهد
شاهدان أن لفلان على فلان ألف درهم وشهد آخران بألف وخمس
مائة يقضى بالزيادة حدثنا حبان أنا عبد الله أنا عمر
ابن سعيد بن أبي حسين أخبرني عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن
الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز فأتته امرأة فقالت قد
أرضعت عقبة والتي تزوج فقال لها عقبة ما أعلم أنك أرضعتني
ولا أخبرتني فأرسل إلى آل أبي إهاب يسألهم فقالوا ما علمنا أرضعت
صاحبتنا فركب إلى النبي صلى الله عليه بالمدينة فسأله فقال رسول
الله صلى الله عليه كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره

باب الشهداء العدول

وقول الله تعالى وأشهدوا ذوي عدل منكم وممن ترضون من الشهداء
حدثنا الحكم بن نافع أنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد
الرحمن بن عوف أن عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب

يقول ان اناسا كانوا يوخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى
الله عليه وان الوحي قد انقطع وانما ناخذكم الان بما ظهر لنا
من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربناه وليس الينا من سريرته شي
الله يحاسبه في سريرته ومن اظهر لنا سوءا لم نامنه ولم نصدقه
وان قال ان سريرته حسنة

باب تعديل كم يجوز

حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضي الله
عنه قال مر على النبي صلى الله عليه بجنازة فاثنوا عليها خيرا
فقال وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال غير ذلك فقال
وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال
شهادة القوم المومنون شهداء الله في الارض نا موسى بن
اسماعيل نا داود بن ابي الفرات نا عبد الله بن بريدة عن ابي
الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتا
ذريعا فجلست الى عمر فمرت جنازة فاثني خيرا فقال عمر وجبت
ثم مر باخرى فاثني خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثني شرا فقال

فقلت وما وجبت يا امير المومنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله
عليه ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة فقلنا
وثلاثة قال وثلاثة فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسئله عن الواحد

باب الشهادة على الانساب

والرضاع المستفيض والموت القديم وقال النبي صلى الله عليه ارضعتني
وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه نا ادم نا شعبة نا الحكم
عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استاذن
على افلح فلم اذن له فقال اتحتجبين مني وانا عمك فقلت كيف
ذلك فقال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي فقالت سالت
رسول الله صلى الله عليه فقال صدق افلح ايذني له نا مسلم بن
ابراهيم نا همام نا قتادة عن جابر بن عبد الله عن ابن عباس
قال قال النبي صلى الله عليه في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع
ما يحرم من النسب هي ابنة اخي من الرضاعة نا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد
الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه اخبرتها ان

رسول الله صلى الله عليه كان عندها وأنها سمعت صوت
رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة يا رسول الله
هذا رجل يستأذن في بيتك قالت فقال رسول الله صلى الله عليه
أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة لو كان
فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه
نعم الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة نا محمد بن كثير انا سفيان
عن أشعث عن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق أن عائشة قالت
دخل النبي صلى الله عليه وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا
قلت أخي من الرضاعة قال يا عائشة انظرن من إخوانكن
فإنما الرضاعة من المجاعة تابعه ابن مهدي عن سفيان

باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وقول الله عز وجل ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم
الفاسقون إلا الذين تابوا وجلد عمر أبا بكرة وشبل بن معبد
ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته
وأجازه عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير

وطاوس ومجاهد والشعبي وعكرمة والزهري ومحارب بن
دثار وشريح ومعاوية بن قرة وقال أبو الزناد الأمر عندنا بالمد
ينة إذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته
وقال الشعبي وقتادة إذا أكذب نفسه جلد وقبلت شهادته
وقال الثوري إذا جلد العبد ثم أعتق جازت شهادته وإن استقضي
المحدود فقضاياه جائزة وقال بعض الناس لا تجوز شهادة
القاذف وإن تاب ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فإن تزوج
بشهادة محدودين جاز وإن تزوج بشهادة عبدين لم يجز وأجاز
شهادة المحدود والعبد والأمة لرؤية هلال رمضان وكيف
تعرف توبته وقد نفى النبي صلى الله عليه الزاني سنة ونهى
عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه حتى مضى خمسون ليلة نا
إسماعيل حدثني ابن وهب عن يونس ح وقال الليث حدثني يونس
عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقت في غزوة الفتح
فأتي بها رسول الله صلى الله عليه ثم أمر بها فقطعت يدها قالت
عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تأتي بعد ذلك

بأمر من حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه نا يحيى بن بكير نا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد
ابن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه أنه أمر فيمن زنى ولم يحصن
بجلد مائة وتغريب عام

باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد

حدثنا عبدان أنا عبد الله أنا أبو حيان التيمي عن الشعبي
عن النعمان بن بشير قال سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله ثم بدا
له فوهبها لي فقالت لا أرضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه فأخذ
بيدي وأنا غلام فأتى بي النبي صلى الله عليه فقال إن أمه ابنة
رواحة سألتني بعض الموهبة لهذا قال ألك ولد سواه قال
نعم قال فأراه قال لا تشهدني على جور قال أبو عبد الله وقال
أبو حريز عن الشعبي لا أشهد على جور نا آدم نا شعبة نا أبو
جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب يقول سمعت عمران بن حصين
قال قال النبي صلى الله عليه خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم قال عمران لا أدري أذكر النبي صلى الله عليه بعد

قرنين

قرنين أو ثلاثة قال النبي صلى الله عليه إن بعدكم قوما يخونون
ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون
ويظهر فيهم السمن نا محمد بن كثير أنا سفيان عن منصور عن
إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه قال خير
الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم
تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته قال إبراهيم
وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد

باب ما قيل في شهادة الزور

لقوله تعالى والذين لا يشهدون الزور وكتمان الشهادة ولا تكتموا
الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم قال
تلووا ألسنتكم بالشهادة حدثنا عبد الله بن منير سمع
وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم قالا نا شعبة عن عبيد الله
ابن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك قال سئل النبي صلى الله عليه
عن الكبائر قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
وشهادة الزور تابعه غندر وأبو عامر وبهز وعبد الصمد عن

عن شعبة فا مسدد فا بشر بن المفضل فا الجريري عن عبد الرحمن
ابن أبي بكرة عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم بأكبر الكبائر
ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين
وجلس وكان متكئا فقال ألا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا
ليته سكت وقال إسماعيل بن إبراهيم فا الجريري فا عبد الرحمن

باب شهادة الأعمى

وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين
وغيره وما يعرف بالأصوات وأجاز شهادته القاسم والحسن وابن
سيرين والزهري وعطاء وقال الشعبي تجوز شهادته إذا كان
عاقلا وقال الحكم رب شيء تجوز فيه وقال الزهري أرأيت ابن عباس
لو شهد على شهادة أكنت ترده وكان ابن عباس يبعث
رجلا إذا غابت الشمس أفطر ويسأل عن الفجر فإذا قيل له طلع صلى
ركعتين وقال سليمان بن يسار استأذنت على عائشة فعرفت صوتي
قالت سليمان ادخل فإنك مملوك ما بقي عليك شيء وأجاز
سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة حدثنا

محمد بن عبيد بن ميمون فا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن
عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال
رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتهن من سورة كذا
وزاد عباد بن عبد الله عن عائشة تهجد النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة أصوت عباد
هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا فا مالك بن إسماعيل فا عبد
العزيز بن أبي سلمة أنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد
الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى يؤذن أو قال حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم وكان
ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس أصبحت فا زياد
ابن يحيى فا حاتم بن وردان فا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة
عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقبية
فقال لي أبي مخرمة انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئا
فقام أبي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه محاسنه

وهو يقول أخبأت هذا لك خبأت هذا لك

باب شهادة النساء

وقوله فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن أبي مريم
أنا محمد بن جعفر أخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة
الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها

باب شهادة الإماء والعبيد

وقال أنس شهادة العبد جائزة إذا كان عدلا وأجازه شريح
وزرارة بن أوفى وقال ابن سيرين شهادته جائزة إلا العبد لسيده
وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه وقال شريح كلكم
بنو عبيد وإماء حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة
عن عقبة بن الحارث ح وحدثنا علي بن عبد الله أنا يحيى بن سعيد
عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة قال حدثني عقبة بن الحارث
أو سمعته منه أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب قال فجاءت
أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم

فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له فقال وكيف وقد زعمت
أن قد أرضعتكما فنهاه عنها

باب شهادة المرضعة

حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد بن أبي حسين عن ابن أبي مليكة عن
عقبة بن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت إني
قد أرضعتكما فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكيف وقد قيل
دعها عنك أو نحوه حديث الأولى

باب تعديل النساء بعضهن بعضا

حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأفهمني بعضه أحمد قال
فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد
ابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك
ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم حدثني طائفة
من حديثها وبعضهم أوعى من بعض وأثبت له اقتصاصا وقد
وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة

وبعضهم اوعى من بعض زعموا ان عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن
خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج
سهمي فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل في هودج
وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته
تلك وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقمت حين
آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني
اقبلت الى الرحل فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع ظفار
قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه قال
فاقبل الرهط يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعير الذي
كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا
لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام
فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه وكنت
جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد
ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس فيها احد فاممت منزلي

الذي

الذي كنت به فظننت انهم سيفقدونني فيرجعون الي فبينا
انا جالسة غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل
ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد
انسان نائم فأتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت
باسترجاعه حين اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق
يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين
في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك عبد
الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت بها شهرا والناس
يفيضون من قول اصحاب الافك ويريبني في وجعي اني لا ارى
من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين امرض
انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من
ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع متبرزنا
لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من
بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في البرية او في التنزه فاقبلت
انا وام مسطح بنت ابي رهم نمشي فعثرت في مرطها فقالت

تعس مسطح فقلت لها بيس ما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا
على مرض فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلت ائذن لي الى ابوي قالت وانا
حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله
صلى الله عليه فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث الناس به
فقالت يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله لقل
ما كانت امراة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر
الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا
قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي دمع ولا
اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه علي
ابن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما
في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم من نفسه
من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا
خيرا واما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء
سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى

الله عليه بريرة فقال يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك
فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رايت منها امرا اغمصه
عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها
فياتي الداجن فياكله فقام رسول الله صلى الله عليه من
يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي بن سلول فقال رسول
الله صلى الله عليه من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي
فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه
الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد فقال
يا رسول الله والله انا اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا
عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا به امرك
فقال سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك
رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله
لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقال اسيد بن الحضير فقال كذبت
لعمر الله والله لنقتلنه وانك منافق تجادل عن المنافقين
فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه

على المنبر من الخزرج حتى سكتوا وسكت وبكيت يومي حتى لا يرقأ
لي دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلتين ويوما
حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما جالسان عندي
وانا ابكي اذ استاذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست
تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله فجلس
ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا
يوحى اليه في شأني بشيء قالت فتشهد رسول الله صلى
الله عليه ثم قال يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا
فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فا
ستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب
الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه مقالته قلص
دمعي حتى ما احس منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول
الله صلى الله عليه فقال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله
عليه فقلت لامي اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه فيما
قال فقالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه

فقالت

قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن فقلت
اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما تحدث به الناس ووقر في
انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني
لبريئة لا تصدقوني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ
قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت على
فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
ان ينزل في شأني وحيا ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن
في امري ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه في النوم
رؤيا يبرئني فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت
حتى انزل عليه فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر
منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول
الله صلى الله عليه وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها
ان قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برأك الله فقالت لي
امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه فقلت لا والله لا اقوم
اليه ولا احمد الا الله في براءتي قال ابو بكر وكان ينفق

على مسطح بن أثاثة لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح
شيئا أبدا بعد ما قال لعائشة فأنزل الله تعالى ولا يأتل أولوا
الفضل منكم والسعة إلى قوله غفور رحيم فقال أبو بكر
بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذي كان
يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش
عن أمري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله أحمي
سمعي وبصري والله ما علمت عليها إلا خيرا قالت وهي التي
كانت تساميني فعصمها الله بالورع ثنا فليح عن هشام
عن عروة عن عائشة وعبد الله بن الزبير مثله وثنا فليح عن ربيعة
عن أبي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن أبي بكر مثله

باب إذا زكى رجل رجلا كفاه

وقال أبو جميلة وجدت منبوذا فلما رآني عمر كأنه يتهمني
قال عريفي إنه رجل صالح قال كذلك اذهب وعلينا نفقته
حدثنا محمد بن سلام نا عبد الوهاب نا خالد الحذاء عن عبد
الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه اثنى رجل على رجل عند النبي

صلى الله عليه فقال ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق
صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا أخاه لا محالة فليقل
أحسب فلانا والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدا أحسبه كذا
وكذا إن كان يعلم ذلك منه

باب ما يكره من الإطناب في المدح وليقل ما يعلم

حدثنا محمد بن الصباح نا إسماعيل بن زكرياء نا بريد
بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى سمع النبي صلى الله عليه
رجلا يثني على رجل ويطريه في مدحه فقال أهلكتم أو قطعتم
ظهر الرجل

باب بلوغ الصبيان وشهادتهم

الصبيان

وقول الله عز وجل وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا
وقال المغيرة احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء
في الحيض لقوله واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم
فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن وأولات الأحمال أجلهن
أن يضعن حملهن وقال الحسن بن صالح أدركت جارة لنا جدة بنت

إحدى وعشرين سنة حدثنا عبيد الله بن سعيد قال أبو
أسامة حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع حدثني ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني
ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني قال
نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا
الحديث فقال إن هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب إلى
عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة حدثنا علي بن عبد الله
نا سفيان قال حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد
الخدري يبلغ به النبي صلى الله عليه قال غسل يوم الجمعة
واجب على كل محتلم

باب سؤال الحاكم

المدعي هل لك بينة قبل اليمين حدثنا محمد نا أبو معاوية
عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ
مسلم لقي الله وهو عليه غضبان فقال الأشعث بن قيس

اللهم الإعانة

فيَّ والله كان ذلك كان بيني وبين رجل أرض فجحدني فقدمته
إلى رسول الله صلى الله عليه فقال لي رسول الله صلى الله عليه
ألك بينة قال قلت لا قال احلف قلت يا رسول الله إذا يحلف
ويذهب بمالي قال فأنزل الله عز وجل إن الذين يشترون بعهد
الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية

باب اليمين على المدعى عليه

في الأموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه شاهداك أو يمينه
وقال قتيبة حدثنا سفيان عن ابن شبرمة كلمني أبو الزناد في
شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت قال الله عز وجل
واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين
فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما
فتذكر إحداهما الأخرى قلت إذا كان يكتفى بشهادة
شاهد ويمين المدعي فما يحتاج أن تذكر إحداهما الأخرى
ما كان يصنع بذكر هذه الأخرى حدثنا أبو نعيم قال نافع بن
عمر عن ابن أبي مليكة قال كتب ابن عباس أن النبي صلى الله عليه

قضى باليمين على المدعى عليه باب

حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى عذاب اليم ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفي نزلت كان بيني وبين رجل خصومة في شيء فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه فقال شاهداك او يمينه فقلت له انه اذا يحلف ولا يبالي فقال النبي صلى الله عليه من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الاية

باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة

حدثنا محمد بن بشار قال ابن ابي عدي عن هشام قال عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه

وسلم

بشريك بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه البينة او حد في ظهرك فقال يا رسول الله اذا راى احدنا على امراته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينة او حد في ظهرك فذكر حديث اللعان

باب اليمين بعد العصر

حدثنا علي بن عبد الله قال جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها

باب يحلف المدعى عليه

حيث وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكاني فجعل زيد يحلف وابى ان يحلف على المنبر فجعل مروان

يعجب منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه ولم يخص
مكانا دون مكان حدثنا موسى بن اسماعيل قال نا عبد
الواحد عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو عليه
غضبان

باب اذا تسارع قوم في اليمين

حدثنا اسحاق بن نصر قال نا عبد الرزاق قال انا معمر
عن همام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فا
سرعوا فامر ان يسهم بينهم في اليمين ايهم يحلف

باب قول الله عز وجل

ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا حدثنا
اسحاق قال انا يزيد بن هارون قال انا العوام بن حوشب قال حدثني
ابراهيم ابو اسماعيل السكسكي سمع عبد الله بن ابي اوفى
يقول اقام رجل سلعته فحلف بالله لقد اعطي بها ما لم يعطها
فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وقال
ابن ابي اوفى الناجش آكل ربا خائن حدثنا بشر بن خالد قال انا

محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع
مال الرجل او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان وانزل الله
تصديق ذلك في القرآن ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم وبلغني ان الاشعث قال ما حدثكم
عبد الله اليوم فقلت كذا وكذا قال فيّ انزلت

باب كيف يستحلف

وقول الله عز وجل ثم جاءوك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا
وتوفيقا يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر ولا يحلف بغير الله حدثنا
اسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك
عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها
قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام

رمضان قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول
الله صلى الله عليه الزكاة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع
فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص
قال رسول الله صلى الله عليه افلح ان صدق نا موسى بن اسما
عيل قال نا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت

باب من اقام البينة بعد اليمين

وقال النبي صلى الله عليه لعل بعضكم الحن بحجته من بعض وقال طاوس
وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة زينب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه قال انكم
تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت
بحق له قال طاوس وابراهيم من قول اخيه شيئا بقوله فانما اقطع
له قطعة من النار فلا ياخذها

باب من امر بانجاز الوعد

وفعله الحسن وذكر اسماعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن
الاشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب قال المسور بن
مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وذكر صهرا له قال وعدني فو
فى لي قال ابو عبد الله رايت اسحاق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن
اشوع ثني ابراهيم بن حمزة قال نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره
قال اخبرني ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك ماذا يامركم فزعمت
انه يامركم بالصلاة والصدقة والعفاف والوفاء بالوعد
واداء الامانة قال وهذه صفة نبي نا قتيبة بن سعيد قال
نا اسماعيل بن جعفر عن ابي سهيل نا نافع بن مالك بن ابي عامر
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال اية المنافق
ثلاث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف نا ابراهيم
ابن موسى قال نا هشام عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار
عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه
جاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له

على النبي صلى الله عليه دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال
جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه ان يعطيني هكذا
وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فعد في يدي خمسمائة ثم
خمسمائة ثم خمسمائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال انا سعيد
ابن سليمان قال انا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد
ابن جبير قال سألني يهودي من اهل الحيرة اي الاجلين قضى موسى
قلت لا ادري حتى اقدم على حبر العرب فاسأله فقدمت فسألت
ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله صلى الله
عليه اذا قال فعل

باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة

وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض
لقوله جل ثناؤه فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
وقولوا آمنا بالله وما انزل الآية حدثنا يحيى بن بكير قال انا
الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب
وكتابكم الذي انزل على نبيه صلى الله عليه احدث الاخبار تقرؤونه
لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا
بايديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا
افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا
منهم رجلا قط يسألكم عن الذي انزل عليكم

باب القرعة في المشكلات

وقوله عز وجل اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس
اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية
فكفلها زكرياء وقوله فساهم فكان من المدحضين يعني
من المسهومين وقال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه على
قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف حدثنا
ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال ثني خارجة بن زيد
الانصاري ان ام العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه
اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى حين

اقترعت الأنصار سكنى المهاجرين قالت أم العلاء فسكن عثمان بن
مظعون فاشتكى فمرضناه حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه
دخل علينا رسول الله صلى الله عليه فقلت رحمة الله عليك أبا
السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله فقال لي النبي صلى
الله عليه وما يدريك أن الله أكرمه فقلت لا أدري بأبي أنت
وأمي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه أما عثمان فقد
جاءه والله اليقين وإني لأرجو له الخير والله ما أدري وأنا رسول
الله ما يفعل بي قالت فوالله لا أزكي أحدا بعده أبدا وأحزنني
ذلك قالت فنمت فرأيت لعثمان عينا تجري فجئت إلى رسول الله
صلى الله عليه فأخبرته فقال ذلك عمله حدثنا محمد بن
مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني عروة عن عا
ئشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه إذا أراد سفرا أقرع بين
نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم
لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت
يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه تبتغي

٢٦٨

بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه حدثنا اسماعيل قال
حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول
ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في
التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما
ولو حبوا حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش
قال حدثني الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله
عليه مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا
سفينة فصار بعضهم في أسفلها وبعضهم في أعلاها فكان الذي
في أسفلها يمرون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ
فأسا فجعل ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم
بي ولا بد لي من الماء فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفسهم
وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح

باب ما جاء في الاصلاح بين الناس

وقول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او اصلاح
بين الناس الاية حدثنا سعيد بن ابي مريم قال قال ابو غسان
قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد ان اناسا من بني عمرو بن عوف
كان بينهم شيء فخرج اليهم النبي صلى الله عليه في اناس من اصحابه
يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يات النبي صلى الله عليه فجاء
بلال فاذن بلال بالصلاة ولم يات النبي صلى الله عليه فجاء الى
ابي بكر فقال ان النبي صلى الله عليه حبس وقد حضرت الصلاة
فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم ان شئت فاقام الصلاة فتقدم
ابو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه يمشي في الصفوف حتى قام
في الصف الاول فاخذ الناس بالتصفيح حتى اكثروا وكان
ابو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت فاذا هو رسول
الله صلى الله عليه وراءه فاشار اليه بيده فامره ان يصلي كما
هو فرفع ابو بكر يده فحمد الله واثنى عليه ثم رجع القهقرى
وراءه حتى دخل في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه

فصلى

فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم
اذا نابكم شيء في صلاتكم اخذتم بالتصفيح انما التصفيح
للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه
احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين اشرت اليك لم تصل
بالناس فقال ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي
النبي صلى الله عليه حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال
سمعت ابي ان انسا قال قيل للنبي صلى الله عليه لو اتيت عبد
الله بن ابي فانطلق اليه النبي صلى الله عليه وركب حمارا
فانطلق المسلمون يمشون معه وهي ارض سبخة فلما اتاه
النبي صلى الله عليه قال اليك عني والله لقد اذاني نتن حمارك
فقال رجل من الانصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه
اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتمه
فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والايدي
والنعال فبلغنا انها انزلت وان طائفتان من المومنين
اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى الاية

باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد عن
صالح عن ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام كلثوم
بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا

باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح

حدثنا محمد بن عبد الله قال ثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي واسحاق بن محمد الفروي قالا ثنا محمد
ابن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان اهل قباء اقتتلوا حتى
تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه بذلك فقال
اذهبوا بنا نصلح بينهم

باب قول الله عز وجل

ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد
قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وان امرأة
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصالحا

قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا او غيره فيريد
فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا

باب اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود

حدثنا آدم قال ثنا ابن ابي ذئب قال ثنا الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال
صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا
على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني
منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما
على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه
لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد عليك
وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل
فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها
حدثنا يعقوب قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه

من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو رد رواه عبد الله بن
جعفر المخرمي وعبد الله بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم

باب كيف يكتب هذا

ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلة أو نسبه
حدثنا محمد بن بشار قال نا غندر قال نا شعبة عن أبي إسحاق
قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه
أهل الحديبية كتب علي بن أبي طالب بينهم كتابا فكتب محمد
رسول الله صلى الله عليه فقال المشركون لا تكتب محمد رسول
الله صلى الله عليه لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه
فقال علي ما أنا بالذي أمحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه
بيده وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام ولا يدخلو
ها إلا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح فقال القراب بما فيه
نا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال
اعتمر النبي صلى الله عليه في ذي القعدة فأبى أهل مكة
أن يدعوه يدخل حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة

تكتب

أيام

اللهم الإعانة

أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
صلى الله عليه فقالوا لا نقر بها فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك
ولكن أنت محمد بن عبد الله قال أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد
الله ثم قال لعلي امح رسول الله قال لا والله لا أمحوك أبدا
فأخذ رسول الله صلى الله عليه الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه
محمد بن عبد الله لا يدخل مكة سلاح إلا في القراب وأن لا يخرج
من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه
أراد أن يقيم بها فلما دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا
قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي
صلى الله عليه فتبعتهم ابنة حمزة يا عم فتناولها
علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك
حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق بها وهي
ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد
ابنة أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه لخالتها وقال الخالة
بمنزلة الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت

أنا

خلف وتلقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين

فيه عن ابي سفيان وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه
ثم تكون هدنة بينكم وبين بني الاصفر وفيه سهل بن
حنيف واسماء والمسور عن النبي صلى الله عليه وقال موسى بن مسعود
حدثنا سفيان بن سعيد عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب
قال صالح النبي صلى الله عليه المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء
على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم
يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها
الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل وقال
الا بجلب السلاح حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا سريج بن النعمان قال
حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه خرج
معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق
راسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل فاعتمر
من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلاثا

امروه ان يخرج فخرج حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا يحيى عن بشير
ابن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل
ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح

باب الصلح في الدية

حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني حميد ان انسا
حدثهم ان الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا
الارش وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه
فامرهم بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا
رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا انس
كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله
عليه ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره زاد الفزاري
عن حميد عن انس فرضي القوم وقبلوا الارش

باب قول النبي صلى الله عليه

للحسن بن علي ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين
عظيمتين وقوله عز وجل فاصلحوا بينهما حدثنا

حدثنا عبد الله بن محمد قال أنا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بن أبي سفيان بكتائب أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين أي عمرو إن قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بأمور المسلمين من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز فقال اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه فأتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا إليه فقال لهم الحسن بن علي إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها قالا فإنه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك قال فمن لي بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا إلا قالا نحن لك به فصالحه فقال الحسن لقد سمعت أبا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة

وعليه

وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال أبو عبد الله قال لي علي بن عبد الله إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث

باب هل يشير الإمام بالصلح

حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين المتألي على الله لا يفعل المعروف فقال أنا يا رسول الله وله أي ذلك أحب

نا يحيى بن بكير قال نا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت أصواتهما

فمر بهما النبي صلى الله عليه فقال يا كعب فأشار بيده كأنه
يقول النصف فأخذ نصف ما له عليه وترك نصفا

باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم

حدثنا إسحاق بن منصور قال أنا عبد الرزاق قال أنا
معمر عن همام عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس
يعدل بين الناس صدقة

باب إذا أشار الإمام بالصلح

فأبى حكم عليه بالحكم البين حدثنا أبو اليمان قال
أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث
أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا إلى رسول الله صلى
الله عليه في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما
فقال رسول الله صلى الله عليه للزبير اسق يا زبير ثم أرسل إلى
جارك فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله إن كان ابن عمتك
فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه ثم قال اسق ثم احبس

حتى

اللهم الاعانة

حتى يبلغ الجدر فاستوعى لي رسول الله صلى الله عليه يومئذ
حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه قبل ذلك أشار
على الزبير برأي سعة له وللأنصار فلما أحفظ الأنصاري
رسول الله صلى الله عليه استوعى للزبير حقه في صريح الحكم
قال عروة قال الزبير والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك
فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية

باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث

والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لا بأس أن يتخارج الشريكان فيأخذ
هذا عينا وهذا دينا فإن توي لأحدهما لم يرجع على
صاحبه حدثنا محمد بن بشار قال نا عبد الوهاب قال
نا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال توفي
أبي وعليه دين فعرضت على غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه
فأبوا ولم يروا أن فيه وفاء فأتيت النبي صلى الله عليه
فذكرت له ذلك فقال إذا جددته فوضعته في المربد آذنت
رسول الله صلى الله عليه فجاء ومعه أبو بكر وعمر فجلس

فجلس عليه مرتقبا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فأوفهم فما تركت
أحدا له على أبي دين إلا قضيته وفضل ثلاثة عشر وسقا سبعة
عجوة وستة لون أو ستة عجوة وسبعة لون فوافيت
مع رسول الله المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت أبا
بكر وعمر فأخبرهما فقالا لقد علمنا إذ صنع رسول الله صلى
الله عليه ما صنع أن سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر
صلاة العصر ولم يذكر أبا بكر ولا ضحك وقال وترك أبي عليه
ثلاثين وسقا دينا وقال ابن إسحاق عن وهب عن جابر صلاة الظهر

باب الصلح بالدين والعين

حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عثمان قال ثنا يونس ح
وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب
أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له
عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه في المسجد فارتفعت
أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وهو في بيته
فخرج رسول الله صلى الله عليه إليهما حتى كشف سجف حجرته

فنادى

٢٧٤

فنادى كعب بن مالك فقال يا كعب قال لبيك يا رسول الله فأشار
بيده أن ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه قم فاقضه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشروط

باب ما يجوز من الشروط في الإسلام

والأحكام والمبايعة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم
والمسور بن مخرمة يخبران عن أصحاب النبي صلى الله عليه رضي
الله عنهم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط
سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه أنه لا يأتيك منا أحد
وإن كان على دينك إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه
فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وأبى سهيل إلا ذلك
فكاتبه النبي صلى الله عليه على ذلك فرد يومئذ أبا جندل إلى
أبيه سهيل بن عمرو ولم يأته أحد من الرجال إلا رده في تلك

اغضبوا

الذي وان كان مسلما وجاءت المومنات مهاجرات وكانت
ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ممن خرج الى رسول الله
صلى الله عليه يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى
الله عليه ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن
اذا جاءكم المومنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن
الى قوله ولا هم يحلون لهن قال عروة فاخبرتني عائشة ان
رسول الله صلى الله عليه كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها الذين
آمنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات فامتحنوهن الى قوله غفور
رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها
رسول الله صلى الله عليه قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست
يده يد امرأة قط في المبايعة ما بايعهن الا بقوله **حدثنا**
ابو نعيم قال **نا** سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا يقول
بايعت النبي صلى الله عليه فاشترط علي والنصح لكل مسلم
نا مسدد قال **نا** يحيى عن اسماعيل قال **نا** قيس بن ابي
حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه على اقام

الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم

باب إذا باع نخلا قد أبرت

ولم يشترط الثمرة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال **انا** مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال من باع نخلا قد ابرت
فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع

باب الشروط في البيوع

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال **نا** الليث عن ابن شهاب عن
عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت تستعينها في كتابتها
ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى
اهلك فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك
لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت
ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك
لرسول الله صلى الله عليه فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء
لمن اعتق

باب إذا اشترط البائع

ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز **حدثنا**

أبو نعيم قال نا زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر انه
كان يسير على جمل له قد اعيى فمر النبي صلى الله عليه وسلم فضربه
فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه
بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه
الى اهلي فلما قدمنا اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم
انصرفت فارسل على اثري فقال ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك
ذلك فهو مالك وقال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر افقرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة وقال اسحاق عن جرير
عن مغيرة عن عامر عن جابر فبعته على ان لي فقار ظهره حتى
ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره ولك ظهره الى المدينة وقال محمد
ابن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن اسلم
عن جابر ولك ظهره حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر افقرناك
ظهره الى المدينة وقال الاعمش عن سالم عن جابر تبلغ عليه
الى اهلك وقال ابو عبد الله الاشتراط اكثر واصح عندي
وقال عبيد الله وابن اسحاق عن وهب عن جابر اشتراه النبي

صلى الله عليه

صلى الله عليه بوقية تابعه زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن جريج
عن عطاء وغيره عن جابر اخذته باربعة دنانير وهذا يكون
وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمن مغيرة
عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال الاعمش
عن سالم عن جابر وقية ذهب وقال ابو اسحاق عن سالم عن
جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم
عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه قال باربع اواق
وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين دينارا وقول الشعبي
بوقية اكثر

باب الشروط في المعاملة

حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب قال نا ابو الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه
اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا فقال تكفونا المؤ
نة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا حدثنا موسى بن
اسماعيل قال نا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال

اعطى رسول الله صلى الله عليه خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعو
ها ولهم شطر ما يخرج منها

باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح

وقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت
وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وذكر صهرا له فاثنى
عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني وصدقني ووعدني
فوفى لي نا عبد الله بن يوسف قال ني الليث قال ني يزيد
ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله
صلى الله عليه احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به
الفروج

باب الشروط في المزارعة

حدثنا ملك بن اسماعيل قال نا ابن عيينة قال نا يحيى
ابن سعيد قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن
خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض فربما
اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق

باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح

حدثنا مسدد قال نا يزيد بن زريع قال نا معمر عن الزهري
عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال لا يبيع حاضر
لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على
خطبته ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها

باب الشروط التي لا تحل في الحدود

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد
ابن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله
صلى الله عليه فقال يا رسول الله انشدك الا قضيت بكتاب الله
فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله
وائذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه قل قال ان ابني كان
عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني
مائة جلدة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول
الله صلى الله عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب

اللهم اما الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها
فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت

باب ما يجوز من شروط المكاتب

اذا رضي بالبيع على ان يعتق حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا
عبد الواحد بن ايمن المكي عن ابيه قال دخلت على عائشة قالت
دخلت علي بريرة وهي مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني
فان اهلي يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني
حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشتريها
فاعتقيها وليشترطوا ما شاءوا قالت فاشتريتها فاعتقتها
واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق
وان اشترطوا مائة شرط

باب الشروط في الطلاق

وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدا بالطلاق او اخر فهو احق

بشرطه

بشرطه حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن عدي بن
ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن التلقي وان يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط
المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى
عن النجش وعن التصرية تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة
وقال غندر وعبد الرحمن نهي وقال آدم نهينا وقال النضر
وحجاج بن منهال نهى

باب الشروط مع الناس بالقول

حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج
اخبرهم قال اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد
ابن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه
عن سعيد قال انا لعند ابن عباس قال حدثني ابي بن كعب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موسى رسول الله فذكر
الحديث قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال كانت
الاولى من موسى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا

قال لا تواخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا لقيا غلاما
فقتله فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض فاقامه قرأها
ابن عباس امامهم ملك

باب الشروط في الولاء

حدثنا اسماعيل قال حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع
اواق في كل عام وقية فاعينيني فقالت ان احبوا ان اعدها
لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة الى اهلها
فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله
عليه جالس فقالت اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان
يكون الولاء لهم فسمع رسول الله صلى الله عليه فاخبرت عائشة
النبي صلى الله عليه فقال خذيها واشترطي لهم الولاء
فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى
الله صلى الله عليه في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط

ليس

ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق
وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق

باب اذا اشترط في المزارعة

اذا شئت اخرجتك حدثنا ابو احمد قال حدثنا محمد بن يحيى
ابو غسان الكناني قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما فدع
اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله
صلى الله عليه كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم
ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدي
عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم
هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت اجلاءهم فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد
بني ابي الحقيق فقال يا امير المومنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد
وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا فقال عمر اظننت اني نسيت
قول رسول الله صلى الله عليه كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك
قلوصك ليلة بعد ليلة فقال كان ذلك هزيلة من ابي القاسم
فقال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان

ما كان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغير ذلك
رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه عن نافع عن ابن عمر
عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره

باب الشروط في الجهاد

والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط حدثنا
عبد الله بن محمد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال
اخبرني الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة
ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل
لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد
حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها
بركت به ناقته فقال الناس حل حل فالحت فقالوا خلات
القصواء خلات القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلات

القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال
نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا
اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل
باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا
فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه
فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما
هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من
خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اهل تهامة فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا
اعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك
وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ
لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم
الحرب واضرت بهم فان شاءوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين
الناس فان اظهر فان شاءوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس

اللهم الإعانة

فعلوا وإلا فقد جمّوا وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم
على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله أمره فقال بديل
سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال إنا قد جئناكم
من هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فإن شئتم أن نعرضه
عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء
وقال ذو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول
كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه فقام عروة
ابن مسعود فقال أي قوم ألستم بالوالد قالوا بلى قال أولست
بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال ألستم تعلمون
أني استنفرت أهل عكاظ فلما بلّحوا علي جئتكم بأهلي وولدي
ومن أطاعني قالوا بلى قال فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد
فاقبلوها ودعوني آتيه قالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبي
صلى الله عليه فقال النبي صلى الله عليه نحوا من قوله لبديل
فقال عروة عند ذلك أي محمد أرأيت إن استأصلت أمر قومك
هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك وإن تكن الأخرى

اللهم الإعانة

فإني والله لا أرى وجوها وإني لأرى أشوابا من الناس خليقا
أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر امصص بظر اللات أنحن
نفر عنه وندعه فقال من ذا قالوا أبو بكر فقال أما والذي
نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك
قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه فكلما تكلم أخذ بلحيته
والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه ومعه
السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية
النبي صلى الله عليه ضرب يده بنعل السيف وقال أخّر يدك
عن لحية رسول الله صلى الله عليه فرفع عروة رأسه فقال من هذا
قالوا المغيرة بن شعبة فقال أي غدر ألست أسعى في
غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم
وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه أما
الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء ثم إن عروة
جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه بعينيه قال فوالله
ما تنخم رسول الله صلى الله عليه نخامة إلا وقعت في كف رجل

منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا
توضا كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصوا
تهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له فرجع عروة الى
اصحابه فقال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت
على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رأيت ملكا قط
يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدا والله ان تنخم
نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده
واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون على وضوئه
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه
تعظيما له وانه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال
رجل من بني كنانة دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف
على النبي صلى الله عليه واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه
هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت
له واستقبله الناس يلبون فلما راى ذلك قال سبحان الله
ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه

قال

قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت
فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا
ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه هذا مكرز وهو
رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه فبينما هو يكلمه
اذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه
لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه قد سهل لكم من امركم
قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات
اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه
الكاتب فقال النبي صلى الله عليه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك
اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم
الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه اكتب باسمك
اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل
والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت
ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله

عليه والله ابدا يا رسول الله وان كنت تنوي ان اكتب محمد بن عبد
الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لقوله لا يسألوني
خطة يعظمون فيها حرمات الله فيجيبون به فقال سهيل والله
لئن اعترفت العرب انا اخذنا خطة ولا كذلك من العام
المقبل مكتب فقال سهيل وعلى انه لا يأتيك منا رجل وان كان على
دينك الا رددته الينا فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى
المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل
ابن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده قد خرج من اسفل مكة حتى
رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقا
ضيك عليه ان ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض
الكتاب بعد فقال فوالله اذا لا اصالحك على شيء ابدا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم فاجزه لي قال ما انا بمجيز ذلك لك قال بلى فافعل قال
ما انا بفاعل قال مكرز بل قد اجزناه لك قال ابو جندل اي
معشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما الا ترون
ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله عز وجل فقال

عمر

عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاتيت نبي الله صلى الله عليه
فقلت ألست نبي الله حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا
على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال اني رسول
الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سنأتي
البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انا نأتيه العام قلت
لا قال فانك آتيه ومطوف به قال فأتيت ابا بكر فقلت يا ابا
بكر أليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا
على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال
ايها الرجل انه رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فا
ستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت أليس كان يحدثنا
انا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى فاخبرك انك تأتيه
العام قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال الزهري قال
قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا
قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما

لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت
ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى
تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل
ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل
بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نسوة
مومنات فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات
مهاجرات حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امراتين
كانتا له في الشرك فتزوج احداهما معاوية بن ابي سفيان والاخرى
صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه الى المدينة فجاءه
ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا
العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى اذا بلغا
ذا الحليفة نزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين
والله اني لارى سيفك هذا جيدا يا فلان فاستله الاخر فقال
اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني
انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الاخر هذا ذعرا فلما

انتهى

انتهى الى النبي صلى الله عليه قال قتل والله صاحبي واني لمقتول
فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد اوفى الله ذمتك قد رددتني
اليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه ويل امه
مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم
فخرج حتى اتى سيف البحر وينفلت منهم ابو جندل فلحق
بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي
بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت
لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم
فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه تناشده الله والرحم
لما ارسل اليهم فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله
عليه اليهم فانزل الله عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم
وايديكم عنهم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت حميتهم انهم
لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا
بينهم وبين البيت قال ابو عبد الله معرة مفعلة من العر الجرب
تزيلوا تزايلوا وحميت القوم منعتهم واحميت الحمى

جعلته حتى لا يعرفه واحميت الحرية وحميت الرجال العقبة
اهـ وقال عقيل عن الزهري قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله عز وجل
ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم
على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امراتين
قريبة بنت ابي امية وابنة جرول الخزاعي فتزوج قريبة معا
وية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء
ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله عز وجل وان فا
تكم شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يودي
المسلمون الى من هاجرت امراته من الكفار فامر ان يعطى
من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار
اللاتي هاجرن وما نعلم احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها
وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى
الله عليه مومنا مهاجرا في المدة فكتب الاخنس بن شريق
الى النبي صلى الله عليه يسأله ابا بصير فذكر الحديث

ما أنفق المسلمون 2

باب الشروط

باب الشروط في القرض

وقال ابن عمر وعطاء اذا اجله في القرض جاز وقال الليث
حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه انه ذكر رجلا سأل بعض بني
اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى
قال انا ابو اليمان قال انا شعيب قال انا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال ان لله تسعة
وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة

باب المكاتب وما لا يحل من الشروط

التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم
بينهم وقال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو
باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله
قال نا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة
تسألها في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لي
فلما جاء رسول الله صلى الله عليه ذكرته ذلك فقال النبي

صلى الله عليه ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام
رسول الله صلى الله عليه على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله
فليس له وان اشترط مائة شرط

باب ما يجوز من الاشتراط

والثنيا في الاقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم واذا
قال مائة الا واحدة او اثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين
قال رجل لكريه ادخل ركابك فان لم ارحل معك يوم كذا او
كذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه
طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان
رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك الاربعاء فليس بيني وبينك
بيع فلم يجئ فقال شريح للمشتري انت اخلفت فقضى عليه
حدثنا ابو اليمان انا شعيب قال ابو الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه قال
ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة

باب الشروط في الوقف

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا محمد بن عبد الله الانصاري
قال نا ابن عون قال انباني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه يستامره فيها فقال
يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس
عندي منه فما تامر به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت
بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق
بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن
السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متاثل
مالا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

باب الوصايا

وقال النبي صلى الله عليه وصية الرجل مكتوبة عنده وقول
الله عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية

للوالدين والاقربين الى فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم جنفا ميلا
متجانف مائل حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال ما حق
امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته
مكتوبة عنده تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه ثنا ابراهيم بن الحارث قال ثنا يحيى بن ابي
بكير قال ثنا زهير بن معاوية الجعفي قال ثنا ابو اسحاق
عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله صلى الله عليه عند موته
درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته بيضاء وسلا
حه وارضا جعلها صدقة ثنا خلاد بن يحيى قال ثنا مالك هو ابن
مغول قال ثنا طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن ابي اوفى
هل كان النبي صلى الله عليه اوصى فقال لا فقلت كيف كتب
على الناس او امروا بالوصية قال اوصى بكتاب الله ثنا عمرو
ابن زرارة قال انا اسماعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن
الاسود قال ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا فقالت

متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري او قالت حجري
فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت انه قد مات
فمتى اوصى اليه

باب ان يترك ورثته اغنياء

خير من ان يتكففوا الناس حدثنا ابو نعيم قال ثنا سفيان
عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد بن ابي وقاص قال جاء النبي
صلى الله عليه يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض
التي هاجر منها قال يرحم الله ابن عفراء قلت يا رسول الله
اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنياء
خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم وانك
مهما انفقت من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى
في امرأتك وعسى الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر
بك آخرون ولم يكن له يومئذ الا ابنة

باب الوصية بالثلث

وقال الحسن لا يجوز للذمي وصية الا الثلث وقال الله عز وجل
وان احكم بينهم بما انزل الله وحدثنا قتيبة بن سعيد قال
نا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو غض
الناس الى الربع لان رسول الله صلى الله عليه قال الثلث والثلث
كثير او كبير حدثني محمد بن عبد الرحيم قال نا زكرياء
ابن عدي قال نا مروان عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن
ابيه قال مرضت فعادني النبي صلى الله عليه فقلت يا رسول
الله ادع الله ان لا يردني على عقبي قال لعل الله يرفعك
وينفع بك ناسا قلت اريد ان اوصي وانما لي ابنة فقلت اوصي
بالنصف قال النصف كثير قلت بالثلث قال الثلث والثلث
كثير او كبير قال فاوصى الناس بالثلث فجاز ذلك لهم

باب قول الموصي لوصيه

تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص

عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني
فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي
قد كان عهد الي فيه فقام عبد بن زمعة فقال اخي وابن
امة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى رسول الله صلى الله عليه
فقال سعد يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه فقال عبد
بن زمعة اخي وابن وليدة ابي فقال رسول الله صلى الله
عليه هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر
الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما راى
من شبهه بعتبة فما راها حتى لقي الله عز وجل

باب اذا اومأ المريض براسه

اشارة بينة جازت حدثنا حسان بن ابي عباد قال
نا همام عن قتادة ان يهوديا رض راس جارية بين حجرين
فقيل لها من فعل بك افلان او فلان حتى سمي اليهودي
فاومأت براسها فجيء به فلم يزل حتى اعترف فامر النبي
صلى الله عليه فرض راسه بالحجارة

باب لا وصية لوارث

حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع

باب الصدقة عند الموت

حدثنا محمد بن العلاء قال نا أبو أسامة عن سفيان عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رجل للنبي صلى الله عليه يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا

باب قول الله عز وجل

من بعد وصية يوصى بها أو دين ويذكر أن شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن أذينة أجازوا إقرار المريض

بدين وقال الحسن أحق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة وقال إبراهيم والحكم إذا أبرأ الوارث من الدين برئ وأوصى رافع بن خديج أن لا تكشف امرأته الفزارية عما أغلق عليه بابها وقال الحسن إذا قال لمملوكه عند الموت قد كنت أعتقتك جاز وقال الشعبي إذا قالت المرأة عند موتها إن زوجي قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبي صلى الله عليه إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين بالظن لقول النبي صلى الله عليه آية المنافق إذا اؤتمن خان وقال الله عز وجل إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع قال نا إسماعيل بن جعفر قال نا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو سهيل عن أبيه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث
إذا حدث كذب وإذا اؤتمن خان وإذا وعد أخلف

باب تأويل قوله تعالى

من بعد وصية يوصى بها أو دين ويذكر أن النبي صلى الله عليه
قضى بالدين قبل الوصية وقوله عز وجل إن الله يأمركم أن تؤدوا
الأمانات إلى أهلها فأداء الأمانة أحق من تطوع الوصية
وقال النبي صلى الله عليه العبد راع في مال سيده حدثنا
محمد بن يوسف قال الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن
المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام قال سألت رسول
الله صلى الله عليه فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال
لي يا حكيم إن هذا المال خضر حلو فمن أخذه بسخاوة
نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك
له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد
السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق
لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا وكان أبو بكر

يدعو حكيما إلى العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئا
ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله فقال يا معشر المسلمين
إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء
فيأبى أن يأخذه فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد النبي
صلى الله عليه حتى توفي قال بشر بن محمد قال أنا يونس عن
الزهري قال أنا سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته والإمام راع و
مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسؤولة
عن رعيتها والخادم في مال سيده راع ومسؤول عن
رعيته قال وحسبت أن قد قال والرجل راع في مال أبيه

باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه

ومن الأقارب وقال ثابت عن أنس قال النبي صلى الله عليه لأبي
طلحة اجعلها لفقراء أقاربك فجعلها لحسان وأبي بن كعب
وقال الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة عن أنس مثل
حديث ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال أنس فجعلها

لحسان وأبي بن كعب وكانا أقرب إليه مني وكان قرابة حسان
وأبي من أبي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الأسود
ابن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام فيجتمعان إلى حرام وهو
الأب الثالث وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن
مالك بن النجار فهو يجامع حسان وأبا طلحة وأبي إلى ستة
آباء إلى عمرو بن مالك وهو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد
بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك
يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا وقال بعضهم إذا أوصى لقرا
بته فهو إلى آبائه في الإسلام حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنسا قال قال
النبي صلى الله عليه لأبي طلحة أرى أن تجعلها في الأقربين
فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة
في أقاربه وبني عمه وقال ابن عباس لما نزلت وأنذر عشيرتك
الأقربين جعل النبي صلى الله عليه ينادي يا بني فهر يا بني

بطون قريش وقال أبو هريرة لما نزلت وأنذر عشيرتك
الأقربين قال النبي صلى الله عليه يا معشر قريش

باب هل يدخل النساء

والولد في الأقارب حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الر
حمان أن أبا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه حين
أنزل الله عز وجل وأنذر عشيرتك الأقربين قال يا معشر قريش
أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئا
ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا
ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك
من الله شيئا تابعه أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن
ابن شهاب

باب هل ينتفع الواقف

بوقفه وقد اشترط عمر لا جناح على من وليه أن يأكل
وقد يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة أو شيئا

لله فله أن ينتفع بها كما ينتفع غيره وإن لم يشترط حدثنا
قتيبة قال نا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى
الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا
رسول الله إنها بدنة فقال في الثالثة أو الرابعة اركبها
ويلك أو ويحك نا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى
رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال يا رسول الله إنها
بدنة قال اركبها ويلك في الثالثة أو الرابعة

باب إذا وقف شيئا

قبل أن يدفعه إلى غيره فهو جائز لأن عمر أوقف وقال لا جناح
على من وليه أن يأكل ولم يخص إن وليه عمر أو غيره وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة أرى أن تجعلها في الأقربين
فقال أفعل فقسمها في أقاربه وبني عمه

باب إذا قال داري صدقة لله

ولم يبين للفقراء أو غيرهم فهو جائز ويعطيها في الأقربين
أو حيث أراد قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة حين قال

أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله فأجاز النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن والأول أصح

باب إذا قال أرضي أو بستاني صدقة

لله عن أمي فهو جائز وإن لم يبين لمن ذلك حدثنا
محمد بن سلام قال أنا مخلد بن يزيد قال أنا ابن جريج قال أخبرني
يعلى أنه سمع عكرمة يقول أنبأنا ابن عباس أن سعد بن عبادة
رضي الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله إن
أمي توفيت وأنا غائب عنها أينفعها شيء إن تصدقت
به عنها قال نعم قال فإني أشهدك أن حائطي المخراف
صدقة عنها

باب إذا تصدق أو أوقف بعض

ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز حدثنا
يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن عبد الله بن كعب
قال سمعت كعب بن مالك يقول قلت يا رسول الله

من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله
والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت
فاني امسك سهمي الذي بخيبر

باب من تصدق الى وكيله

ثم رد الوكيل اليه وقال اسماعيل اخبرني عبد العزيز
ابن عبد الله بن ابي سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه
فقال يا رسول الله يقول الله عز وجل في كتابه لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي
الي بيرحاء قال وكانت حديقة كان رسول الله صلى الله
عليه يدخلها ويستظل بها ويشرب من مائها فهي
الى الله والى رسوله ارجو بره وذخره فضعها اي رسول
الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه
بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح قبلناه منك ورددناه عليك
فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه قال

وكان منهم ابي وحسان قال وباع حسان حصته منه من
معاوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال الا ابيع صاعا
من تمر بصاع من دراهم قال وكانت تلك الحديقة في موضع
قصر بني جديلة الذي بناه معاوية

باب قول الله عز وجل

وإذا حضر القسمة اولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم
منه حدثنا محمد بن الفضل قال حدثنا
ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
ان ناسا يزعمون ان هذه الآية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها
مما تهاون الناس هما واليان وال يرث وذلك الذي
يرزق ووال لا يرث فذلك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك
لك ان اعطيك

باب ما يستحب لمن توفي فجأة

ان يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت حدثنا
اسماعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن أمي افتلتت نفسها
وأراها لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها قال نعم تصدق
عنها حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس أن سعد بن عبادة
استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي ماتت و
عليها نذر فقال اقضه عنها

باب الإشهاد في الوقف والصدقة

حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن
جريج أخبرهم قال أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة مولى
ابن عباس يقول أنبأنا ابن عباس أن سعد بن عبادة أخا
بني ساعدة واحد منهم توفيت أمه وهو غائب عنها
فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي توفيت
وأنا غائب عنها فهل ينفعها شيء إن تصدقت به
عنها قال نعم قال فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة
عنها

باب قول الله عز وجل

وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا
تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إلى قوله فانكحوا ما طاب لكم

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال كان
عروة بن الزبير يحدث أنه سأل عائشة وإن خفتم ألا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم قالت عائشة هي اليتيمة
في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها
بأدنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا
لهن في إكمال الصداق وأمروا بنكاح من سواهن من النساء
قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه
بعد فأنزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله
يفتيكم فيهن قالت فبين الله عز وجل في هذه الآية
أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها
ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق فإذا كانت مرغوبة
عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها
من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس

لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى
من الصداق ويعطوها حقها

باب قول الله عز وجل

وابتلوا اليتمى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا
فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إلى قوله مما قل
منه أو كثر نصيبا مفروضا حسيبا يعني كافيا وللوصي أن
يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته حدثنا
هارون قال نا أبو سعيد مولى بني هاشم قال نا صخر
ابن جويرية عن نافع عن ابن عمر أن عمر تصدق بمال
له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ
وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله إني استفدت مالا
وهو عندي نفيس فأردت أن أتصدق به فقال النبي
صلى الله عليه وسلم تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولا
كن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته تلك في سبيل
الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولـ

القربى ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف أو يو
كل صديقه غير متمول به نا عبيد بن إسماعيل قال نا أبو
أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ومن
كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف
قالت أنزلت في والي اليتيم أن يصيب من ماله إذا كان
محتاجا بقدر ماله بالمعروف

باب قول الله عز وجل

إن الذين يأكلون أموال اليتمى ظلما إنما يأكلون في بطونهم
نارا وسيصلون سعيرا نا عبد العزيز بن عبد الله قال
حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات
قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر
وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال
اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات
المؤمنات

باب [...] وقوله عز وجل [...]
قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم إلى قوله لأعنتكم
لأحرجكم وضيق وعنت الوجوه خضعت وقال لنا سليمان نا
حماد عن أيوب عن نافع قال ما رد ابن عمر على أحد وصية وكان ابن
سيرين أحب الأشياء إليه في مال اليتيم أن يجتمع إليه نصحاؤه وأولياؤه
فينظرون الذي هو خير له وكان طاوس إذا سئل عن
شيء من أمر اليتامى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح وقال
عطاء في اليتامى الصغير والكبير ينفق الولي على كل إنسان
بقدر حصته

باب استخدام اليتيم في السفر والحضر
إذا كان صلاحا له ونظر الأم وزوجها لليتيم نا
يعقوب بن إبراهيم بن كثير قال نا ابن علية قال نا عبد العزيز
عن أنس قال قدم رسول الله صلى الله عليه المدينة ليس له خادم
فأخذ أبو طلحة بيدي فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه
فقال يا رسول الله إن أنسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته

في السفر والحضر ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا
هكذا ولا لشيء لم أصنعه لم لم تصنع هذا هكذا

باب إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود
فهو جائز وكذلك الصدقة نا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن إسحاق عن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك
يقول كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل وكان أحب
ماله إليه بيرحاء مستقبلة المسجد وكان النبي صلى الله عليه
يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما نزلت لن
تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة فقال يا رسول
الله إن الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب
أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند
الله فضعها حيث أراك الله فقال بخ ذلك مال رابح أو رايح
شك ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في
الأقربين قال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة
في أقاربه وفي بني عمه وقال إسماعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى

عن يعلى [illegible] قال [illegible] قال أنبأنا
ابن عبادة [illegible] قال نا زكرياء بن إسحاق قال [حدث]ني عمرو بن دينار
عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه
إن أمه توفيت أينفعها إن تصدقت عنها قال نعم قال فإن لي
مخرافا فأنا أشهدك أني تصدقت به عنها

باب إذا أوقف جماعة أرضا مشاعا

نا مسدد قال نا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس قال أمر
النبي صلى الله عليه ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني
بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله عز وجل

باب الوقف وكيف يكتب

نا مسدد قال نا يزيد بن زريع قال نا ابن عون عن نافع
عن ابن عمر قال أصاب عمر رضي الله عنه بخيبر أرضا فأتى النبي
صلى الله عليه فقال أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس منه فكيف
تأمرني به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق
عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربى

[illegible] وفي سبيل [illegible] الضيف وابن السبيل لا جناح على من
وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا له غير متمول
فيه

باب الوقف للغني والفقير والضيف

حدثنا أبو [عاصم] قال نا ابن عون عن نافع عن ابن عمر
أن عمر وجد مالا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه فأخبره قال إن شئت تصدقت
بها فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذي القربى والضيف

باب [وقف] الأرض للمسجد

نا إسحاق قال نا عبد الصمد قال سمعت أبي يحدث قال نا أبو
التياح قال حدثني أنس بن مالك قال لما قدم رسول الله
صلى الله عليه المدينة أمر ببناء المسجد وقال يا بني النجار
ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى
الله عز وجل

باب وقف الدواب

والكراع والعروض والصامت وقال الزهري فيمن جعل ألف دينار
في سبيل الله ودفعها إلى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه
صدقة للمساكين والأقربين هل للرجل أن يأكل من ربح [illegible]

ذلك شيئا وإن لم يجعل ... للمساكين جاز
ليس له أن يأكل منها نا مسدد نا يحيى قال نا عبيد
الله قال حدثني نافع عن ابن عمر أن عمر حمل على فرس له في سبيل
الله أعطاها رسول الله صلى الله عليه ليحمل عليها فحمل عليها
رجلا فأخبر عمر أنه قد وقفها يبيعها فسأل رسول الله صلى
الله عليه أن يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك

باب نفقة القيم للوقف

نا عبد الله بن يوسف انا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه قال لا يقتسم ورثتي
دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة
عاملي فهو صدقة نا قتيبة بن سعيد قال نا حماد عن
أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عمر اشترط في وقفه أن يأكل
من وليه ويؤكل صديقه غير متمول مالا

باب إذا وقف أرضا أو بئرا

واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين ووقف أنس دارا فكان إذا

قدمها نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته
أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها فإن استغنت بزوج فليس
لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجة
من آل عبد الله قال عبدان انبي أبي عن شعبة عن أبي
إسحاق عن أبي عبد الرحمن أن عثمان حيث حوصر أشرف عليهم
وقال أنشدكم ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه ألستم
تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه قال من حفر رومة فله
الجنة فحفرتها ألستم تعلمون أنه قال من جهز جيش
العسرة فله الجنة فجهزته قال فصدقوه بما قال وقال
عمر في وقفه لا جناح على من وليه أن يأكل وقد يليه الواقف
وغيره فهو واسع لكل

باب إذا قال الواقف

لا نطلب ثمنه إلا إلى الله فهو جائز حدثنا
مسدد قال نا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس قال النبي
صلى الله عليه يا بني النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه
إلا إلى الله عز وجل

باب قول الله عز وجل {يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم}

يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم [illegible] إلى قوله لا يهدي القوم الفا
سقين وقال لي علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي زائدة
عن محمد بن أبي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه
عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي
ابن بداء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته
فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب فأحلفهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من
تميم وعدي فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق
من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية
يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت

باب قضاء الوصي

ديون الميت بغير محضر من الورثة حدثنا محمد بن سابق أو الفضل
ابن يعقوب عنه قال حدثنا شيبان أبو معاوية عن فراس قال
قال الشعبي حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري أن أباه استشهد
يوم أحد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر

جداد

جداد النخل أتيت [illegible] الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد وترك عليه
دينا كثيرا وإني أحب أن [illegible] اك الغرماء قال اذهب فبيدر
كل تمر على ناحيته ف[illegible] فعلت ثم دعوته فلما نظروا إليه أغروا
بي تلك الساعة فلما [illegible] ما يصنعون طاف حول أعظمها
بيدرا ثلاث مرات ثم جلس [illegible] ثم قال ادع أصحابك فما زال
يكيل لهم حتى أدى الله أمانة [illegible] الدي وأنا والله راض
أن يؤدي الله أمانة والدي ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة
فسلم والله البيادر كلها حتى أني أنظر إلى البيدر الذي عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرة واحدة قال أبو
عبد الله أغروا بي يعني هيجوا بي فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء

انتهى الجزء الثاني من الجامع الصحيح
من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتلوه أول الثالث إن شاء الله
على يد كاتبه المذنب المرجو عفو
ربه أحمد بن عبد الله الشارف
ولأخيه غفر الله له ولوالديه
ولأشياخه ولجميع المسلمين
الأحياء والأموات [illegible] الله
العلي العـ[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]